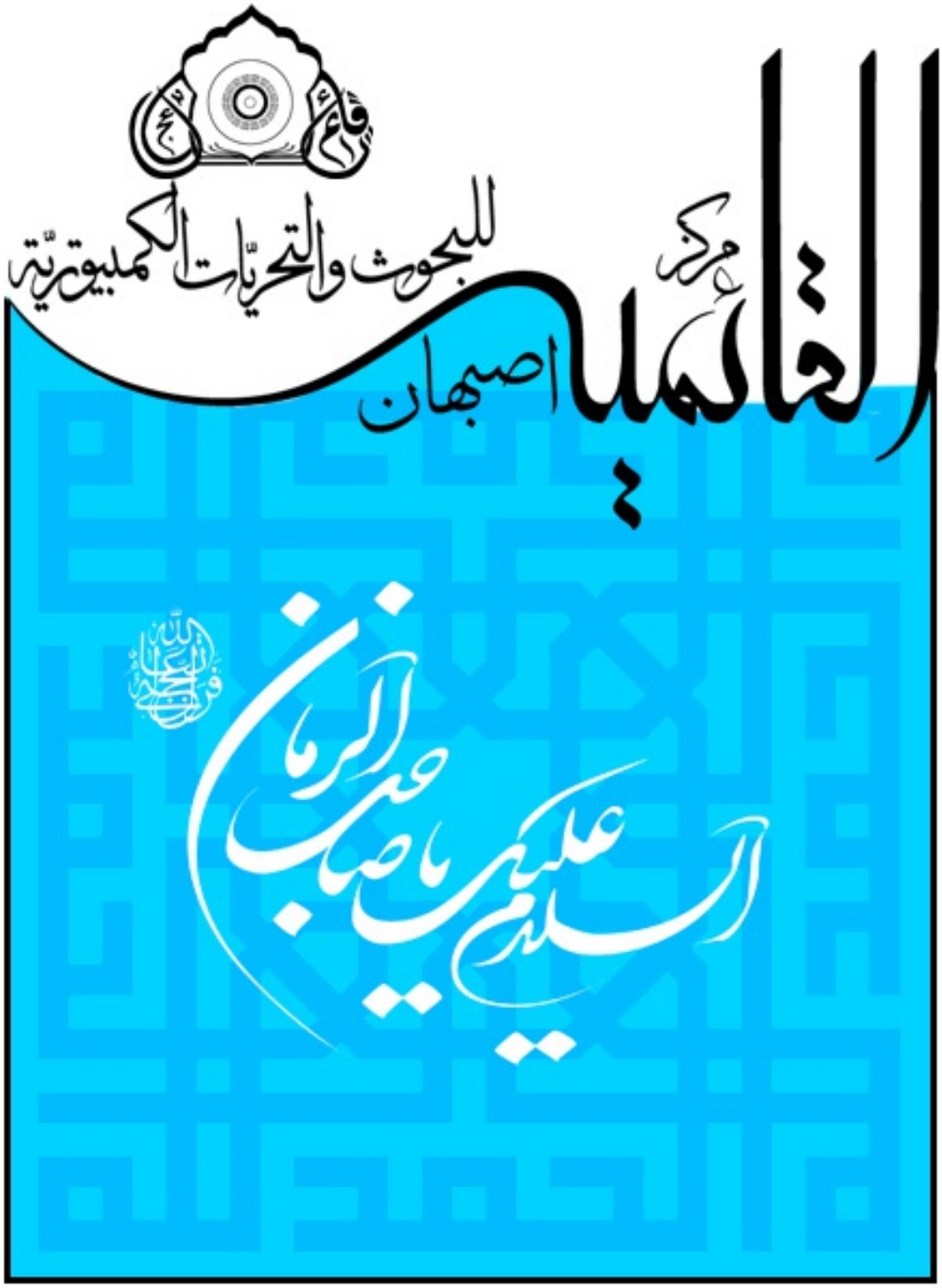

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

المجازات النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

المجازات النبويه

كاتب:

محمدبن حسين (شريف الرضى)

نشرت فى الطباعة:

دارالحديث

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
المجازات النبویة ----- ۲۲
اشارة ----- ۲۲
مقدّمة التحقیق ----- ۲۲
اشارة ----- ۲۲
«المجازات النبویّة» ----- ۲۴
الشریف الرضی ----- ۲۴
اسمه و نسبه: ----- ۲۴
مولده و وفاته: ----- ۲۷
أساتذته و مشایخه: ----- ۲۷
تلامیذه و الراوون عنه: ----- ۲۸
آثاره العلمیة: ----- ۲۸
منهج تحقیق الکتاب ----- ۲۹
[مقدمة المؤلف] ----- ۳۰
[المجاز] (۱) ----- ۳۱
[المجاز] (۲) ----- ۳۱
[المجاز] (۳) ----- ۳۲
[المجاز] (۴) ----- ۳۲
[المجاز] (۵) ----- ۳۳
[المجاز] (۶) ----- ۳۳
[المجاز] (۷) ----- ۳۴
[المجاز] (۸) ----- ۳۴
[المجاز] (۹) ----- ۳۴

[المجاز] (۱۰) ----- ۳۵
[المجاز] (۱۱) ----- ۳۶
[المجاز] (۱۲) ----- ۳۶
[المجاز] (۱۳) ----- ۳۷
[المجاز] (۱۴) ----- ۳۷
[المجاز] (۱۵) ----- ۳۷
[المجاز] (۱۶) ----- ۳۷
[المجاز] (۱۷) ----- ۳۸
[المجاز] (۱۸) ----- ۳۸
[المجاز] (۱۹) ----- ۳۸
[المجاز] (۲۰) ----- ۳۹
[المجاز] (۲۱) ----- ۳۹
[المجاز] (۲۲) ----- ۴۰
[المجاز] (۲۳) ----- ۴۰
[المجاز] (۲۴) ----- ۴۰
[المجاز] (۲۵) ----- ۴۱
[المجاز] (۲۶) ----- ۴۱
[المجاز] (۲۷) ----- ۴۲
[المجاز] (۲۸) ----- ۴۳
[المجاز] (۲۹) ----- ۴۴
[المجاز] (۳۰) ----- ۴۴
[المجاز] (۳۱) ----- ۴۴
[المجاز] (۳۲) ----- ۴۴
[المجاز] (۳۳) ----- ۴۵

[المجاز] (۳۴) ---- ۴۵
[المجاز] (۳۵) ---- ۴۶
[المجاز] (۳۶) ---- ۴۶
[المجاز] (۳۷) ---- ۴۷
[المجاز] (۳۸) ---- ۴۸
[المجاز] (۳۹) ---- ۴۹
[المجاز] (۴۰) ---- ۴۹
[المجاز] (۴۱) ---- ۴۹
[المجاز] (۴۲) ---- ۵۰
[المجاز] (۴۳) ---- ۵۱
[المجاز] (۴۴) ---- ۵۱
[المجاز] (۴۵) ---- ۵۲
[المجاز] (۴۶) ---- ۵۲
[المجاز] (۴۷) ---- ۵۳
[المجاز] (۴۸) ---- ۵۳
[المجاز] (۴۹) ---- ۵۳
[المجاز] (۵۰) ---- ۵۳
[المجاز] (۵۱) ---- ۵۴
[المجاز] (۵۲) ---- ۵۴
[المجاز] (۵۳) ---- ۵۵
[المجاز] (۵۴) ---- ۵۵
[المجاز] (۵۵) ---- ۵۶
[المجاز] (۵۶) ---- ۵۶
[المجاز] (۵۷) ---- ۵۶

[المجاز] (۵۸) ----- ۵۷
[المجاز] (۵۹) ----- ۵۷
[المجاز] (۶۰) ----- ۵۷
[المجاز] (۶۱) ----- ۵۸
[المجاز] (۶۲) ----- ۵۸
[المجاز] (۶۳) ----- ۵۸
[المجاز] (۶۴) ----- ۵۹
[المجاز] (۶۵) ----- ۵۹
[المجاز] (۶۶) ----- ۵۹
[المجاز] (۶۷) ----- ۶۰
[المجاز] (۶۸) ----- ۶۰
[المجاز] (۶۹) ----- ۶۰
[المجاز] (۷۰) ----- ۶۱
[المجاز] (۷۱) ----- ۶۱
[المجاز] (۷۲) ----- ۶۱
[المجاز] (۷۳) ----- ۶۲
[المجاز] (۷۴) ----- ۶۲
[المجاز] (۷۵) ----- ۶۳
[المجاز] (۷۶) ----- ۶۳
[المجاز] (۷۷) ----- ۶۳
[المجاز] (۷۸) ----- ۶۳
[المجاز] (۷۹) ----- ۶۴
[المجاز] (۸۰) ----- ۶۴
[المجاز] (۸۱) ----- ۶۵

[المجاز] (۸۲) ---- ۶۵
[المجاز] (۸۳) ---- ۶۶
[المجاز] (۸۴) ---- ۶۶
[المجاز] (۸۵) ---- ۶۶
[المجاز] (۸۶) ---- ۶۶
[المجاز] (۸۷) ---- ۶۷
[المجاز] (۸۸) ---- ۶۷
[المجاز] (۸۹) ---- ۶۷
[المجاز] (۹۰) ---- ۶۷
[المجاز] (۹۱) ---- ۶۸
[المجاز] (۹۲) ---- ۶۸
[المجاز] (۹۳) ---- ۶۸
[المجاز] (۹۴) ---- ۶۹
[المجاز] (۹۵) ---- ۶۹
[المجاز] (۹۶) ---- ۷۰
[المجاز] (۹۷) ---- ۷۰
[المجاز] (۹۸) ---- ۷۱
[المجاز] (۹۹) ---- ۷۱
[المجاز] (۱۰۰) ---- ۷۱
[المجاز] (۱۰۱) ---- ۷۱
[المجاز] (۱۰۲) ---- ۷۲
[المجاز] (۱۰۳) ---- ۷۲
[المجاز] (۱۰۴) ---- ۷۲
[المجاز] (۱۰۵) ---- ۷۳

[المجاز] (۱۰۶) ---- ۷۳
[المجاز] (۱۰۷) ---- ۷۴
[المجاز] (۱۰۸) ---- ۷۴
[المجاز] (۱۰۹) ---- ۷۵
[المجاز] (۱۱۰) ---- ۷۶
[المجاز] (۱۱۱) ---- ۷۶
[المجاز] (۱۱۲) ---- ۷۷
[المجاز] (۱۱۳) ---- ۷۷
[المجاز] (۱۱۴) ---- ۷۷
[المجاز] (۱۱۵) ---- ۷۸
[المجاز] (۱۱۶) ---- ۷۸
[المجاز] (۱۱۷) ---- ۷۸
[المجاز] (۱۱۸) ---- ۷۹
[المجاز] (۱۱۹) ---- ۷۹
[المجاز] (۱۲۰) ---- ۷۹
[المجاز] (۱۲۱) ---- ۸۰
[المجاز] (۱۲۲) ---- ۸۰
[المجاز] (۱۲۳) ---- ۸۰
[المجاز] (۱۲۴) ---- ۸۱
[المجاز] (۱۲۵) ---- ۸۱
[المجاز] (۱۲۶) ---- ۸۱
[المجاز] (۱۲۷) ---- ۸۲
[المجاز] (۱۲۸) ---- ۸۲
[المجاز] (۱۲۹) ---- ۸۲

[المجاز] (۱۳۰) ---- ۸۲
[المجاز] (۱۳۱) ---- ۸۳
[المجاز] (۱۳۲) ---- ۸۳
[المجاز] (۱۳۳) ---- ۸۳
[المجاز] (۱۳۴) ---- ۸۴
[المجاز] (۱۳۵) ---- ۸۴
[المجاز] (۱۳۶) ---- ۸۴
[المجاز] (۱۳۷) ---- ۸۴
[المجاز] (۱۳۸) ---- ۸۵
[المجاز] (۱۳۹) ---- ۸۵
[المجاز] (۱۴۰) ---- ۸۵
[المجاز] (۱۴۱) ---- ۸۶
[المجاز] (۱۴۲) ---- ۸۶
[المجاز] (۱۴۳) ---- ۸۷
[المجاز] (۱۴۴) ---- ۸۷
[المجاز] (۱۴۵) ---- ۸۷
[المجاز] (۱۴۶) ---- ۸۸
[المجاز] (۱۴۷) ---- ۸۸
[المجاز] (۱۴۸) ---- ۸۸
[المجاز] (۱۴۹) ---- ۸۹
[المجاز] (۱۵۰) ---- ۸۹
[المجاز] (۱۵۱) ---- ۹۰
[المجاز] (۱۵۲) ---- ۹۰
[المجاز] (۱۵۳) ---- ۹۱

[المجاز] (۱۵۴) ---- ۹۱
[المجاز] (۱۵۵) ---- ۹۱
[المجاز] (۱۵۶) ---- ۹۲
[المجاز] (۱۵۷) ---- ۹۲
[المجاز] (۱۵۸) ---- ۹۳
[المجاز] (۱۵۹) ---- ۹۳
[المجاز] (۱۶۰) ---- ۹۴
[المجاز] (۱۶۱) ---- ۹۴
[المجاز] (۱۶۲) ---- ۹۴
[المجاز] (۱۶۳) ---- ۹۴
[المجاز] (۱۶۴) ---- ۹۴
[المجاز] (۱۶۵) ---- ۹۵
[المجاز] (۱۶۶) ---- ۹۵
[المجاز] (۱۶۷) ---- ۹۵
[المجاز] (۱۶۸) ---- ۹۵
[المجاز] (۱۶۹) ---- ۹۵
[المجاز] (۱۷۰) ---- ۹۶
[المجاز] (۱۷۱) ---- ۹۶
[المجاز] (۱۷۲) ---- ۹۶
[المجاز] (۱۷۳) ---- ۹۶
[المجاز] (۱۷۴) ---- ۹۶
[المجاز] (۱۷۵) ---- ۹۶
[المجاز] (۱۷۶) ---- ۹۷
[المجاز] (۱۷۷) ---- ۹۷

[المجاز] (۱۷۹) ---- ۹۹
[المجاز] (۱۸۰) ---- ۹۹
[المجاز] (۱۸۱) ---- ۱۰۰
[المجاز] (۱۸۲) ---- ۱۰۰
[المجاز] (۱۸۳) ---- ۱۰۱
[المجاز] (۱۸۴) ---- ۱۰۱
[المجاز] (۱۸۵) ---- ۱۰۲
[المجاز] (۱۸۶) ---- ۱۰۲
[المجاز] (۱۸۷) ---- ۱۰۲
[المجاز] (۱۸۸) ---- ۱۰۳
[المجاز] (۱۸۹) ---- ۱۰۳
[المجاز] (۱۹۰) ---- ۱۰۳
[المجاز] (۱۹۱) ---- ۱۰۳
[المجاز] (۱۹۲) ---- ۱۰۴
[المجاز] (۱۹۳) ---- ۱۰۵
[المجاز] (۱۹۴) ---- ۱۰۵
[المجاز] (۱۹۵) ---- ۱۰۵
[المجاز] (۱۹۶) ---- ۱۰۶
[المجاز] (۱۹۷) ---- ۱۰۶
[المجاز] (۱۹۸) ---- ۱۰۶
[المجاز] (۱۹۹) ---- ۱۰۷
[المجاز] (۲۰۰) ---- ۱۰۸
[المجاز] (۲۰۱) ---- ۱۰۹
[المجاز] (۲۰۲) ---- ۱۰۹

[المجاز] (۲۰۳) ---- ۱۱۱
[المجاز] (۲۰۴) ---- ۱۱۱
[المجاز] (۲۰۵) ---- ۱۱۱
[المجاز] (۲۰۶) ---- ۱۱۲
[المجاز] (۲۰۷) ---- ۱۱۲
[المجاز] (۲۰۸) ---- ۱۱۳
[المجاز] (۲۰۹) ---- ۱۱۴
[المجاز] (۲۱۰) ---- ۱۱۵
[المجاز] (۲۱۱) ---- ۱۱۵
[المجاز] (۲۱۲) ---- ۱۱۶
[المجاز] (۲۱۳) ---- ۱۱۶
[المجاز] (۲۱۵) ---- ۱۱۷
[المجاز] (۲۱۶) ---- ۱۱۸
[المجاز] (۲۱۷) ---- ۱۱۸
[المجاز] (۲۱۸) ---- ۱۱۹
[المجاز] (۲۱۹) ---- ۱۲۰
[المجاز] (۲۲۰) ---- ۱۲۰
[المجاز] (۲۲۱) ---- ۱۲۱
[المجاز] (۲۲۳) ---- ۱۲۲
[المجاز] (۲۲۴) ---- ۱۲۲
[المجاز] (۲۲۵) ---- ۱۲۳
[المجاز] (۲۲۶) ---- ۱۲۳
[المجاز] (۲۲۷) ---- ۱۲۴
[المجاز] (۲۲۸) ---- ۱۲۴

[المجاز] (۲۲۹) ---- ۱۲۴
[المجاز] (۲۳۰) ---- ۱۲۵
[المجاز] (۲۳۱) ---- ۱۲۵
[المجاز] (۲۳۲) ---- ۱۲۵
[المجاز] (۲۳۳) ---- ۱۲۶
[المجاز] (۲۳۴) ---- ۱۲۶
[المجاز] (۲۳۵) ---- ۱۲۶
[المجاز] (۲۳۶) ---- ۱۲۷
[المجاز] (۲۳۷) ---- ۱۲۷
[المجاز] (۲۳۸) ---- ۱۲۷
[المجاز] (۲۳۹) ---- ۱۲۸
[المجاز] (۲۴۰) ---- ۱۲۸
[المجاز] (۲۴۱) ---- ۱۲۸
[المجاز] (۲۴۲) ---- ۱۲۸
[المجاز] (۲۴۳) ---- ۱۲۹
[المجاز] (۲۴۴) ---- ۱۲۹
[المجاز] (۲۴۵) ---- ۱۳۰
[المجاز] (۲۴۶) ---- ۱۳۰
[المجاز] (۲۴۷) ---- ۱۳۰
[المجاز] (۲۴۸) ---- ۱۳۱
[المجاز] (۲۴۹) ---- ۱۳۱
[المجاز] (۲۵۰) ---- ۱۳۱
[المجاز] (۲۵۱) ---- ۱۳۲
[المجاز] (۲۵۲) ---- ۱۳۲

[المجاز] (۲۵۳) ---- ۱۳۳
[المجاز] (۲۵۴) ---- ۱۳۳
[المجاز] (۲۵۵) ---- ۱۳۳
[المجاز] (۲۵۶) ---- ۱۳۴
[المجاز] (۲۵۷) ---- ۱۳۴
[المجاز] (۲۵۸) ---- ۱۳۵
[المجاز] (۲۵۹) ---- ۱۳۵
[المجاز] (۲۶۰) ---- ۱۳۵
[المجاز] (۲۶۱) ---- ۱۳۵
[المجاز] (۲۶۲) ---- ۱۳۶
[المجاز] (۲۶۳) ---- ۱۳۶
[المجاز] (۲۶۴) ---- ۱۳۷
[المجاز] (۲۶۵) ---- ۱۳۷
[المجاز] (۲۶۶) ---- ۱۳۷
[المجاز] (۲۶۷) ---- ۱۳۸
[المجاز] (۲۶۸) ---- ۱۳۹
[المجاز] (۲۶۹) ---- ۱۳۹
[المجاز] (۲۷۰) ---- ۱۳۹
[المجاز] (۲۷۱) ---- ۱۴۱
[المجاز] (۲۷۲) ---- ۱۴۱
[المجاز] (۲۷۳) ---- ۱۴۲
[المجاز] (۲۷۴) ---- ۱۴۲
[المجاز] (۲۷۵) ---- ۱۴۲
[المجاز] (۲۷۶) ---- ۱۴۲

[المجاز] (۲۷۷) ---- ۱۴۳
[المجاز] (۲۷۸) ---- ۱۴۳
[المجاز] (۲۷۹) ---- ۱۴۴
[المجاز] (۲۸۰) ---- ۱۴۴
[المجاز] (۲۸۱) ---- ۱۴۴
[المجاز] (۲۸۲) ---- ۱۴۴
[المجاز] (۲۸۳) ---- ۱۴۵
[المجاز] (۲۸۴) ---- ۱۴۵
[المجاز] (۲۸۵) ---- ۱۴۶
[المجاز] (۲۸۶) ---- ۱۴۶
[المجاز] (۲۸۷) ---- ۱۴۶
[المجاز] (۲۸۸) ---- ۱۴۷
[المجاز] (۲۸۹) ---- ۱۴۸
[المجاز] (۲۹۰) ---- ۱۴۸
[المجاز] (۲۹۱) ---- ۱۴۸
[المجاز] (۲۹۲) ---- ۱۴۹
[المجاز] (۲۹۳) ---- ۱۴۹
[المجاز] (۲۹۴) ---- ۱۵۰
[المجاز] (۲۹۵) ---- ۱۵۰
[المجاز] (۲۹۶) ---- ۱۵۰
[المجاز] (۲۹۷) ---- ۱۵۰
[المجاز] (۲۹۸) ---- ۱۵۰
[المجاز] (۲۹۹) ---- ۱۵۱
[المجاز] (۳۰۰) ---- ۱۵۱

[المجاز] (۳۰۱) ---- ۱۵۱
[المجاز] (۳۰۲) ---- ۱۵۲
[المجاز] (۳۰۳) ---- ۱۵۲
[المجاز] (۳۰۴) ---- ۱۵۲
[المجاز] (۳۰۵) ---- ۱۵۳
[المجاز] (۳۰۶) ---- ۱۵۳
[المجاز] (۳۰۷) ---- ۱۵۳
[المجاز] (۳۰۸) ---- ۱۵۳
[المجاز] (۳۰۹) ---- ۱۵۴
[المجاز] (۳۱۰) ---- ۱۵۴
[المجاز] (۳۱۱) ---- ۱۵۴
[المجاز] (۳۱۲) ---- ۱۵۵
[المجاز] (۳۱۳) ---- ۱۵۵
[المجاز] (۳۱۴) ---- ۱۵۵
[المجاز] (۳۱۵) ---- ۱۵۶
[المجاز] (۳۱۶) ---- ۱۵۶
[المجاز] (۳۱۷) ---- ۱۵۶
[المجاز] (۳۱۸) ---- ۱۵۷
[المجاز] (۳۱۹) ---- ۱۵۷
[المجاز] (۳۲۰) ---- ۱۵۷
[المجاز] (۳۲۱) ---- ۱۵۸
[المجاز] (۳۲۲) ---- ۱۵۸
[المجاز] (۳۲۳) ---- ۱۵۸
[المجاز] (۳۲۴) ---- ۱۵۹

[المجاز] (۳۲۵) ----- ۱۵۹
[المجاز] (۳۲۶) ----- ۱۵۹
[المجاز] (۳۲۷) ----- ۱۵۹
[المجاز] (۳۲۸) ----- ۱۶۰
[المجاز] (۳۲۹) ----- ۱۶۰
[المجاز] (۳۳۰) ----- ۱۶۰
[المجاز] (۳۳۱) ----- ۱۶۱
[المجاز] (۳۳۲) ----- ۱۶۱
[المجاز] (۳۳۳) ----- ۱۶۱
[المجاز] (۳۳۴) ----- ۱۶۱
[المجاز] (۳۳۵) ----- ۱۶۲
[المجاز] (۳۳۶) ----- ۱۶۲
[المجاز] (۳۳۷) ----- ۱۶۲
[المجاز] (۳۳۸) ----- ۱۶۳
[المجاز] (۳۳۹) ----- ۱۶۳
[المجاز] (۳۴۰) ----- ۱۶۳
[المجاز] (۳۴۱) ----- ۱۶۴
[المجاز] (۳۴۲) ----- ۱۶۴
[المجاز] (۳۴۳) ----- ۱۶۴
[المجاز] (۳۴۴) ----- ۱۶۵
[المجاز] (۳۴۵) ----- ۱۶۵
[المجاز] (۳۴۶) ----- ۱۶۵
[المجاز] (۳۴۷) ----- ۱۶۵
[المجاز] (۳۴۸) ----- ۱۶۶

[المجاز] (۳۴۹) ---- ۱۶۶
[المجاز] (۳۵۰) ---- ۱۶۶
[المجاز] (۳۵۱) ---- ۱۶۶
[المجاز] (۳۵۲) ---- ۱۶۷
[المجاز] (۳۵۳) ---- ۱۶۷
[المجاز] (۳۵۴) ---- ۱۶۸
[المجاز] (۳۵۵) ---- ۱۶۸
[المجاز] (۳۵۶) ---- ۱۶۸
[المجاز] (۳۵۷) ---- ۱۶۸
[المجاز] (۳۵۸) ---- ۱۶۹
[المجاز] (۳۵۹) ---- ۱۶۹
[المجاز] (۳۶۰) ---- ۱۶۹
[المجاز] (۳۶۱) ---- ۱۷۰
[المجاز] (۳۶۲) ---- ۱۷۰
[المجاز] (۳۶۳) ---- ۱۷۱
الفهارس الفنّیة ---- ۱۷۱
فهرس الآیات ---- ۱۷۱
فهرس الأحادیث ---- ۱۷۳
فهرس الأشعار ---- ۱۸۹
اشاره ---- ۱۸۹
اشاره ---- ۱۸۹
فهرس الأعلام ---- ۱۹۴
فهرس الأماکن ---- ۱۹۹
فهرس القبائل ---- ۲۰۰

فهرس المصادر و المنابع ---------- ۲۰۰

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ---------- ۲۱۲

المجازات النبوية

اشارة

سرشناسه : شريف‌الرضى، محمدبن حسين، ق۴۰۶ - ۳۵۹

عنوان و نام پديدآور : المجازات النبويه/ محمدبن حسين الشريف الرضى؛ تصحيح مهدى هوشمند؛ مقابله النص مهدى امام، كريم اكبرى

مشخصات نشر : قم: موسسه فرهنگى دار الحديث، ۱۴۲۲ق. = ۱۳۸۰.

مشخصات ظاهرى : ص ۴۶۰

فروست : (دار الحديث۸۱)

شابک : ۹۶۴-۷۴۸۹-۱۸-۸۲۰۰۰۰ریال ؛ ۹۶۴-۷۴۸۹-۱۸-۸۲۰۰۰۰ ریال

وضعيت فهرست نويسى : فهرستنويسى قبلى

يادداشت : عربى

يادداشت : كتابنامه: ص. [۴۴۱] - ۴۶۰؛ همچنين به‌صورت زيرنويس

موضوع : احاديث -- مسايل ادبى

موضوع : احاديث -- زبان

موضوع : محمد(ص)، پيامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق. -- احاديث

موضوع : احاديث شيعه -- قرن ق۴

شناسه افزوده : هوشمند، مهدى، ۱۳۴۲ - ، مصحح

شناسه افزوده : امام، مهدى

شناسه افزوده : اكبرى، كريم

رده بندى كنگره : BP۱۱۲/۸/ش۴م۳ ۱۳۸۰

رده بندى ديويى : ۲۹۷/۲۶۴

شماره كتابشناسى ملى : م۸۱-۱۱۵۸۷

موضوع: احاديث- مسائل ادبى

زبان: عربى

تعداد جلد: ۱

نوبت چاپ: اول

مقدّمة التحقيق

اشارة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ، نحمده و نستعينه و نستغفره و نتوكّل عليه، و نعوذ به من شرور أنفسنا و سيّئات أعمالنا، و نسأله تعالى أن يهدينا سبل الرشاد؛ فإنّه من يهد اللّه فلا مضلّ له، و من يضلل فلا هادى له، و أشهد أن لا إله إلّا اللّه وحده

لا شريک له، و أنّ محمّدا عبده و رسوله، و أمين وحيه، و خاتم رسله، و الصلاة و السلام عليه و على وصيّه و خليفته من بعده، و على ذرّيته الطاهرين الأئمّة المعصومين صلوات اللّه عليهم أجمعين، و لا سيّما بقيّة اللّه الأعظم، عجّل اللّه تعالى فرجه الشريف.

و بعد؛ فإنّ القرآن العظيم هو المصدر الأوّل للهداية، و الحديث هو المصدر الثانى و العدل الواضح له، و مكانته- شرفا- بعد القرآن، و لا ريب أنّ علم الحديث من أهمّ العلوم الشرعية التى تبتنى عليها سعادة الإنسان فى حياته الدنيويّة قبل الاخروية، و لذلک احتاجت غوامض القرآن و مجملاته إلى البيان و التفسير، فكان الحديث هو الشارح و المفصّل و المبيّن للكتاب الكريم، فلا عجب أن يقول الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «أوتيت القرآن و مثله معه» ، و هذه العبارة تدلّ- و بمنتهى الدقّة و الوضوح- على أنّ حكم حديثه حكم القرآن من جهة المصدر

المجازات النبوية، ص: ۶

وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى ، و أنّه بيان له، و الشاهد له قوله تعالى: وَ أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ .

و البيان: هو إخراج الشىء عن حيّز الخفاء إلى حيّز الظهور و الوضوح، و هو إمّا موافق للقرآن و مؤكّد له، مثل قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «إنّ اللّه تعالى ليملى للظالم حتّى إذا أخذه لم يفلته» ، إذ هو موافق لظاهر قوله تعالى: وَ كَذلِکَ أَخْذُ رَبِّکَ إِذا أَخَذَ الْقُرى وَ هِيَ ظالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ .

أو مفصّل له، و مثاله قوله صلى اللّه عليه و آله و سلّم: «الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، و الْبِئْرُ جُبَارٌ، و الْمَعْدِنُ جُبَارٌ .

و فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ» ، فى مقابل قوله تعالى: وَ آتُوا الزَّكاةَ* .

أو مخصّص له، و مثاله قوله صلى اللّه عليه و آله و سلّم: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا» ، فى قضية الّتى فيه ظهور إلى إشارة النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فيها بقوله تعالى: وَ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبا .

المجازات النبوية، ص: ۷

أو مقيّد له، و مثاله كثير، و لا سيّما فى مسألة الوصيّة.

أو بيان له، و أمثال ذلک أيضا فى القرآن كثير، خصوصا فى آيات الفرائض.

و لمّا كان هذا موقف الحديث من الكتاب، قدّمه بعض على الكتاب فى الاستدلال و إن تقدّمت رتبة الكتاب، كما هو واضح.

و على أىّ تقدير: لا يشكّ إنسان و لا يرتاب فى أنّ فصاحة النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لا تقابلها فصاحة و لا يقارب أسلوبه فى الحديث و البلاغة أسلوب؛ إلّا أسلوب أئمّة الهدى؛ فإنّهم، نور واحد، و حديثهم حديث جدّهم رسول اللّه صلوات اللّه عليهم أجمعين.

و الأحاديث كما أنّها المصدر الثانى للتشريع، فكذلک هى المصدر النحوى و البلاغى، ذهب إلى ذلک كثير من علماء البلاغة و الأدب، مؤكّدين على أنّ كلام النبوّة دون كلام الخالق، و فوق كلام فصحاء المخلوقين، و فيه جوامع الكلام، و إعجاز البلاغة و الفصاحة، و أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أفصح العرب قولا، و أبينهم كلاما، و أعلاهم بلاغة، فقد وصف الجاحظ كلام النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و قائلا:

«هو الذى قلّ عدد حروفه، و كثر عدد معانيه، و جلّ عن الصنعة، و نزه عن التكلّف، و كان كما قال اللّه تبارک و تعالى: قل يا محمّد: وَ ما أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ، فكيف و قد عاب التشديق ، و جانب أهل التعقيب ، و استعمل المبسوط فى موضع البسط، و المقصور فى موضع القصر، و هجر الغريب الوحشى، و رغب

المجازات النبوية، ص: ۸

الهجين السوقى، فلم ينطق إلّا عن ميراث حكمة، و لم يتكلّم إلّا بكلام قد حفّ بالعصمة، و شيّد بالتأييد، و يسّر بالتوفيق، و هو الكلام الذى ألقى اللّه عليه المحبّة، و غشّاه بالقبول، و جمع له بين المهابة و الحلاوة، و بين حسن الإفهام و قلّة عدد الكلام، و هو مع استغنائه عن إعادته و قلّة حاجة السامع إلى معاودته، لم تسقط له كلمة، و لا زلّت به قدم، و لا بارت له حجّة، و لم يقم له خصم، و لا أفحمه

خطيب، بل يبذّ الخطب الطوال بالكلم القصار، و لا يلتمس إسكات الخصم إلّا بما يعرفه الخصم، و لا يحتجّ إلّا بالصدق، و لا يطلب الفلج إلّا بالحقّ، و لا يستعين بالخلابة ، و لا يستعمل المواربة ، و لا يهمز ، و لا يبطئ، و لا يعجل، و لا يسهب، و لا يحصر .

ثمّ لم يسمع الناس بكلام قطّ أعمّ نفعا، و لا أقصد لفظا، و لا أعدل وزنا، و لا أجمل مذهبا، و لا أكرم مطلبا، و لا أحسن موقعا، و لا أسهل مخرجا، و لا أفصح معنى، و لا أبين عن فحواه؛ من كلامه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم» .

المجازات النبوية، ص: ۹

«المجازات النبويّة»

كان يأتى من بلاغة الحديث متفرّقا أثناء شرحه، أو كان يذكر الحديث مثالا أو شاهدا مع ذكر آيات مناسبة فى خلالها، فبلغ عدد الأحاديث ما يقرب من ستّين و ثلاثمئة حديث، جلّى و بيّن مقدار البلاغة فيها و الفصاحة التى استفيدت من مضمون الأحاديث، قائلا فى مقدّمته: «فإنّى عرفت ما شافهتنى به من استحسانك الخبيئة التى أطلعتها و الدقيقة التى أثرتها من كتابى الموسوم ب «تلخيص البيان عن مجازات القرآن» و إنّى سلكت من ذلك حجّة لم تسلك، و طرقت بابا لم يطرق، و ما رغبت فيه من سلوك مثل تلك الطريقة فى عمل كتاب يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، و لمع البيان الغريبة، و أسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معادنها، و استخراج كوامنها، و إطلاعها من أكمّتها و أكنانها، و تجريدها من خللها و أجفانها، فيكون هذان الكتابان- بإذن اللّه- لمعتين يستضاء بهما، و عرينين لم اسبق إلى قرع بابهما، فأجبتك إلى ذلك- مستخيرا اللّه سبحانه فيه- على كثرة الأشغال القاطعة» .

و السيّد الشريف قد اعتذر من الإطناب، و سلك طريق الإيماء و الإشارة، بقصد عدم المشقّة على القارئ؛ لضعف القلوب فى زمانه. و هو مع هذا متواضع؛ يذكر أنّه لا يشكّ فى أنّ ما يفوته من الجنس الذى يقصده، أكثر من الحاصل له منه. و يشير إلى أنّه ترك التكرار، و اعتمد فى الإيجاز على كتب السابقين التى

المجازات النبوية، ص: ۱۰

تشرح متشابه الأخبار و تبيّنه، و بيّن بعض المصادر التى اعتمد عليها فى استخراج المجاز؛ و هى كتب غريب الحديث، و أخبار المغازى المشهورة، و مسانيد المحدّثين، و الموجز من حديث الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و أمير المؤمنين عليه السّلام و ذكر لنا طرق وقوفه على كلّ ذلك.

و مع ذلك لم يرتّب مختاره على أبجديّة خاصّة، فجاء بأحاديث أو بأجزاء منها بحسب ما وقع له فى اطلاعه على مراجعه. و منهجه ذكر النصّ، و تعقيب الإشارة إلى اللون البيانى، و ذكر ما يستدعى الذكر من التناسب، شارحا موضّحا رغم إيجازه، مبيّنا الوجوه التى جرى المعنى عليها؛ فمن ذلك قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «هذه مكّة قد رمتكم بأفلاذ كبدها» قال فى ذيلها: «و هذا من أنصع العبارات، و أوقع الاستعارات ...» الخ. و بيّن الترديد المفهم من «أفلاذ أكبادها» و أنّه إمّا أن تراد الكناية، أو المجاز بالاستعارة، و حلّ العبارة فى تشبيهين: تشبيه مكّة بالحشا، و تشبيه رجال مكّة بشعب الكبد.

كما أشار أحيانا إلى قرينة المجاز، و شرحها فى ضمن إيراد أمثلة قرآنية أو شعرية، فتفهم من ملخّص كتابه: أنّه أدرك المجاز بصفة أعمّ، و تعدّى كتابه إلى المفهوم الأعمّ للمجاز، أو الاستعارة، أو الكناية، أو الاتساع.

المجازات النبوية، ص: ۱۱

الشريف الرضى

اسمه و نسبه:

قد وردت ترجمته فی کتب التراجم و الرجال بعناوین مختلفة و ألقاب متعدّدة، کلّها اتفقت علی لقب «الشریف الرضی» له رحمه اللّه: قال المحقّق الخونساری رحمه اللّه فی ترجمته: «العالم العفیف، و العلم الغطریف ، و العلم العریف ، و العنصر الشریف، و السیّد الشریف، و الأیّد المنیف؛ ابو الحسن محمّد ابن السیّد النقیب و النجیب المحترم أبی أحمد حسین ابن موسی بن محمّد بن موسی بن إبراهیم بن موسی بن جعفر الصادق علیه السّلام إمام الامم، أخو سیّدنا المرتضی علم الهدی، و الملقّب بالسیّد الرضی عند الأحبّة و العدی. لم یبصر بمثله إلی الآن عین الزمان فی جمیع ما یطلبه إنسان العین من عین الإنسان، فسبحان الذی ورّثه غیر العصمة و الإمامة ما أراد، من قبل أجداده الأمجاد، و جعله حجّة علی قاطبة البشر فی یوم المیعاد. و أمره فی الثقة و الجلالة أشهر من أن یذکر ، کما ذکره الأمیر مصطفی التفرشی فی کتاب رجاله المعتبر .

یروی عنه شیخنا الطوسی، و جعفر بن محمّد الدوریستی، و السیّد عبد الرحمان النیسابوری، و ابن قدامة الذی هو شیخ روایة شاذان بن جبرئیل القمّی، و جماعة، و یروی هو أیضا عن جماعة، منهم شیخنا المفید المتقدّم علیه التمجید، کما فی رجال النیسابوری.

المجازات النبویة، ص: ۱۲

و فیه أیضا: أنّه کان یوما عند الخلیفة الطائع باللّه العبّاسی و هو یعبث بلحیته و یرفعها إلی أنفه، فقال له الطائع: أظنّک تشمّ منها رائحة الخلافة؟! فقال: بل رائحة النبوّة.

و کان یلقّب بالرضی ذی الحسبین؛ لقّبه بذلک بهاء الدولة بن بویه، و کان یخاطبه بالشریف الأجلّ، کما عن «الدرجات الرّفیعة» للسیّد علی خان الشیرازی .

و ذکره الفاضل الباخرزی فی «دمیة القصر» و کذا الثعالبی فی «یتیمة الدّهر» و ابن أبی الحدید فی «شرح نهج البلاغة» و غیرهم، کما فی «أمل الآمل».

و فیه أیضا: و ذکر ابن أبی الحدید أنّه کان عفیفا، شریف النفس، عالی الهمّة، لم یقبل من أحد صلة و لا جائزة، حتّی أنّه ردّ صلات أبیه، و ناهیک بذلک! و کانت تنازعه نفسه إلی امور عظیمة یجیش بها صدره، و ینظمها فی شعره، و لا یجد علیها من الدهر مساعدا، فیذوب کمدا، حتّی توفّی و لم یبلغ غرضا ، انتهی، و ذکر له أشعارا دالّة علی ذلک .

و قال ابن خلّکان: ذکر أبو الفتح بن جنّی فی بعض مجامیعه: أنّ الشریف الرضی أحضر إلی ابن السیرافی النحوی و هو طفل جدّا لم یبلغ عشر سنین، فلقّنه النّحو، و قعد یوما فی الحلقة فذاکره بشیء من الإعراب- علی عادة التعلیم- فقال: إذا قلنا: رأیت عمر، فما علامة النصب فی «عمر»؟ فقال: بغض علیّ، فتعجّب السیرافی و الحاضرون من حدّة خاطره .

المجازات النبویة، ص: ۱۳

و قال ابن خلّکان الشافعی: ذکره الثعالبی فی «الیتیمة» فقال فی ترجمته:

ابتدأ یقول الشعر بعد أن جاوز عشر سنین بقلیل، و هو الیوم أبدع أبناء الزمان، و أنجب سادة العراق، یتحلّی- مع محتده الشریف و مفخره المنیف- بأدب ظاهر، و حظّ من جمیع المحاسن وافر، ثمّ هو أشعر جمیع الطالبیّین؛ من مضی منهم و من غبر، علی کثرة شعرائهم المفلقین ، و لو قلت: إنّه أشعر قریش، لم أبعد عن الصدق ، و سیشهد بما أجریه من ذکره شاهد عدل من شعره العالی القدح ، الممتنع عن القدح ، الذی یجمع إلی السلاسة متانة، و إلی السهولة رصانة.

و ذکر أیضا: أنّه تلقّن القرآن بعد أن دخل فی السنّ، فحفظه فی مدّة یسیرة.

و صنّف کتابا فی معانی القرآن یتعذّر وجود مثله، دلّ علی توسّعه فی علم النحو و اللّغة، و صنّف کتابا فی «مجازات القرآن» فجاء نادرا فی بابه.

و قد عنی بجمع دیوان الرضی جماعة، و أجود ما جمع الذی جمعه أبو حکیم الخیری. و لقد أخبرنی بعض الفضلاء: أنّه رأی فی مجموع أنّ بعض الادباء اجتاز بدار الشریف الرضی ببغداد و هو لا یعرفها، و قد جنی علیها الزمان، و ذهبت بهجتها، و أخلقت

ديباجتها ، و بقايا رسومها تشهد لها بالنضارة، و حسن الشارة، توقّف عليها متعجّبا من صروف الزّمان، و طوارق الحدثان ،

المجازات النبوية، ص: ۱۴

و تمثّل بقول الشريف الرضى المذكور:

و لقد وقفت على ربوعهم و طولها بيد البلى نهب

فبكيت حتّى ضجّ من لغب نضوى و لجّ بعذلى الرّكب

و تلفّتت عينى فمذ خفيتعنّى الديار تلفّت القلب

فمرّ به شخص و سمعه و هو ينشد الأبيات، فقال له: هل تعرف هذه الأبيات لمن هى؟ فقال: لا، فقال: هذه الدار لصاحب هذه الابيات؛ الشريف الرضى، فتعجّب من حسن الاتفاق ... إلى آخر ما ذكره .

و قد نقل عن لسان الجامع لديوان سيّدنا المرتضى أخى هذا أنّه قال:

سمعت بعض مشايخنا يقول: ليس لشعر المرتضى عيب إلّا كون الرضى أخاه، فإنّه إذا افرد بشعره كان أشعر أهل عصره، و ناهيك به دلالة على كون الرجل أشعر جميع العرب، فلا تعجب.

و قال سيّدنا الشريف النسّابة أحمد بن على بن الحسين الحسنى فى كتابه الموسوم ب «عمدة الطالب فى أنساب آل أبى طالب»- بعد ذكر أبيه أبى أحمد، و أخيه الأجلّ المرتضى-: و أمّا محمّد بن أبى أحمد الحسين بن موسى الأبرش، فهو الشريف الأجلّ الملقّب بالرضى ذى الحسبين، يكنّى أبا الحسن، نقيب النقباء ببغداد، و هو ذو الفضائل الشائعة، و المكارم الذائعة. كانت له هيبة و جلالة، و فيه ورع، و عفّة و تقشّف، و مراعاة للأهل و العشيرة. ولى نقابة الطالبيين مرارا، و كانت إليه إمارة الحاجّ و المظالم؛ كان يتولّى ذلك نيابة عن أبيه

المجازات النبوية، ص: ۱۵

ذى المناقب، ثمّ تولّى ذلك بعد وفاته مستقلّا، و حجّ بالنّاس مرّات. و هو أوّل طالبى خلع عليه السواد و كان أحد علماء عصره؛ قرأ على أجلّاء الأفاضل.

و له من التصانيف: كتاب «المتشابه فى القرآن» و كتاب «مجازات الآثار النبوية» و كتاب «نهج البلاغة» و كتاب «تلخيص البيان عن مجازات القرآن» و كتاب «الخصائص» و كتاب سيرة والده الطاهر، و كتاب انتخاب شعر ابن الحجّاج، سمّاه «الحسن من شعر الحسين» و كتاب «أخبار قضاة بغداد» و كتاب رسائله إلى أبى إسحاق الصابى فى ثلاثة مجلّدات، و كتاب ديوان شعره، و هو مشهور . و حكى الشيخ الرافعى: أنّها كانت مئة ألف و أربعة عشر ألفا.

إلى أن قال: و أعقب المرتضى من ابنه أبى جعفر محمّد، و هو الذى من ولده أبو القاسم النسّابة، صاحب كتاب «ديوان النّسب» و غيره على بن الحسن بن محمّد بن على بن أبى جعفر محمّد بن المرتضى، و كان له ابن اسمه «أحمد» درج و مات و انقرض على بن مرتضى النسّابة، و انقرض به الشريف المرتضى علم الهدى، انتهى.

ثمّ إنّ كتاب «الخصائص» المنسوب إلى سيّدنا الرضى هو كتاب «خصائص الأئمّة» الذى ينقل عنه فى «البحار» كثيرا، و هو الآن موجود أيضا مثل سائر كتبه الأربعة المتقدّمة عليه فى عبارة «العمدة».

و له أيضا تفسيران آخران غير تفسيره الكبير الذى هو على كبر «تبيان الشيخ رحمة اللّه» ذكرهما النّجاشى و غيره، أحدهما «حقائق التنزيل» و الآخر:

«حقائق التأويل» قال فى كتاب «مجازات الحديث»: و القوّة أحد المعانى التى يعبّر عنها باسم «اليد»، و قد استقصيت ذلك فى كتابى الكبير الموسوم ب «حقائق التأويل».

المجازات النبوية، ص: ۱۶

و كتابه الموسوم ب «متشابه القرآن» أيضا كبير ذكره فى «المجازات» فقال فى مسألة عصمة الأنبياء عن المعاصى: و فى الصغائر خلاف ليس كتابنا هذا موضع بيانه، و قد بسطنا الكلام على ذلك فى باب مفرد من جملة كتابنا الكبير فى «متشابه القرآن» .

و له أيضا كتاب «الزيادات فى شعر أبى تمّام» و كتاب الجيّد من شعره، و كتاب «تعليق خلاف الفقهاء» و كتاب تعليقه فى «الإيضاح» لأبى على.

و قد أنكر بعض المخالفين كون «نهج البلاغة» من جملة مؤلّفاته، و نسبه إلى أخيه المرتضى، و بعضهم أنكر كون جميع ما جمعه من كلام الإمام، و قال: إنّ كثيرا منه كلام محدث من علماء الشيعة، و نسبها بعض آخر إلى جامعه الرضى.

و قد بالغ ابن أبى الحديد المعتزلى فى تزييف معتقداتهم جميعا، و أقام فى شرحه المشهور على الكتاب المذكور، حججا قاطعة للكلام على كونه بتمامه من كلمات الإمام عليه السّلام و يكفينا فى تصحيح نسبة الجمع إلى سيّدنا الرضى شهادة شيخنا النجّاشى- المطّلع الخبير و الثقة البصير، المعاصر لحضرة المؤلّف، بل الحاضر فى حلقة إفادته و تدريسه- بأنّ له الكتاب المذكور؛ من غير إشارة إلى احتمال غير ذلك فى حقّه ، كما لا يخفى.

مضافا إلى تصريح نفس الرجل بذلك فى مواضع من كتاب «مجازات الحديث» الذى لم يشكّ أحد فى كونه من جملة مصنّفاته، منها ما ذكره قدس سرّه فى ذيل قوله: و من ذلك قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى خطبة له: «ألا و إنّ الدنيا قد ارتحلت مدبرة،

المجازات النبوية، ص: ۱۷

و إنّ الآخرة قد ارتحلت مقبلة» ، فقال: و هذه استعارة ... إلى أن قال: و يروى هذا الكلام على تغيير فى ألفاظه لأمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب عليه السّلام و قد أوردناه فى كتابنا الموسوم ب «نهج البلاغة» و هو المشتمل على مختار كلامه عليه السّلام فى جميع المعانى و الاغراض و الأجناس و الأنواع ، انتهى.

و يظهر أيضا من كتاب مجازاته المذكور أنّ من جملة مشايخه المعظّمين من علماء الجمهور؛ هو الشيخ أبو الفتح عثمان بن جنّى فى النحو، و أبو الحسن على بن عيسى الربعى، و أبو القاسم عيسى بن علىّ بن عيسى، و أبو عبيد اللّه محمّد بن عمران المرزبانى، و غيرهم فى الحديث، و القاضى عبد الجبّار البغدادى فى الأصول، و الشيخ أبو بكر محمّد بن موسى الخوارزمى فى الفقه، و عمر بن إبراهيم بن أحمد المقرئ أبو حفص الكتّانى فى القراءة، فليلاحظ» .

مولده و وفاته:

ولد سنة تسع و خمسين. قال صاحب «الرياض» رحمه اللّه: «كان عمره سبعا و أربعين سنة» فعلى هذا فوفاته سنة أربع و أربعمائة. و رثاه أخوه المرتضى بقصيدة مشهورة، من جملتها:

يا للرجال لفجعة جذمت يدىو وددت لو ذهبت على رأسى»

و قال: «رأيت «المجازات النبوية» فى ناحية عبد العظيم عند المدرس» .

المجازات النبوية، ص: ۱۸

أساتذته و مشايخه:

الشيخ أبو عبد اللّه المفيد محمّد بن محمّد المعروف ب «ابن المعلّم»، المولود سنة ۳۳۶، و المتوفّى سنة ۴۱۳.

الشيخ عبد الجبّار بن أحمد الشافعى المعتزلى، قرأ عليه كتاب «شرح الاصول الخمسة» و «العمدة».

الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن محمّد الطبرى الفقيه المالكى، قرأ عليه القرآن و هو شابّ، كذا فى مقدّمة «البحار» الطبع الجديد.

الشيخ محمد بن موسى الخوارزمى، قرأ عليه أبوابا فى الفقه.

الشيخ أبو عبد اللّه محمّد بن عمران المرزبانى.

الشيخ أبو الحسن على بن عيسى الربعى النحوى.

الشيخ أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتّانى، قرأ عليه القرآن بروايات كثيرة .

الشيخ عبد اللّه بن محمّد الأسدى الأكفانى، قرأ عليه «مختصر أبى الحسن الكرخى».

الشيخ أبو الحسن على بن عيسى الرمّانى، قرأ عليه كتبا فى النحو و العروض و القوافى.

الشيخ ابن نباتة صاحب الخطب، و هو أبو يحيى عبد الرحيم بن محمّد.

الشيخ أبو الفتح عثمان بن جنّى.

الشيخ أبو سعيد الحسن بن عبد اللّه بن المرزبان السيرافى، قرأ عليه «مختصر الجرمى» فى سنة أربع و أربعين.

الشيخ الجليل هارون بن موسى التلّعكبرى.

المجازات النبوية، ص: ۱۹

الشيخ أبو نصر الغارى، ذكره فى آخر الكتاب عند ذكر مشايخه من العامّة فى طريق رواية «النهج».

الشيخ عبد الرحيم بن أحمد أبو الفضل الشيبانى المعروف ب «ابن الإخوة» ذكره فى آخر الشرح.

الشيخ أبو على الحسن بن أحمد الفارسى النحوى.

الشيخ أبو القاسم عيسى بن على بن عيسى بن داود بن الجرّاح، شيخه فى الحديث.

تلاميذه و الراوون عنه:

الشيخ المفيد أبو محمّد عبد الرحمان بن أحمد بن الحسين النيسابورى الخزاعى.

الشيخ أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد النيسابورى الخزاعى.

القاضى أحمد بن على بن قدامة.

السيّد أبو زيد عبد اللّه بن على كيابكى بن عبد اللّه بن عيسى بن زيد بن على الحسينى الكجى الجرجانى.

الشيخ أبو الحسن مهيار بن مرزويه الديلمى البغدادى الشاعر، قيل: «إنّه كان غلام السيّد المرتضى».

الشيخ جعفر بن محمّد بن أحمد الدوريستى الرازى.

القاضى السيّد أبو الحسن على بن بندار بن محمّد الهاشمى.

الشيخ أبو منصور محمّد بن أبى نصر محمّد بن أحمد بن الحسين بن عبد العزيز العكبرى المعدّل.

الشيخ أبو عبد اللّه محمّد بن على الحلوانى.

الشيخ أبو الأعزّ محمّد بن همام البغدادى.

المجازات النبوية، ص: ۲۰

العلوية السيّدة النقيّة بنت المرتضى أخيه، ذكرها القطب فى آخر شرح «النهج».

الشيخ أبو نصر عبد الكريم بن محمّد بن الديباجى المعروف ب «سبط بشر الحافى» ذكره القطب فى آخر شرح «النهج».

الشيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسى، ذكره القطب فى أوّل الشرح. و فيه بعد؛ لأنّ شيخ الطائفة ورد بغداد بعد موت الرضى عليه بسنتين. و اللّه العالم.

آثاره العلمية:

نهج البلاغة.

أخبار قضاة بغداد.

تلخيص البيان عن مجازات القرآن.

حقائق التأويل فى متشابه التنزيل.

الرسائل فى ثلاثة مجلدات.

الزيادات فى شعر ابن الحجّاج.

الزيادات فى شعر أبى تمّام.

سيرة أبى طاهر والده.

كتاب ما دار بينه و بين أبى إسحاق الصابى.

مختار شعر أبى إسحاق الصابى.

منتخب شعر ابن الحجّاج، سمّاه «الحسن من شعر الحسين».

طيف الخيال، قيل: «هو لأخيه السيّد المرتضى».

تعليقة على إيضاح أبى على الفارسى.

تعليق خلاف الفقهاء.

انشراح الصدر فى مختارات من الشعر.

ديوان شعره.

المجازات النبوية، ص: ۲۱

منهج تحقيق الكتاب

خطوت فى تحقيق هذا الكتاب المراحل التالية:

فأوّلا: اعتمدت على النسخة المطبوعة من قبل دار الأضواء فى بيروت سنة ۱۴۰۶ ه. ق.

و ثانيا: قابلت الكتاب مع بعض نسخه الخطّية الموجودة، و أهمّها النسخة الرضويّة التى اصطلحنا عليها ب «الف» و نسخة اخرى اصطلحنا عليها ب «ب» و أوردنا الاختلافات فى الهامش.

و ثالثا: قابلت أحاديث الكتاب مع المصادر الأصليّة من كتب الخاصّة و العامّة.

و رابعا: أوردت فى الهامش تفسير و ضبط بعض المفردات غير المألوفة.

و خامسا: أثبتّ الأحاديث التى انفردت بها النسخ الخطّية دون النسخة المطبوعة فى بيروت.

و سادسا: استخرجت الآيات و الأشعار من المصادر التى أشار المصنف إليها أو من مواضع اخر.

و سابعا: وضعت لكلّ حديث رقما من أجل تسهيل الفهرسة و الرجوع إلى المواضيع.

و ثامنا: وضعت الفهرس الفنّى للآيات و الأحاديث و الأشعار و الأعلام.

و لا يسعنى فى الخاتمة إلّا أن أشكر البارى سبحانه و تعالى على توفيقه فى هذا المشروع الخطير منذ بدئه إلى نهايته، و أشكر الأعزّة الذين عاضدونى فى مقابلة النسخ و استخراج المصادر، أخصّ بالذكر منهم سماحة السيّد مهدى الإمام، و سماحة الأخ كريم أكبرى، و سائر الإخوة الأفاضل.

و قد كان الفراغ من تسويد هذه المقدّمة فى يوم عيد الأضحى سنة ۱۴۱۹ ه.

ق ببلدة قم المقدّسة، و بيد أقلّ العباد الشيخ مهدى هوشمند.

المجازات النبوية، ص: ۲۷

[مقدمة المؤلف]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ* أمّا بعد حمد اللّه سبحانه بمحامده التى يستحقّها، و اختصاص نبيّه محمّد و آله الطاهرين بالصلوات التى هم أهلها؛ فإنّى عرفت ما شافهتنى به من استحسانك الخبيئة التى أطلعتها، و الدفينة التى أثرتها من كتابى الموسوم ب «تلخيص البيان عن مجازات القرآن» و إنّى سلكت من ذلك محجّة لم تسلك، و طرقت بابا لم يطرق، و ما رغبت إلىّ فيه من سلوك مثل تلك الطريقة فى عمل كتاب يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول اللّه عليه الصلاة و السلام؛ إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، و لمع البيان الغريبة، و أسرار اللغة اللطيفة؛ يعظم النفع باستنباط معادنها، و استخراج كوامنها، و إطلاعها من أكمّتها و أكنانها ، و تجريدها من خللها و أجفانها، فيكون هذان الكتابان- بإذن اللّه- لمعتين يستضاء بهما، و عرنينين لم اسبق إلى قرع بابهما، فأجبتك إلى ذلك- مستخيرا اللّه سبحانه فيه- على كثرة الأشغال القاطعة، و العوائق المانعة،

المجازات النبوية، ص: ۲۸

و الأوقات الضيّقة، و الهموم المخنقة، و عملت- بتوفيق اللّه- على تتبع ما فى كلامه عليه الصلاة و السلام من ذلك، و الإشارة منه إلى مواضع النكت، و مواقع الغرض، بالاعتبارات الوجيزة، و الإيماءات الخفيفة؛ على طريقتى فى كتاب:

«مجازات القرآن» لئلّا يطول الكتاب فيجفو على الناظر، و يشقّ على الناقل؛ فإنّ القلوب فى هذا الزمان ضعيفة عن تحمّل أعباء العلوم الثقيلة، و الإجراء فى مسافات الفضائل الطويلة؛ لأنّه لم يبق من الفضل إلّا الذّماء ، و من الفضلاء إلّا الأسماء، و للّه الحمد على السرّاء و الضرّاء، و البؤس و النعماء.

و لست شاكّا فى أنّ ما يفوتنى من الجنس الذى أقصده، أكثر من الحاصل لى و الواقع إلىّ، و لكنّنى أقتصر على ما تناله فى هذا الوقت يدى، و يقرب من تصفّحى و تأمّلى، و إذا ورد- بمشيئة اللّه- من هذه الآثار ما فيه موضع مجاز قد تقدّم الكلام على نظير له أو ما يقوم مقامه، اقتصرت على القول الأوّل طلبا للاقتصاد، و وقوفا دون الإبعاد؛ على مثل الأصل المقرّر فى كتاب «مجازات القرآن».

و لو لا- أنّ أبا علىّ محمّد بن عبد الوهّاب قد سبق إلى تفسير متشابه الأخبار التى ظاهرها التشبيه و التجسيم، و صريحها التجوير و التظليم، و استقصى هذا المعنى فى كتابه الموسوم ب «شرح الحديث» و تعاطى ذلك جماعة غيره من علماء أهل العدل فى مواضع من كتبهم، لتتبع هذا الفنّ جميعا تتبعا يكشف

المجازات النبوية، ص: ۲۹

الشبه، و يوضح المشتبه؛ على طريقتى فى كتابى الكبير الموسوم ب «حقائق التأويل فى متشابه التنزيل» إلّا أنّنى- بعون اللّه- أورد من ذلك ما كان داخلا فى باب الاستعارات اللغوية بكلّية، أو بشعبة كبيرة من شعبه .

و الذى أعتمد عليه فى استخراج ما يتضمّن الغرض الذى أنحو نحوه و أقصد قصده؛ كتب غريب الحديث المعروفة، و أخبار المغازى المشهورة، و مسانيد المحدّثين الصحيحة، مضيفا إلى ذلك ما يليق بهذا المعنى من جملة كلامه عليه الصلاة و السلام الموجز الذى لم يسبق إلى لفظه، و لم يفترع من قبله. و جميع ذلك ممّا أتقنّا بعضه روايةً، و حصّلنا بعضه إجازةً، و خرّجنا بعضه تصفّحا و قراءة، مستمدّين فى ذلك- و فى سائر الأنحاء و المرامى، و المطالب و المغازى- توفيق اللّه سبحانه الذى يهوّن الشديد، و يقرّب البعيد، و يذلّل الصعب إذا أبى، و يقوّم المعوّج إذا التوى، و ما توفيقنا إلّا باللّه، عليه توكّلنا، و إليه ننيب.

المجازات النبوية، ص: ۳۰

[المجاز] (۱)

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «هَذِهِ مَكَّةُ قَدْ رَمَتْكُمْ بِأَفْلَاذِ كَبِدِهَا» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «قَدْ أَلْقَتْ إِلَيْكُمْ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا» .

و هذه من أنصع العبارات، و أوقع الاستعارات.

وَ قَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى بَدْرٍ لِلْقِتَالِ، وَ قَدْ خَرَجَ قُرَيْشٌ مِنْ مَكَّةَ مُجْلِبَةً عَلَيْهِ، وَ مُجْلِبَةً إِلَيْهِ، وَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ ظَفِرُوا بِبَعْضِ فُرَّاطِهِمْ ، فَأَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، فَسَأَلَهُ عَمَّنْ خَرَجَ فِي ذَلِكَ الْجَمْعِ مِنْ عِلْيَةِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ، وَ عَدَّدَ قَادَتَهُمْ وَ ذَادَتَهُمْ وَ الْوُجُوهَ وَ السَّادَاتِ مِنْهُمْ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «هَذِهِ مَكَّةُ قَدْ رَمَتْكُمْ بِأَفْلَاذِ كَبِدِهَا»..

و لهذا الكلام معنيان:

أحدهما: أن يكون المراد به أنّ هؤلاء المعدودين صميم قريش و محصنها، و لبابها و سرّها، كما يقول القائل منهم: «فلان قلب فى بنى

المجازات النبوية، ص: ۳۱

فلان» إذا كان من صرحائهم ، و فى النّضار من أحسابهم، فيجوز أن يكون المراد ب «الكبد» هاهنا كالمراد ب «القلب» هناك؛ لتقارب الشيئين، و شرف العضوين، فيكنّى باسم كلّ واحد منهما عن العلق الكريم، و اللباب الصميم.

و الأفلاذ: القطع المتفرّقة عن الشيء، و قلّ ما يستعمل ذلك إلّا فى الكبد خاصّة، قال الشاعر:

تكفيه فلذة كبد إن ألمّ بهامن الشّواء و يروى شربه الغمر

و المعنى الآخر: أن يكون المراد بذلك أعيان القوم و رؤساؤهم، و العرانين المتقدّمة منهم، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أقام مكّة مقام الحشا التى تجمع هذه الأعضاء الشريفة، كالقلب و النياط و الكبد و الفؤاد، و جعل رجال قريش كشعب الكبد التى تحنو عليها الأضالع، و تشتمل عليها الجوانح وقاية لها، و رفرفة عليها.

[المجاز] (۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ مُنْصَرَفَهُ مِنْ غَزَاةِ خَيْبَرَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَ نُحِبُّهُ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۲

و هذا القول محمول على المجاز؛ لأنّ الجبل- على الحقيقة- لا يصحّ أن يحبّ و لا يحبّ؛ إذ محبّة الإنسان لغيره إنّما هى كناية عن إرادة النفع له، أو التعظيم المختصّ به؛ على ما بيّناه فى عدّة مواضع من كتابينا المشهورين فى علوم القرآن، و كلا الأمرين لا يصحّ على الجماد؛ لا التعظيم المختصّ به، و لا النفع العائد عليه، فمستحيل أن يعظّم أو يعظّم، أو ينفع أو ينتفع به، فالمراد إذا أنّ أحدا جبل يحبّنا أهله، و نحبّ أهله، و أهله هم أهل المدينة من الأنصار؛ أوسهم و خزرجهم، و غير خاف حبّهم النبيّ عليه الصلاة و السلام، و حبّه لهم، و تعظيمهم له، و إعظامه لقدرهم؛ ألا ترى إلى

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: «... وَ لَوْ سَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْباً وَ سَلَكَ النَّاسُ شِعْباً، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، وَ لَوْ لَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ» .

إلى غير ذلك من الكلام الذى يطول بذكره الكتاب، و ينقض قاعدتنا فى الاختصار.

و مثل هذا الحديث ما روى عنه عليه الصلاة و السلام فى حديث آخر،

قَالَ: «نَهْرَانِ مُؤْمِنَانِ، وَ نَهْرَانِ كَافِرَانِ: أَمَّا الْمُؤْمِنَانِ فَالنِّيلُ وَ الْفُرَاتُ، وَ أَمَّا الْكَافِرَانِ فَدِجْلَةُ وَ نَهْرُ بَلْخَ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۳

و الأولى أن يكون تأويل هذا الخبر- إن كان صحيحا- كتأويل الخبر المتقدّم، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: أهل هذين النهرين مؤمنون، و أهل هذين النهرين كافرون، و تكون هاتان الصفتان جاريتين على هذه الأنهار فى وقت مخصوص، أو على الأغلب من الأحوال فى زمان معلوم؛ لأنّ من أهل هذين النهرين المؤمن و الكافر، كما أنّ من أهل ذينك النهرين البرّ و الفاجر.

و قد قيل فى ذلك قول آخر لست أرتضيه: «و هو أن يكون إنّما جعل النيل و الفرات مؤمنين على التشبيه و التمثيل؛ لكثرة انتفاع الناس بسقياهما كالانتفاع بالمؤمنين، و جعل دجلة و نهر بلخ كافرين؛ لقلّة الانتفاع بهما، كقلّة الانتفاع بالكافرين» و القول الأوّل أخلق بالصواب، و أشبه بالمراد.

[المجاز] (۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، وَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَ هُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «و هم يد على من سواهم» استعارة و مجاز، و لذلك وجهان:

المجازات النبوية، ص: ۳۴

أحدهما: أن يكون عليه الصلاة و السلام شبّه المسلمين فى التضافر و التوازر و الاجتماع و الترافد، باليد الواحدة التى لا يخالف بعضها بعضا فى البسط و القبض، و الرفع و الخفض، و الإبرام و النقض، و قد يسمّى أنصار الرجل و أعوانه «يدا» على طريق الاتساع، تشبيها لهم باليد التى ينتصر بها و يدافع بقوّتها قال الراجز:

أعطى فأعطانى يدا و داراو باحة خوّلها عقارا

يقول: بوّأنى دارا، و أحفّ بى أعوانا و أنصارا.

و الوجه الآخر: أن يكون «اليد» هاهنا بمعنى القوّة، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: و هم قوّة على من سواهم، و القوّة أحد المعانى التى يعبّر عنها باسم «اليد» و قد استقصيت ذلك فى كتابى الكبير الموسوم ب: «حقائق التأويل» و ذكرت أنّ قول القائل: «لا أفعل ذلك يد الدهر» معناه عندى: لا أفعل ذلك قوّة الدهر؛ أى مادام الدهر قوىّ الأركان، قائم البنيان.

فأمّا الحديث الآخر عنه عليه الصلاة و السلام، و هو

قَوْلُهُ: «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْفُسْطَاطِ» .

فليس المراد «باليد» فيه كالمراد «باليد» فى الحديث الأوّل، بل المراد «باليد» هاهنا حفظ اللّه و رعايته، كما يقول القائل: «مالى فى يد فلان» إذا أراد أنّه حافظ له، و أمينه عليه.

المجازات النبوية، ص: ۳۵

و «الفسطاط» هاهنا: البلد، و منه سمّى «فسطاط مصر» فكأنّه عليه الصلاة و السلام أمرهم بلزوم الجماعة فى الأمصار، و نهاهم عن الانشعاب و الافتراق، و لم يرد أنّ الخارج عن المصر خارج عن قبضة اللّه و مملكته، لكنّه خارج عن حفظه و رعايته.

و إنّما أمرهم بلزوم الأمصار، لأنّها- فى الأكثر- مواضع الجماعة، و إلّا فالأمر- على الحقيقة- إنّما هو بلزوم الجماعة و لو كان أهلها فى أكناف الفيافى و مطارح البوادى .

[المجاز] (۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى الْخَيْلِ: «ظُهُورُهَا حِرْزٌ، وَ بُطُونُهَا كَنْزٌ» .

و هذا القول خارج على طريق المجاز؛ لأنّ بطون الخيل- على الحقيقة- ليست بكنز، و إنّما أراد عليه الصلاة و السلام أنّ أصحابها

ينتجونها من الأفلاء ما تنمّى به أموالهم، و تحسن معه أحوالهم، فهم باستيداع بطونها نطف الفحولة كمن كنز كنزا؛ إذا أراده وجده، و إذا لجأ إليه دعم ظهره، كما يكون الكانز عند الرجوع إلى كنزه و التعويل على ما تحت يده.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «و ظهورها حرز» أوضح من أن نوضّحه،

المجازات النبوية، ص: ۳۶

و المراد: أنّها منجاة من المعاطب، و ملجاة عند المهارب.

[المجاز] (۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ : «فِي الْجَنِينِ غُرَّةٌ ؛ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ» .

و فى هذا الكلام مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام إنّما جعل العبد أو الأمة غرّة؛ لأنّهما أفضل ما يملكه المالك و أفخره، و أظهره و أشهره، و لذلك سمّى أيضا فى لسانهم الفرس «غرّة» لأنّه من أنفس ما يملك.

و لمثل هذا المعنى أيضا سمّوا الخيل «جبهة»

وَ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ: «لَيْسَ فِي الْجَبْهَةِ وَ لَا فِي النُّخَّةِ وَ لَا فِي الْكُسْعَةِ صَدَقَةٌ» .

، و «النَّخَّة»:

الرقيق، و من قال: «النُّخَّة» بالضمّ قال: «هى البقر العوامل» و «الكُسْعَة»:

الحمير. و هذا أشهر الأقوال فى هذا الحديث، قال ابن أحمر:

إن نحن إلّا أناس أهل سائمةو ما لهم دونها حرث و لا غرر

أى: ليس لهم زرع يعتمد، و لا خيل تقتعد .

المجازات النبوية، ص: ۳۷

و قال الآخر:

كلّ قتيل فى كليب غرّةحتّى ينال القتل آل مرّة

يقول: كلّ قتيل نقتله بكليب- من غير آل مرّة- عبد لا نقبله بواء ، و لا نرضى به كفاء .

و كأنّ فحوى الكلام: أنّ العبد و الأمة و الفرس من أظهر الأشياء المملوكة، و أدلّها على وفارة الثروة، و فخامة النعمة؛ لأنّ غيرها من الأعراض- فى الأكثر- لا يشتهر اشتهارها، و لا ينتشر انتشارها.

[المجاز] (۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً عَسَلَهُ» قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَ مَا عَسَلُهُ؟ قَالَ: «يَفْتَحُ لَهُ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ عَمَلًا صَالِحاً يُرْضِي حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ» .

و فى هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «عسله» و هو مأخوذ من العسل، كما يقول القائل: «عسلت الطعام» إذا جعل فيه عسلا، و «سمنته» إذا جعل فيه سمنا، و «زيّته» إذا جعل فيه زيتا، و معنى «عسله»: أى جعل

المجازات النبوية، ص: ۳۸

عمله حلوا يحمده الصالحون، و يرضاه المتقون، فيكون كالشىء المعسول الذى يسوغ فى اللهوات، و يلذّ على المذاقات.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «بين يدى موته» و لا يد للموت على الحقيقة، و لكنّها كناية عن الشىء الواقع أمام الشىء

المتوقّع، و قد تكلّمنا على هذا المعنى فى كتاب «مجازات القرآن» عند قوله سبحانه فى البقرة: فَجَعَلْناها نَكالًا لِما بَيْنَ يَدَيْها وَ ما خَلْفَها ، و عند قوله تعالى فى سبأ: إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَىْ عَذابٍ شَدِيدٍ ، و ذلك كما تقول لمن يسأل عن أحد بالعشيرة، و هو سالك طريق وسائل عن رفيق:

«ها هو ذا بين يديك» أى قد تقدّمك، و لا يقال ذلك إلّا فيما إذا كنت وراءه، و هو أمامك، لا فيما كنت أمامه و هو وراءك، و كلّ ذلك إنّما يراد به- فى الأكثر- تقريب الشىء من الإنسان حتّى كأنّه لفاف يده، و قراب تناوله، كما تقول: «هذا الشىء أخذ يدى» أى ممكن لها، و قريب من تناولها.

[المجاز] (۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَيْلٌ لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ، وَيْلٌ المجازات النبوية، ص: ۳۹

لِلْمُصِرِّينَ» .

و فى هذا الكلام مجاز و استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام عنى به الذين يكثرون استماع الأقوال، و اختلاف الكلام، فيكون ذلك ثالما فى دينهم، و قادحا فى يقينهم، فشبّه عليه الصلاة و السلام آذانهم بالأقماع التى يفرغ فيها ضروب القول إفراغ المائعات، و هذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى؛ لأنّ الآذان هى الطرق التى يوصل منها إلى الصدور، و الأنقاب التى يدخل منها على القلوب، فهى أبواب موصلة، و طرق مبلغة.

و قد حمل بعض العلماء هذا الحديث على تأويل غير مشبه لفحوى اللفظ؛ لأنّه قال: «المراد بذلك الذين تتكرّر المواعظ على أسماعهم و هم مع ذلك مصرّون على المعاصى، و موضعون فى طرق المغاوى ».

و هذا القول و إن كان سائغا، فإنّ الأشبه بظاهر الكلام أن يكون على ما قدّمت القول فيه؛ من ذمّ من يجعل سمعه مساغا للأقوال المختلفة و الأنباء المتضادّة، و يكون قوله عليه الصلاة و السلام: «المصرّين» تماما لهذا المعنى المراد، و مبالغة فى وصف هؤلاء المذمومين بكثرة استماع

المجازات النبوية، ص: ۴۰

الأقوال، فيكون ذلك من قولهم: «أصرّ الفرس اذنيه» إذا نصبهما للتوجّس ؛ لأنّه يقال: «أصرّ أذنيه» و «صرّ بأذنيه» و هذا التأويل لم أعلم أحدا سبقنى إليه.

[المجاز] (۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ حِينَ أَتَاهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَ ابْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْأَلَانِهِ عَنْ أَبَوَيْهِمَا السِّقَايَةَ ، فَتَوَاكَلَا الْكَلَامَ ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَخْرِجَا مَا تَصُرَّانِ» .

و فى هذا القول استعارة؛ لأنّه عليه السّلام أراد: أظهرا ما تكتمان فى قلوبكما، و صرّحا بما تلجلج به ألسنتكما، فجعل القلب بمنزلة الوعاء، و الكتمان بمنزلة الوكاء ، و الأمر المكتوم بمنزلة الشىء الموعى، و كلّ شىء جمعته فقد صررته، و منه قيل للأسير: «مصرور» إذا جمعت يداه بالغلّ، و قدماه بالحجل.

[المجاز] (۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَةِ عِنْدَ كَلَامٍ جَرَى فِى شَأْنِ قُرَيْشٍ: «فَإِنِ اتَّبَعُونَا اتَّبَعَنَا مِنْهُمْ عُنُقٌ يَقْطَعُهَا اللَّهُ» .

و فى هذا القول استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه من تبعه منهم-

المجازات النبوية، ص: ۴۱

فى التلاحق و الامتداد و الجدّ و الاجتهاد- بالعنق الواحدة التى لا تختلف أجزاؤها، و لا تتباين أعضاؤها، فهو أشدّ لقوّتها، و أوهن لصدمتها.

و على هذا المعنى قول الشاعر- و أنشدناه شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنّى النحوى رحمه اللّه فى حال القراءة عليه-:

أبلغ أمير المؤمنين أخا العراق إذا أتيتاأنّ العراق و أهله

عنق إليك فهيت هيتا و لقول الشاعر: «عنق إليك» معنيان:

أحدهما: أن يكون على الوجه الذى ذكرناه أوّلا- من تشبيه الطالبين له و القاصدين إليه، بالعنق فى التلاحق إلى فنائه، و التسرّع إلى لقائه.

و المعنى الآخر: أن يكون أراد أنّ أهل العراق على توقّع لوروده، و تشوّق إلى طلوعه، فهم كالعنق الممتدّة نحوه، و ذلك على المتعارف بيننا من قول القائل منّا إذا أراد أن يعبّر عن انتظاره لوارد أو توقّعه لطالع أن يقول: «عنقى ممتدّة إلى ورود فلان» كما يقول: «عينى ممدودة إلى طلوع فلان» و قول الشاعر فى البيت الثانى: «فهيت هيتا» يشهد بأنّ مراده الوجه الأخير من الوجهين؛ لأنّ فى هذا القول حثّا له على التعجّل، و إزعاجا إلى التسرّع.

المجازات النبوية، ص: ۴۲

فأمّا قول اللّه سبحانه و تعالى: فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَها خاضِعِينَ ، فقد فسّر أيضا على وجهين أوردناهما فى مواضع من كلامنا فى تأويل القرآن :

فأحد الوجهين: أن يكون سبحانه ذكر الأعناق، ثمّ ردّ الذكر على أصحاب الأعناق؛ لأنّ خضوع الأعناق هو خضوع أصحابها لمّا لم يكن خضوعهم إلّا بها.

و الوجه الآخر: أن يكون أراد الجماعات؛ لأنّه قد تسمّى الجماعة «عنقا» على الوجه الذى قدّمنا ذكره، يقول القائل: «جاءنى عنق من الناس» أى جماعة، فيكون خاضِعِينَ صفة للجماعات، و المعنى فى ذلك ظاهر غير محتاج إلى التأويل.

و قد يجوز أن يكون «الأعناق» هاهنا كناية عن السادات و المتقدّمين من القوم، يقال: «هؤلاء أعناق القوم» أى ساداتهم، كما يقال: «هؤلاء رؤوسهم و عرانينهم» ذكر ذلك صاحب «العين» فى كتابه .

و قال لى أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتّانى- صاحب ابن مجاهد، و قد قرأت عليه القرآن بروايات كثيرة-: «سمعت أبا بكر بن سفيان النحوى صاحب المبرّد يقول: أولى الوجوه بتأويل هذه الآية أن يكون خاضِعِينَ

المجازات النبوية، ص: ۴۳

مردودا على الضمير فى أَعْنَاقُهُمْ فكأنّه تعالى قال: فظلّوا هم لها خاضعين» .

و يبعد أن يحمل قوله عليه الصلاة و السلام فى هذا الخبر: «عنق يقطعها اللّه» على أنّه أراد به الجماعة؛ لأنّ قوله «يقطعها اللّه» بالعنق المعروفة- التى هى العضو المخصوص- أشبه، و فى موضع الكلام أحسن. و إنّما جاء ب «العنق» هاهنا على طريق الاستعارة؛ تشبيها للقوم الذين ذكر اتباعهم له بالعنق فى الاحتشاد لطلبه، و الامتداد للّحاق به.

[المجاز] (۱۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كِتَابٍ مِنْ كُتُبِهِ: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِعَمَائِرِ كَلْبٍ وَ أَخْلَافِهَا وَ مَنْ ظَأَرَهُ الْإِسْلَامُ مِنْ غَيْرِهَا» ..

و فى هذا الكلام استعارة؛ لأنّ «الظأر»- فى الحقيقة-: العطف، و منه ظأر الناقة: و هو أن يموت ولدها، فتعطف على البوّ الذى يجعل

لها لتدرّ عليه لبنها. و أصله العطف على الشيء بالأخذ و الحمل، لا بالاختيار و الطوع، و يبيّن هذا المعنى قول الكميت الأسدى:

و هم رئموها غير ظأر و أشبلواعليها بأطراف القنا و تحدّبوا

المجازات النبوية، ص: ۴۴

أى عطفوا عليها طائعين مختارين، لا مجبرين محمولين. ثمّ استعمل بعد ذلك فيمن عطف طائعا، كما استعمل فيمن عطف كارها، فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الإسلام يعطف على الدخول فيه؛ إمّا طوعا و مشيئة، أو عنادا و خيفة.

و من أمثال العرب: «الطّعن يظأر» ؛ أى يعطف على السلم و التواهب، و يحمل على البقيا و التقارب .

[المجاز] (۱۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِحَادِى مَطِيِّهِ : «يَا أَنْجَشَةُ، رِفْقاً بِالْقَوَارِيرِ» .

و هذه استعارة عجيبة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه النساء- فى ضعف النحائز و وهن الغرائز- بالقوارير الرقيقة التى يوهنها الخفيف، و يصدعها اللطيف، فنهى عن أن يسمعهنّ ذلك الحادى ما يحرّك مواضع الصبوة ، و ينقض معاقد العفّة.

المجازات النبوية، ص: ۴۵

و قد حمل بعض العلماء قوله تعالى: قَوارِيرَا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوها تَقْدِيراً على أنّ المراد به غير الزجاج هاهنا ، و «القارور»: فاعول من استقرار الشيء فيه، فكأنّه قرار للشراب و غيره من المائعات، فيصلح أن يكون للزجاج، و يكون لغير الزجاج.

و أمّا عامّة المفسّرين فيذهبون إلى أنّ تلك الآنية الموصوفة من فضّة و لكنّها تشفّ شفيف القوارير من الزجاج، فهو أعجز لتصويرها و أعجب لتقديرها إذا كانت جامعة للرقّة اللطيفة، و القوّة الحصيفة .

[المجاز] (۱۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ تَذَاكَرَ النَّاسُ عِنْدَهُ أَمْرَ الطَّاعُونِ، وَ انْتِشَارَهُ فِى الْأَمْصَارِ وَ الْأَرْيَافِ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «فَإِنِّى أَرْجُو أَلَّا يَطْلُعَ إِلَيْنَا نِقَابَهَا» .

يعنى: نقاب المدينة، و «النقاب»: جمع نقب، و هو الطريق فى الجبل.

و فى هذا الكلام استعارة حسنة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أقام هذا الداء المسمّى ب «الطاعون»- فى تغلغله إلى البلاد المنيعة، و ذهابه بالأعلاق الكريمة- مقام الجيش المغير الذى يوفى على الأنشاز ،

المجازات النبوية، ص: ۴۶

و يهجم على الحصون و الديار، يقال: «طَلَعَ فُلَانٌ الثَّنِيَّةَ» إذا أوفى عليها و قرع ذروتها، و من أحسن التمثيل و أوقع التشبيه أن تشبّه أسباب الموت و طوارق الدهر بالجيش الهاجم، و المقنب المصمّم الذى تخاف سطوته، و تنكأ شوكته ، و لا يسدّ طريقه، و لا يؤمن طروقه .

و قوله عليه الصلاة و السلام: «ألّا يطّلع إلينا نقابها»- و هو يريد نقاب المدينة و لم يجر لها ذكر- من الفصاحة العجيبة؛ لأنّه أقام علم المخاطبين بها مقام تصريحه بذكرها. و مثل ذلك قوله سبحانه و تعالى: وَ لَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطارِها ، و المراد المدينة، و لم يجر لها ذكر، و لذلك فى القرآن نظائر.

و كان شيخنا أبو الفتح النحوى رحمه اللّه يسمّى هذا الجنس: «شجاعة الفصاحة» لأنّ الفصيح لا يكاد يستعمله إلّا و فصاحته جريّة الجنان، غزيرة الموادّ.

[المجاز] (۱۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عُلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً، وَ سَيَعُودُ غَرِيباً» .

المجازات النبوية، ص: ۴۷

و هذا الكلام من محاسن الاستعارات و بدائع المجازات؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الإسلام غريبا فى أوّل أمره؛ تشبيها بالرجل الغريب الذى قلّ أنصاره، و بعدت دياره؛ لأنّ الإسلام كان على هذه الصفة فى أوّل ظهوره، ثمّ استقرّت قواعده، و اشتدّت معاقده، و كثر أعوانه و ضرب جرانه ، و قوله عليه الصلاة و السلام: «و سيعود غريبا» أى يعود إلى مثل الحال الاولى فى قلّة العاملين بشرائعه، و القائمين بوظائفه ، لا أنّه- و العياذ باللّه- تمحّى سماته، و تدرس آياته.

[المجاز] (۱۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى ذِكْرِ الْخَوَارِجِ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ...» الْحَدِيثَ بِطُولِهِ إِلَى قَوْلِهِ: «قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَ الدَّمَ» .

المجازات النبوية، ص: ۴۸

و فى هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه دخولهم فى الدين و خروجهم منه بسرعة- من غير أن يتعلّقوا بعقدته، أو يعيقوا بطينته- بالسهم الذى أصاب الرّميّة؛ و هى الطريدة المرميّة، ثمّ خرج مسرعا من جسمها، و لم يعلق بشىء من فرثها و دمها، و ذلك من صفات السهم الصائب؛ لأنّه لا يكون شديد السرعة إلّا بعد أن يكون قوىّ النزعة.

[المجاز] (۱۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مُضَرُ صَخْرَةُ اللَّهِ الَّتِى لَا تَنْكَلُ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه السّلام جعل مضر- و هى القبيلة المعروفة- بمنزلة الصخرة الراسية و الهضبة الثابتة التى لا تزحزح عن مقرّها، و لا تؤخّر عن مجثمها ، و هذا معنى قوله عليه الصلاة و السلام: «لا تنكل» و ذلك مأخوذ من قولهم: «نكلت عن الأمر أنكل نكولا- إذا تأخّرت عنه. و منه قيل للّجام: «نكل» لأنّه يؤخّر به المركوب إذا جمح ، و يحبس به إذا انطلق. و لهذا المعنى أيضا قيل للقيد: «نكل» لأنّه يقصّر الخطو و يمنع

المجازات النبوية، ص: ۴۹

العدو. و إنّما أضاف عليه الصلاة و السلام اسم «الصخرة» إلى «اللّه» تعالى ليكون أفخم لها فى القلوب، و أجدر لها بالرسوخ.

[المجاز] (۱۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «بُعِثْتُ فِى نَسَمِ السَّاعَةِ إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِى» .

و فى هذا القول استعارة؛ لأنّه عليه السّلام كنّى عن ابتداء الساعة بالنسم، و «النسم» و «النسيم» جميعا: اسم لابتداء الريح، و هى ضعيفة قبل شدّتها، و مريضة قبل استكمال قوّتها، و «النسم» أيضا: النفوس، جمع واحده «نسمة» و إنّما سمّيت بذلك، لأنّها فى الأصل ضعيفة، و إنّما يشتدّ من جسمها بروافد ترفدها، و دعائم تسندها.

و قد روى هذا الخبر على وجه آخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «بُعِثْتُ فِى نَفَسِ السَّاعَةِ» .

، و له معنيان:

أحدهما: أن يكون: بعثت فى تنفيس الساعة، أى فى إمهالها و تأخّرها، من قولهم: «نفّس فلان عن غريمه» إذا أنظره و أخّر الدين بعد أن حان قضاؤه، و وجب اقتضاؤه، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: بعثت و قد حان قيام الساعة، إلّا أنّ اللّه تعالى نفّسها- أى أخّرها قليلا- فبعثنى فى ذلك النفس.

و الوجه الآخر: أن يكون جعل للساعة نفسا كنفس الإنسان، و قال:

المجازات النبوية، ص: ۵۰

بعثت فى وقت احسّ فيه بنفسها و قربها، كما يحسّ الإنسان بنفس الإنسان إذا قرب من شخصه، و سمع مجرى نفسه .

[المجاز] (۱۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد ب «اليد العليا» يد المعطى، و ب «اليد السافلة» يد المستعطى، و لم يرد على الحقيقة أنّ هناك عاليا و سافلا، و صاعدا و نازلا، و إنّما أراد أنّ المعطى فى الرتبة فوق الآخذ؛ لأنّه المنيل المفضل، و المحسن المجمل، و ليس هذا فى معطى الحقّ ، و إنّما هو فى معطى الرّفد و مسترفده. و ليس المراد أنّه خير فى الدين، بل المراد أنّه خير فى النفع للسائلين.

و إنّما كنّى عليه الصلاة و السلام عن هاتين الحالتين باليدين؛ لأنّ الأغلب أن يكون بهما الإعطاء و البذل، و بهما القبض و الأخذ.

[المجاز] (۱۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ بِيَدِ اللَّهِ؛ فَمَنْ المجازات النبوية، ص: ۵۱

شَاءَ أَنْ يَمْنَحَهُ مِنْهَا خُلُقاً حَسَناً فَعَلَ» .

و ذكر «اليد» هاهنا مجاز، و المراد: أنّ الأخلاق فى قبضة اللّه، و تحت ملكة اللّه تعالى ، فلمّا كان- فى الأكثر- ما يقبضه الإنسان و يملكه إنّما يقبضه بيده و ينقله إلى يده، خاطب عليه الصلاة و السلام بلسان العرف المتقرّر عند المخاطبين و فى لغة السامعين.

و قد مضى الكلام على هذا المعنى فى عدّة مواضع من كتبنا الموضوعة فى علوم القرآن، و لا يحتمل كتابنا هذا أكثر من هذا المقدار.

[المجاز] (۱۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَ قَدْ أَعْطَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ قَوْساً لَهُ جَزَاءً عَلَى إِقْرَائِهِ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأُبَيٍّ: «تَقَلَّدْهَا شِلْوَةً مِنْ جَهَنَّمَ» .

و فى هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل القوس إذ كانت تكسب آخذها- على الوجه المكروه- عذاب جهنّم، كأنّها شلوة من نار جهنّم. و إنّما قال: «شلوة» و لم يقل: «شلوا» لأنّه حمل على معنى القوس، و هى مؤنّثة. و «الشّلو»: العضو.

وَ مِنْهُ حَدِيثُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى الْأُضْحِيَّةِ: «ائْتِنِى بِشِلْوِهَا الْأَيْمَنِ» .

، و أصله فى لغتهم: البقيّة الباقية من الشىء، و من ذلك يقال

المجازات النبوية، ص: ۵۲

لبقيّة الأكيلة إذا فرسها السبع: «شلو».

و يقال لبدن القتيل: «شلو» على أحد ثلاثة وجوه:

إمّا أن يكون مفردا من رأسه، فيكون كالبقيّة القليلة؛ لأنّ الرأس هو العضو الأرأس، و العلق الأنفس، ألا ترى إلى قول الشاعر:

إذا قطعوا رأسي و فى الرّأس أكثرىو غودر عند الملتقى ثمّ سائرى

و الوجه الثانى: أن يكون إنّما سمّى بذلك لخروج نفسه و كون الجسم بعدها، و إن كان بتمامه بمنزلة البقيّة التى قد ذهب أكثرها، و فقد جوهرها.

و الوجه الثالث: أن يكون إنّما سمّى بذلك؛ لأنّه بقيّة أبقتها مضارب السيوف؛ تشبيها بالبقيّة التى أبقتها مخالب الأسود.

و إنّما عظّم عليه الصلاة و السلام الوعيد فى هذا الخبر؛ زجرا لهم عن أن يأخذوا على تعليم القرآن أجرا، أو يتخذوه مكسبا و مطعما.

[المجاز] (۲۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَغْبَطُ النَّاسِ عِنْدِى مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ» .

و فى هذا القول استعارة؛ لأنّ «الحاذ»- على الحقيقة- اسم لما وقع عليه الذنب من مؤخّر الفخذين، هذا قول الأصمعى.

المجازات النبوية، ص: ۵۳

و قال غيره: «بل هو لحم باطن الفخذ» و هما حاذا الفخذين، و قد جاء فى كلامهم: «خفيف الحاذين» و قد استعملوا ذلك فى الإنسان أيضا، قال الشاعر:

سيكفيك الحمالة مستميتخفيف الحاذ من أبناء جرم

و قال بعضهم: «بل هو طريقة المتن من الإنسان، و الموضع الذى يسمّى: الحال من الفرس، و هو ما وقع عليه اللّبد من ظهره».

و القولان الأوّلان أعجب إلىّ؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام كنّى بخفّة الحاذ هاهنا عن قلّة المال، أو قلّة العيال.

وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْبِطُونَ الرَّجُلَ بِخِفَّةِ الْحَاذِ كَمَا يَغْبِطُونَهُ بِكَثْرَةِ الْمَالِ» .

لأنّ الخفيف الحاذ إذا كان على ما ذكر أوّلا فى الوجهين الأوّلين- من قلّة لحم باطنى أو ظاهرى الفخذين- كان ذلك أسرع لخطوه، و أخفّ لعدوه؛ لأنّ الدنيا بمنزلة المضمار ، و الناس فيها بمنزلة الخيل المجراة،

المجازات النبوية، ص: ۵۴

و الغاية هى الآخرة، فكلّما كان الواحد منهم أخفّ نهضا و امتراقا ، كان أسرع بلوغا و لحاقا.

وَ يُبَيِّنُ ذَلِكَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى كَلَامٍ لَهُ: «تَخَفَّفُوا تَلْحَقُوا» .

و قد ذكرنا ذلك فى كتابنا الموسوم ب «نهج البلاغة» الّذى أوردنا فيه مختار جميع كلامه، عليه الصلاة و السلام، و على الطاهرين من أولاده.

و أمّا القول الثالث الذى ذكرناه عن بعضهم من قوله: «إنّ الحاذ هو المتن» فقد يجوز أن يعبّر به أيضا عن قلّة العيال و نزارة المال، كما يقولون «فلان خفيف الظهر» إذا أرادوا هذا المعنى؛ و لأنّ قلّة اللحم- على الجملة- فى أىّ عضو كان من أعضاء الحيوان، أعون على خفّة نهوضه و سرعة تصرّفه فى اموره.

[المجاز] (۲۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ ذُكِرَ عِنْدَهُ شُرَيْحٌ الْحَضْرَمِيُّ:

«ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ» .

و هذه من الاستعارات العجيبة، و الكنايات الغريبة، و هى تحتمل معنيين: أحدهما مدح، و الآخر ذمّ:

المجازات النبوية، ص: ۵۵

فأمّا المدح، فهو أن يكون المراد به أنّه لا ينام عن قراءة القرآن، بل يقطع ليله بالتهجّد به، و التصرّف مع تلاوته، فيكون القائم بدرسه كالمشتمل به، و النائم كالمتوسّد له، كأنّه جعله وسادا لخدّه، و فراشا لجنبه. و ممّا يقوّى هذا الوجه

مَا رُوِىَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى حَدِيثٍ آخَرَ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، لَا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ، وَ اتْلُوهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ» .

و أمّا المعنى الآخر الذى يحتمل الذمّ، فهو أن يكون المراد أنّه غير حافظ للقرآن، فليس بخازن من خزنته، و لا وعاء من أوعيته، فإذا نام لم يكن متوسّدا له كما يتوسّده من هو ظرف من ظروفه الحاوية له، و المشتملة عليه.

وَ مِثْلُ ذَلِكَ مَا رُوِىَ عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ: أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ: «لَأَنْ تَتَوَسَّدَ الْعِلْمَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَوَسَّدَ الْجَهْلَ» .

أراد: أن تنام و معك العلم خير من أن تنام و معك الجهل، فجعل العلم كالفراش الممتهد، و الوساد المتوسّد .

[المجاز] (۲۲)

المجازات النبوية ؛ ص۵۵

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، فِى كَلَامٍ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمُ الشِّعَارُ، المجازات النبوية، ص: ۵۶

وَ النَّاسُ الدِّثَارُ» .

و هذا مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد: أنّكم أقرب الناس منّى، و أشدّهم اشتمالا علىّ، فأنتم لى كالشعار، و هو الثوب الذى يلى بدن الإنسان، و الناس الدثار ؛ لأنّهم أبعد منّى، و أنتم بينهم و بينى.

و مثل ذلك قولهم: «فلان من بطانة فلان» كناية عن القرب منه و الاختصاص به؛ تشبيها ببطانة الثوب التى تلى الجسد، و تكون أقرب إلى البدن.

[المجاز] (۲۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «يَكُونُ قَبْلَ الدَّجَّالِ سِنُونَ خَدَّاعَةٌ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه جاء فى التفسير: أنّ المراد بذلك اتصال المحمول و قلّة الأمطار فى تلك السنين، يقال: «خدع المطر» إذا قلّ.

و الأصل فيه قولهم: «خدع الريق» إذا جفّ، قال سويد بن أبى كاهل:

أبيض اللّون لذيذ طعمهطيّب الرّيق إذا الرّيق خدع

و جفوف الريق و قلّته من أسباب تغيّره و فساده؛ لأنّه كلّما كثر ماع ، و كلّما ماع طاب.

المجازات النبوية، ص: ۵۷

و قيل: «السنون الخدّاعة»: هى التى تخدع زكاء الزرع؛ أى تنقصه، من قولهم: دينار خادع؛ و هو الذى ينقص من وزنه أو من ذهبه».

و قال عليه الصلاة و السلام: «سنون خدّاعة» و المطر هو الخادع، إلّا أن خدع المطر لمّا كان فيها حسن إجراء الاسم عليها و لهذا نظائر كثيرة فى القرآن قد استقصينا ذكرها فى كتاب «المجازات».

و قال بعضهم: «بل السنون الخدّاعة : التى يكثر فيها المطر، و يقلّ العشب، و ذلك مأخوذ من الخديعة، فكأنّ هذه السنين يطمع أهلها فى الخصب و الإمراع بكثرة أمطارها، ثمّ تخلف المخايل باتصال جدبها و أمحالها».

و القول الأوّل أقرب إلى الصواب، و أشبه بالمراد.

[المجاز] (۲۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَحَابُّوا بِذِكْرِ اللَّهِ وَ رُوحِهِ» .

و هـذا القول مجـاز؛ لأنّه عليه الصـلاة و السـلام أراد ب «الروح» هاهنـا القرآن، تشبيهـا له بالروح القائمـة بالحيوان المصـحّحة لانتفاع الأبـدان، و هـذا من التشبيه الواقع، و التمثيل النافع؛ لأنّ انتفاع الناس بالقرآن فى رشاد السبيل و مصالـح الدنيا و الدين، كانتفاع الأبدان بالأرواح فى تصريف حركاتها، و ترتيب إرادتها، و تصحيح لذّاتها و شهواتها، و قد

المجازات النبوية، ص: ۵۸

ذكرنا ذلك مشروحا فى مواضع من كتابنا فى علوم القرآن.

[المجاز] (۲۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «قَدْ أَنَاخَتْ بِكُمُ الشُّرُفُ الْجُونُ» .

يعنى: الفتن المتوقّعـة. و هـذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصـلاة و السـلام شبّه الفتن بالنوق المسـنّات؛ لجلالة خطبها و اسـتفحال أمرها، و جعلها جونا، و هى السود هاهنا؛ لظلام منهجها، و التباس مخرجها. و «الشـرف» جمع شارف، و هى الناقة المسنّة، و هم يشبّهون الحرب بها، قال: الكميت الأسدى يصف حربا:

مبسورة شارفا مصرّمة محلوبها الصّاب حين تحتلبه

يقال: «بسرت الناقة» و «ابتسرت» إذا حمل عليها الفحل و لم تضبع .

و قـد يجوز أن يكون الفائـدة فى تشبيه الفتن بالمسـنّات من الإبـل؛ لأنّهـا أكره مناظر، و أقلّ منافع، كما شـبّهوا الحرب بالمرأة العجوز، فقال بعضهم فى أبيات:

شمطاء عابسة عقيما بطنهامكروهة للشمّ و التقبيل

المجازات النبوية، ص: ۵۹

و قال بعض العلماء: «الشرف هاهنا: الفتن التى يستشرفها الناس لعظمها» و الصحيح التأويل الأوّل.

و قد روى هذا الحديث بلفظ آخر؛ رواه بعضهم: «الشرق الجون» بالقاف؛ أى أمور عظام تأتى من قبل المشرق، و كلّ ما أتى من ناحية المشرق فهو شارق، «فشارق» و «شرق» ك «شارف» و «شرف».

و القول الأوّل أصحّ فى النقل، و أشبه بطريقة القوم.

[المجاز] (۲۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى يَوْمِ حُنَيْنٍ لَمَّا رَأَى مُجْتَلَدَ الْقَوْمِ : «الْآنَ حَمِيَ الْوَطِيسُ» .

و هذه اللفظة الأغلب عليها أنّها من جملة الأمثال من كلامه عليه الصـلاة و السـلام، و قد شرطنا ألّا نذكر هاهنا ما تلك حاله، إلّا أنّ لها بعض الدخول فى باب الاستعارة، فلذلك رأينا الإيماء إليها، و التنبيه عليها.

فقـوله عليه الصـلاة و السـلام: «الآـن حمى الوطيس»- و هو يعنى حمس الحرب، و عظم الخطب- مجـاز؛ لأـنّ «الوطيس» فى كلامـهم حفيرة تحتفر فيوقـد فيها النار للاشـتواء، و تجمع على «وطس» فإن احتفرت للاختبار فهى «إرة» و تجمع على «إرين» و لا وطيس هناك على

المجازات النبوية، ص: ۶۰

الحقيقـة، و إنّما المراد ما ذكرنا من حرّ القراع ، و شـدّة المصاع ، و التفاف الأبطال، و اختلاط الرجال، و من هنا قالت العرب: «أوقدت نـار الحرب بين آل فلاـن و آل فلاـن» و قـال اللّه سـبحانه مخرجـا للكلاـم على مطـارح لسانهم و معارف أوضاعهم: كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ .

و تشبيه الحرب بالنار يكون من وجهين:

أحدهما: لحرّ مواقع السيوف، و كرب ملابس الدروع، و حمى المعترك؛ لشدّة العراك، و كثرة الحركات.

و الوجه الآخر: أن يكون إنّما شبّهت بالنار؛ لأنّها تأكل رجالها، و تفنى أبطالها، كما تأكل النار شعلها ، و تحرق حطبها.

[المجاز] (۲۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رُوِىَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ- وَ الْخَبَرُ مَطْعُونٌ فِى سَنَدِهِ-: «تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؛ لَا تُضَامُونَ فِى رُؤْيَتِهِ» .

وَ فِى رِوَايَةٍ أُخْرَى: «لَا تَضَارَّوْنَ فِى رُؤْيَتِهِ» .

، بالتشديد فيهما و فتح التاء.

المجازات النبوية، ص: ۶۱

و عامّة المحدّثين يقولون: «تُضَارُونَ» و «تُضَامُونَ» بالتخفيف و ضمّ التاء، كأنّه من الضير و الضيم؛ أى لا تختلفون فى مطلعه، و لا تتمارون فى رؤيته، فيضير بعضكم بعضا، أو يضيم بعضكم بعضا فى دفعه عن ذلك، أو الاستئثار به عليه، و الإدراك له دونه.

فأمّا من روى: «تَضَارَّوْنَ» و «تَضَامَّوْنَ» بفتح التاء و التشديد، فالضرار هاهنا راجع إلى معنى الضير هناك؛ لأنّه من المضارّة، و هى المفاعلة بين الإثنين، فكأنّ الضرار وقع بينهما لأجل اختلافهما و تنازعهما، و من قال: لا «تَضَامَّوْنَ»- بالتشديد- فمعناه: أنّكم ترون القمر رؤية جليّة لا تحتاجون معها إلى أن ينضمّ بعضكم إلى بعض طلبا لرؤيته، و استعانة على مشاهدته، فهو مأخوذ من «الانضمام» و هو الاجتماع للتقوّى على نظر الشىء البعيد، أو الخفىّ الضئيل.

و هذا الخبر- كما قلنا- مطعون فى سنده، و لو صحّ نقله و سلّم أصله لكان مجازا، كغيره من المجازات التى تحتاج إلى أن تحمل على التأويلات الموافقة للعقل.

و بعد هذا، فهذا الخبر من أخبار الآحاد فيما من شأنه أن يكون معلوما، فغير جائز قبوله؛ لأنّ كلّ واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط فيما يخبر به، و يصحّ كونه كاذبا فى نقله، و لا يجوز أن يقطع فى ديننا على الشىء من وجه يجوز الغلط فيه؛ لأنّا لا نأمن بالإقدام على اعتقاده من أن يكون جهلا، و لا نأمن من أن يكون إخبارنا عنه كذبا، و إنّما نعمل بأخبار الآحاد فى فروع الدين؛ و ما يصحّ أن يتبع العمل به غالب الظنّ.

المجازات النبوية، ص: ۶۲

و ممّا علّقته عن قاضى القضاة أبى الحسن عبد الجبّار بن أحمد عند بلوغى فى القراءة عليه إلى الكلام فى الرؤية: «إلى من شرط فى قبول خبر الواحد أن يكون راويه عدلا، و راوى هذا الخبر قيس بن أبى حازم، عن جرير بن عبد اللّه البجلى، و كان منحرفا عن أمير المؤمنين علىّ عليه السّلام و يقال: إنّه كان من الخوارج، و ذلك يقدح فى عدالته، و يوجب تهمته فى روايته .

و أيضا: فقد كان رمى فى عقله قبل موته، و كان مع ذلك يكثر الرواية، فلا يعلم هل روى هذا الخبر فى الحال التى كان فيها سالم التمييز، أو فى الحال التى كان فيها فاسد المعقول؟ و كلّ ذلك يمنع من قبول خبره، و يوجب اطراح روايته».

و أقول أنا: و من شرط قبول خبر الواحد أيضا- مع ما ذكره قاضى القضاة من اعتبار كون راويه عدلا- أن يعرى الخبر المروى من نكير السلف، و قد نقل نكير جماعة من السلف على راوى هذا الخبر، منهم

الْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ السُّلَمِىُّ، وَ هُوَ مِنْ مُخْتَصِّى الصَّحَابَةِ، رُوِىَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّداً رَأَى رَبَّهُ، فَقَدْ كَذَبَ» .

وَ رُوِىَ أَيْضاً عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِىِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ» .

و قالت ذلك

المجازات النبوية، ص: ۶۳

عند ذهاب بعض الناس إلى أنّ قوله تعالى: وَ لَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرى ، إنّما اريد بها رؤية اللّه سبحانه، لا رؤية جبرائيل عليه السّلام كما يقوله أهل العدل .

و أيضا: ففى هذا الخبر كان التشبيه؛ لأنّه قال: «ترونه كما ترون القمر» الذى هو فى جهة مخصوصة، و على صفة معلومة. و إذا كان الأمر كما قلنا لم يكن للخبر ظاهر، و احتجنا إلى تأوّله كما احتجنا إلى ذلك فى غيره.

و قد يجوز أن نحمله على ما حملنا عليه الآية؛ و هى قوله تعالى:

وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ناضِرَةٌ ، إِلى رَبِّها ناظِرَةٌ ، لأنّا نقول: إنّ فى الكلام إسقاط مضاف، كأنّه تعالى قال: إلى ثواب ربّها ناظرة، فكذلك هذا الخبر قد يجوز أن يكون المراد به: أنّكم ترون أشراط يوم المعاد، و ما وعد اللّه به و أوعد من الثواب و العقاب، كما ترون القمر ليلة البدر، يريد فى البيان و الظهور و الإصحار للعيون.

و لو كان هذا الخبر صحيح الأصل واضح النقل، لكان عندنا محمولا- على العلم؛ لأنّ إطلاق لفظ «رؤية» بمعنى العلم فى الكلام مشهور، و الاستشهاد على ذلك كثير، و هذا موضع المجاز الذى يختصّ ذكره بكتابنا هذا.

المجازات النبوية، ص: ۶۴

و أمّا اعتراض المخالفين على هذا التأويل: «بأنّ النبىّ عليه الصلاة و السلام، أخرج هذا الكلام مخرج البشارة لأصحابه، و لا يجوز أن يبشّرهم بمعنى كان حاصلا لهم فى الدنيا؛ و هو العلم باللّه سبحانه علم استدلال تعترضه الشكوك، و تعتوره الشبه و الظنون، و يحتاج العالم فى حلّ عقود تلك الشبه إلى كلف و مشاقّ، تتعب الخواطر، و تعنّى الناظر، فبشّرهم عليه الصلاة و السلام بأنّ ذلك يزول فى الآخرة، فيكون علمهم باللّه سبحانه اضطرارا غير مشوب بكلفة، و لا معقود بمشقّة».

و هذا كقول القائل منّا إذا أراد أن يخبر عن شدّة تحقّقه للشىء: «أنا أعلم هذا الأمر كما أرى هذه الشمس»، و قوله من بعد: «لا يضامون فى رؤيته» أو «لا يضارون» بالتخفيف و التشديد- على الخلاف الذى قدّمنا ذكره- مقوّ للتأويل الذى تأوّلناه من معنى العلم الذى لا شبهة فيه، و لا شكّ يعتريه.

و الصحيح أن يكون الضمير فى قوله: «لا- تضامون فى رؤيته» راجعا إلى القمر، لا إلى اللّه سبحانه و تعالى، كأنّه قال: تعلمون ربّكم كما ترون القمر؛ لا تضامون فى رؤيته، أى فى رؤية القمر.

و قد يجوز أيضا أن يكون الضمير راجعا إلى اللّه سبحانه، و يكون بمعنى العلم، كأنّه قال: تعلمون ربّكم كما ترون القمر؛ لا تضامون فى علمه، أى فى علم ربّكم.

[المجاز] (۲۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ؛

المجازات النبوية، ص: ۶۵

لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ وَ بَطْنٌ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه لا- ظهر للآية و لا- بطن على الحقيقة، و إنّما المراد أنّ لها فحوى و ظاهرا، و سرّا و باطنا، ف «الظهر» هاهنا بمعنى الظاهر، و «البطن» بمعنى الباطن. و هذا القول ينصرف إلى الآى المتشابهة دون الآيات المحكمة؛ لأنّ المتشابهة هى التى لا ظهر لها، و المحكمة هى التى لا- بطن لها، و المتشابهة هى التى يستعمل فيها النظر، و يعمل فيها الفكر، و يتفاضل العلماء فى استفتاح مبهمها، و استنطاق معجمها .

[المجاز] (۲۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ الخير- فى الحقيقة- ليس يصحّ أن تعقد به نواصى الخيل، و إنّما المراد أنّ الخير كثيرا ما يدرك بها، و يوصل إليه عليها، فهى كالوسائل إلى بلوغه، و الأرشية إلى قليبه، فكأنّه معقود

المجازات النبوية، ص: ۶۶

بنواصيها لشدّة ملازمته لها، و كثرة انتهاز فرصه بها؛ لأنّهم عليها يدركون الطوائل ، و يحبّون المغانم، و يفوقون الأعداء، و يبلغون العلياء.

و ممّا يقوّى ذلك ما روى من تمام هذا الخبر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ؛ الْأَجْرُ وَ الْغَنِيمَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

و فى هذا الكلام حثّ على ارتباط الخيل؛ لما فى ذلك من الغنم العاجل، و الأجر الآجل: فأمّا الغنم فما يدرك بها من الأسلاب و الأنفال، و أمّا الأجر فعلى ما يدفع بها من أعداء الإسلام و أشياع الضلال، و كلا الأمرين خير تنحوه الطلبات، و تتعلق به الرغبات.

[المجاز] (۳۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِى إِنَائِهَا» .

و فى هذا الكلام استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد: أنّ المرأة لا ينبغى لها أن تطلب طلاق أختها لتتّصل بالزوج الذى كان لها طالبا؛ لأن

المجازات النبوية، ص: ۶۷

تجرّ حظّها إليها، و تستبدّ بالنفع عليها، فتكون كأنّها اكتفأت ما فى إنائها؛ أى أمالت الإناء إلى نفسها، فقلبته لتستفرغ ما فيه، و تستأثر عليها به، يقال: «كفأت الإناء» إذا كببته، و «اكتفأته» إذا شربت ما فيه أجمع، أوأكلت ما فيه أجمع.

[المجاز] (۳۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِمِيسَمِهَا» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه لا مِيسَمَ هناك. و لا يبعد أن يكون هذا الكلام داخلا فى حيّز الحقيقة، و يكون «المِيسَم» مفعلا من «الوسامة» يقال:

«وسمت المرأة وسامة، و إنّها ذات ميسم و جمال».

و هذا القول مجاز؛ لأنّه لا ميسم هناك على الحقيقة، و إنّما أراد عليه الصلاة و السلام أنّها تنكح لأثر الجمال الظاهر عليها. و جعل الجمال ميسما لها؛ مبالغة فى وصفه بالعلوق بها، و الظهور على وجهها، كما يشهر أثر الميسم الذى تكوى به الإبل، فلا يذهب بذهاب الجلد الذى أثّر فيه و علق به، و يقولون فى أمثالهم: «يبقى بقاء الوسم» إذا وصفوا الأمر بالخلود و الدوام، و البقاء على الأيّام.

[المجاز] (۳۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْإِسْلَامُ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ أصل الجبّ: هو اختزال السنام من أصله،

المجازات النبوية، ص: ۶۸

فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الإسلام مستأصلا لكلّ ذنب تقدّم للإنسان قبله؛ حتّى لا يدع له جناية يحذر عاقبتها، و لا معرّة يسوء الحديث عنها، بل يعفّى على ما تقدّم من السوءات، و يحثو على ما ظهر من العورات.

[المجاز] (۳۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي وَصِيَّتِهِ لِأُمَرَاءِ الْجَيْشِ الَّذِي بَعَثَهُ إِلَى مُؤْتَةَ: «وَ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ لِلشَّيْطَانِ فِي رُءُوسِهِمْ مَفَاحِصُ، فَاقْلَعُوهَا بِالسُّيُوفِ» .

و هذه من الاستعارات العجيبة و المجازات اللطيفة؛ و ذلك أنّ من كلام العرب أن يقول القائل منهم إذا أراد أن يصف إنسانا بشدّة الارتكاس فى غيّه و الارتكاس فى عنان بغيه: «قد فرّخ الشيطان فى رأسه» أو «قد عشّش الشيطان فى قلبه» فذهب عليه الصلاة و السلام إلى ذلك الوضع، و بنى على ذلك الأصل، فقال «للشيطان فى رؤوسهم مفاحص» و «المفحص» فى الأصل: الموضع الذى تبحثه القطاة لتجثم عليه أو لتبيض فيه، و إنّما قيل له: «مفحص» لأنّها لا تجثم فيه إلّا بعد أن تفحص التراب عنه؛ توطئة لمجثمها، و تمهيدا لجسمها، و يقال: «ما

المجازات النبوية، ص: ۶۹

بقى لفلان مفحص قطاة» إذا لم يبق له ربع يؤويه، و لا جرئ يكون فيه.

فيحتمل قوله عليه الصلاة و السلام: «للشيطان فى رؤوسهم مفاحص» أحد معنيين:

أحدهما: أن يكون أراد أنّ الشيطان قد بدا يختدعهم و يغرّهم، و يستهويهم و يضلّهم، و لم يبلغ بعد من ذلك غايته، و لا استوعب خديعته، كالقطاة التى بدأت باتخاذ المفحص لتبيض فيه، و ترتّب فراخها فيه.

و المعنى الآخر: أن يكون أراد أنّ الشيطان قد استوطن رؤوسهم، فجعلها له مقيلا و مبركا، و ملعبا و متمعّكا ، كما تتّخذ القطاة مفحصا لتأوى إليه، و تستجنّ فيه.

[المجاز] (۳۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ غوث اللّه و نصره، يأتيان من قبل اليمن؛ يعنى القبيلة لا البلدة، و القبيلة هم الأنصار الذين نفّس اللّه بهم خناق الدين، و كشف بأيديهم كرب المؤمنين. و من

المجازات النبوية، ص: ۷۰

كلامهم: «أنت فى نفس من أمرك» أى فى متّسع طويل، و مضطرب عريض، و يقول القائل: «اللهم نفّس عنّى» أى فرّج كربى، و اكشف همّى.

و ممّا يقوّى هذا التأويل الحديثان المرويّان عنه عليه الصلاة و السلام فى مثل هذا المعنى:

و أحدهما:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ نَفَسِ الرَّحْمَانِ» .

، يريد أنّه تعالى يفرّج بها الكروب، و يطرد بها الجدوب .

و الحديث الآخر:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ » .

، فقوله عليه الصلاة و السلام: «من روح اللّه» كقوله: «من نفس الرحمان»، و المعنيان متقاربان.

[المجاز] (۳۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحُمَّى رَائِدُ الْمَوْتِ، وَ هِيَ سِجْنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ؛ يَحْبِسُ بِهَا عَبْدَهُ إِذَا شَاءَ، وَ يُرْسِلُهُ إِذَا شَاءَ» .

و فی هذا الکلام استعارتان عجیبتان:

إحداهما: قوله علیه الصلاة و السلام: «الحمّی رائد الموت» تشبیها

المجازات النبویة، ص: ۷۱

لها برائد الحیّ الذی یتقدّمهم، فیرتاد لهم مساقط السحاب و منابت الأعشاب، فیکون ارتحالهم علی خبره، و استنامتهم إلی نظره، و مِنْهُ الْحَدِيثُ: «الرَّائِدُ لَا يَكْذِبُ أَهْلَهُ» .

، فکأنّه علیه الصلاة و السلام جعل الحمّی مقدّمة للموت، و طلیعة للحتف.

و الاستعارة الاخری: قوله علیه الصلاة و السلام: «و هی سجن اللّه فی الأرض؛ یحبس بها عبده إذا شاء، و یرسله إذا شاء» فکأنّه علیه الصلاة و السلام شبّهها بالسجن من حیث منعت صاحبها من التصرّف و الاضطراب، و غفّلته عن قضاء الآراب ، فکان أسیرها حتّی تطلقه، و رقیقها حتّی تعتقه.

و مثل ذلک الحدیث الآخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَ جَنَّةُ الْكَافِرِ» .

لأنّه علیه الصلاة و السلام شبّه الدنیا بالسجن للمؤمن من حیث قصّر

المجازات النبویة، ص: ۷۲

فیها خطوه عن اللذات، و کبح لجامه عن الشهوات، و حصر نفسه عن التسرّع إلی ما تدعو إلیه الدواعی المخزیة، و الأهواء المردیة، و کان زمام نفسه و خطامها ، و هادیها و إمامها، خائفا خوف الجانی المرعوب، و الطرید المطلوب، فی عصبة عملوا للمعاد، و فطنوا للزاد، تحسبهم من طول سجودهم أمواتا، و من طول قیامهم نباتا.

و من أحسن ما سمعته فی هذا المعنی: «أنّ بعض الزهّاد المنقطعین طلب القوت من بعض الراغبین المفتونین، فقیل له فی ذلک فقال: أنا مسجون و هو مطلق، و هل یأکل المسجون إلّا من ید المطلق؟!».

و شبّهها علیه الصلاة و السلام بالجنّة للکافر من حیث استوعب فیها شهواته، و استفرغ لذّاته، و قضی فیها الأوطار، و تعجّل المسار، و استهواه عاجل حطامها، و ریّق جمامها ، فنسی العاقبة، و استهان بالمغبّة ، فکان میّت الأحیاء، کما کان المؤمن حیّ الأموات.

و لی فی بعض کتبی فصل، و هو لائق بهذا الموضع؛ و ذلک قولی:

«فالحمد للّه الذی جعل أهل طاعته أحیاء فی مماتهم، کما جعل أهل معصیته أمواتا فی حیاتهم».

المجازات النبویة، ص: ۷۳

[المجاز] (۳۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرِجَ الدِّينُ ...!» .

فی حدیث طویل.

و فی هذا القول مجاز؛ لأنّ أصل قولهم: «مرج الشیء» مأخوذ من القلق و الاضطراب، و المجیء و الذهاب، یقال: «مرج الخاتم فی الإصبع» إذا قلق و تحرّک، فکأنّه علیه الصلاة و السلام وصف دین الناس علی ذلک العهد بالتکفّی و المرجان، و اضطراب الأرکان. و

المراد بذلك اضطراب أهل الدين فيه، و قلّة ثباتهم عليه، قال الشاعر:

مرج الدّين فأعددت لهمشرف الحارك محبوك الكبد

و مثل هذا الحديث الحديث الآخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَ أَمَانَاتُهُمْ!» .

أى لا يستقرّون على عهد، و لا يقيمون على عقد، يصفهم عليه الصلاة و السلام بقلّة الثبات، و كثرة الانتقالات، و المراد أصحاب الأمانات و العهود و إن كان ظاهر اللفظ يتناولها، و صريح الكلام يتعلّق بها، و ذلك

المجازات النبوية، ص: ۷۴

أيضا من جملة المجازات المقصود بيانها فى هذا الكتاب.

و «الحُثَالَة»: الردىء من كلّ شىء، و أصله ما يتهافت من قشارة التمر و الشعير، يقال: «حثالة» و «جفالة» و «حفالة» و «جثالة»، فشبّه عليه الصلاة و السلام بذلك الرّذال الباقين من الخيار الذاهبين، و هذا أيضا داخل فى باب المجاز.

[المجاز] (۳۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ مُحْتَضِناً أَحَدَ ابْنَيْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «لَتُجَبَّنُونَ وَ تُبَخَّلُونَ وَ تُجَهَّلُونَ، وَ إِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ، وَ إِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا اللَّهُ بِوَجٍّ ...» .

، فى كلام طويل.

و فى هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «و إنّكم لمن ريحان اللّه» و للريحان هاهنا وجهان: أحدهما يكون الكلام به استعارة، و الآخر يكون به حقيقة.

فأمّا الوجه الذى يكون به حقيقة: فهو أن يكون الريحان بمعنى الرزق، و قد قيل: «إنّه الرزق الذى يؤكل خصوصا» و من كلامهم: «خرجنا نطلب ريحان اللّه» أى رزق اللّه، و الولد من رزق اللّه سبحانه، فصار الكلام حقيقة .

و أمّا الوجه الذى يكون به استعارة: فهو أن يكون «الريحان» هاهنا

المجازات النبوية، ص: ۷۵

يريد به النبت المخصوص الذى يستطاب للشميم، فجعل الولد بمنزلته؛ لأنّه يستلذّ شمّ ريحه، و يستروح إلى استنشاق عرفه ، و عادة الناس معروفة فى شمّ الولد و ضمّه. و أصل «الريحان» مأخوذ من الشىء الذى يستروح إليه، و يتنفّس من الكرب به، و على ذلك قول الشاعر:

سلام الإله و ريحانهو رحمته و سماء درر

و أصله من الواو، كأنّه مأخوذ من «الروح».

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «و إنّ آخر وطأة وطئها اللّه بوجّ» و أصحّ ما قاله العلماء فى تأويل هذا الخبر: «أنّ فيه مضافا محذوفا، تقديره أن يكون: و أنّ آخر وطأة وطئها جند اللّه أو رسول اللّه بوجّ، و وجّ: جبل بالطائف».

و هذا كما نقوله فى قوله تعالى: الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ؛ أى يؤذون أولياء اللّه و أصفياء اللّه، لأنّ حقيقة الأذى لا يصحّ على اللّه سبحانه.

و المراد بذكر الوطأة بوجّ: أنّ آخر إيقاع اللّه سبحانه بالمشركين على أيدى المؤمنين بوجّ، و لذلك

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: «آخِرُ غَزَاةٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ الطَّائِفُ».

يريد أنّه لم يغز بعدها غزاة فيها

المجازات النبوية، ص: ۷۶

قتال؛ لأنّ مخرجه عليه الصلاة و السلام إلى تبوك من بعد لم يلق فيه كيدا، و لم يقابل أحدا ، و العرب تكنّى عن الوقيعة أو الحال الشديدة «بالوطأة» يقولون: «وطئ آل فلان آل فلان فى يوم كذا و فى مكان كذا وطأ شديدا».

و منه ما حكى عن أبى سفيان بن حرب: «أنّه خرج يوما بعد وفاة النبىّ عليه الصلاة و السلام إلى ظاهر المدينة، فلمّا نظر إلى احد قال: لقد وطئنا محمّدا و أصحابه هاهنا وطأ شديدا».

و من ذلك

قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ» .

أى أصبهم بالشدائد، و اقرعهم بالقوارع .

و منه قول الشاعر:

و وطئتنا وطأ على حنقوطأ المقيّد نابت الهرم

و إنّما قال: «المقيّد» لأنّ وطأه أشدّ، و اعتماده أثقل.

و قال الآخر:

المجازات النبوية، ص: ۷۷ وطئنا تميما وطأة المتشاغل و قوله عليه الصلاة و السلام فى أوّل الحديث: «إنّكم لتجبّنون و تبخّلون و تجهّلون». يريد به إنّكم لتجبّن الناس آباءكم و تبخّلهم و تجهّلهم، فأضاف هذه الأحوال إلى الأبناء؛ إذ كانوا شبها للآباء، و هذا أيضا مجاز ثالث فى الخبر الذى كلامنا عليه.

[المجاز] (۳۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْجُوعِ الْأَغْبَرِ، وَ مِنَ الْمَوْتِ الْأَحْمَرِ» .

و هاتان الاستعارتان من أحسن الاستعارات؛ لأنّ الجوع أبدا إنّما كان يلحق العرب فى اللأواء و الأزمات و السنين المجدبات، و تلك السنون تسمّى «غبرا» لاغبرار آفاقها من قلّة الأمطار، و أراضيها من عدم النبات و الأعشاب، و يقولون: «هذه حجج غبر» إذا كانت كذلك، ألا ترى إلى قول الشاعر:

أغرّ يبارى الريح فى كلّ شتوةإذا اغبرّ أقدام الرجال من المحل

و قيل: «عام الرمادة» لهذا المعنى على أحد القولين.

المجازات النبوية، ص: ۷۸

و القول الآخر: أنّه إنّما سمّى بذلك لهلاك الناس فيه، مأخوذ من «الرمد» و هو الهلاك ، قال الشاعر:

صببت عليهم حاصبى فتركتهم كأصرام عاد حين جلّلها الرّمد

أى الهلاك. و الاستعارة الاخرى قوله: عليه الصلاة و السلام:

«و الموت الأحمر» و هذه طريقة للعرب فى وصف اليوم العماس ، و اشتداد البأس بالحمرة، فكما يقولون: «يوم أحمر» كذلك يقولون: «موت أحمر» قال الشاعر فى صفة الأسد:

إذا علقت أظفاره فى فريسةرأى الموت فى عينيه أحمر أسودا

و قد يجوز أن يكونوا إنّما وصفوا يوم الحرب بالحمرة لاحمرار؛ أرضه و سلاحه بأسابىّ النجيع ، و العلق الصبيب ، لكثرة الجراح التى يحمرّ من نضحها معارف الأبدان ، و سرابيل الأقران، و إذا ساغ هذا فى صفة اليوم ساغ مثله فى صفة الموت.

المجازات النبوية، ص: ۷۹

[المجاز] (۳۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأَزْوَاجِهِ: «أَسْرَعُكُنَّ لِحَاقاً بِي أَطْوَلُكُنَّ يَداً» .

و الحديث أنّهنّ لمّا سمعن منه عليه الصلاة و السلام هذا القول، جعلن يتذارعن ينظرن أيّهنّ أطول يدا، إلى أن توفّيت زينب بنت جحش بن رياب الأسدى؛ أوّل من توفّى منهن، و كانت كثيرة المعروف، فعلمن حينئذ أنّه عليه الصلاة و السلام إنّما أراد بطول اليد، كثيرة البرّ، و بذل الوفر. و كنايته عليه الصلاة و السلام عن هذا المعنى بطول اليد مجاز و اتساع؛ لأنّ الأغلب أن يكون ما يعطيه الإنسان غيره من الرفد و البرّ أن يعطيه ذلك بيده، فسمّى النيل باسم «اليد» إذ كان- فى الأكثر- إنّما يكون مدفوعا بها، و مجتازا عليها، و قد أشرنا إلى هذا المعنى فيما تقدّم.

و مثل ذلك

قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ يُعْطَ بِالْيَدِ الْقَصِيرَةِ يُعْطَ بِالْيَدِ الطَّوِيلَةِ» .

و معنى هذا القول: أنّ من يبذل خير الدنيا يجزه اللّه خير الآخرة، و كنّى عليه السّلام عمّا يبذل من نفع الدنيا باليد القصيرة؛ لقلّته فى جنب نفع الآخرة، لأنّ ذلك زائل ماض، و هذا مقيم باق، و قد ذكرنا ذلك فى كتابنا الموسوم ب «نهج البلاغة».

و قد جمعوا- «اليد» التى هى الجارحة على «أيد» و «أياد» و هو

المجازات النبوية، ص: ۸۰

شاذّ فيها، كما جمعوا «اليد» التى هى العطية على «أياد» و «أيد» و هو شاذّ فيها. و قد جاء أيضا فى جمعها «يدىّ» أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنّى، و أبو الحسن علىّ بن عيسى الربعى- و أظنّه من أبيات «الكتاب»-:

و لن أذكر النّعمان إلّا بصالحفإنّ له عندى يديّا و أنعما

[المجاز] (۴۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ» .

و ذلك مجاز؛ لأنّه جعل الحتف لأنفه خاصّا، و هو فى الحقيقة له عامّا؛ لأنّ الميّت على فراشه- من غير أن يعجله القتل- إنّما يتنفّس شيئا فشيئا حتّى ينقضى ذماؤه، و تفنى حوباؤه ، فخصّ عليه الصلاة و السلام الأنف بذلك؛ لأنّه جهة لخروج النفس و حلول الموت، و لا يكاد يقال ذلك فى سائر الميتات؛ حتّى تكون الميتة ذات مهلة، و تكون النفس غير معجلة، فلا يستعمل ذلك فى الميتة بالغرق و الهدم، و جميع فجأة الموت، و إنّما يستعمل فى العلّة المطاولة، و الميتة المماطلة.

وَ رُوِىَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ كَلِمَةً عَرَبِيَّةً مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا وَ قَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، وَ سَمِعْتُهُ المجازات النبوية، ص: ۸۱

يَقُولُ: مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، وَ مَا سَمِعْتُهَا مِنْ عَرَبِيٍّ قَبْلَهُ» .

[المجاز] (۴۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِيَّاكُمْ وَ خَضْرَاءَ الدِّمَنِ» .

و لهذا القول تعلّق بباب المجاز، و للعلماء فى تأويله قولان:

أحدهما: أنّه عليه الصلاة و السلام نهى عن نكاح المرأة على ظاهر الحسن، و هى فى المنبت السوء، أو فى البيت السوء، فوجه المجاز

من هـذا القول: أنّه عليه الصـلاة و السـلام شـبّه المرأة الحسـناء بالروضـة الخضـرة ؛ لجمال ظاهرها، و شـبّه منبتها السوء بالدمنة؛ لقباحة باطنها.

و «الدمنـة»: هى الأبعار المجتمعـة تركبها السوافى ، و يعلوها الهابى ، فإذا أصابها المطر أنبتت نباتا خضـرا يروق منظره، و يسوء مخبره، فنهى عليه الصـلاة و السـلام عن نكـاح المرأة إذا كـانت مغموضـة فى نفسـها، أو مطعونـا عليهـا فى نسـبها؛ لأنّ أعراق السوء تنزع إلى ولدها، و تضرب فى نسلها، قال الشاعر:

و أدركنه خالاته فخذلنه ألا إنّ عرق السّوء لابدّ مدرك

المجازات النبوية، ص: ۸۲

و القول الآخر: أن يكون عليه الصـلاة و السـلام إنّما نهى- فى الحقيقـة- عن تعارض النفاق، و تغاير الأخلاق، و أن يتلقى الرجل أخاه بالظاهر الجميل، و ينطوى على الباطن الـذميم، أو يخدعه بحلاوة اللسان، و من خلفها مرارة الجنان. و إلى هذا المعنى ذهب الشاعر فى قوله:

و قد ينبت المرعى على دمن الثّرىو تبقى حزازات النفوس كما هيا

كأنّه أراد: أنّا و إن لقيناكم بظاهر الطلاقة و البشر، فإنّا نضمر لكم على باطن الغشّ و الغمر .

و مثل هذا قول الآخر:

و فينا و إن قيل اصطلحنا تضاغنّ كما طرّ أوبار الجراب على النّشر

و قال أهل العربية: «النشر: أن ينبت وبر البعير و تحته داء العرّ، و هو الجرب، فيرى كأنّ ظاهره سليم، و باطنه سقيم».

[المجاز] (۴۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِى وَ عَيْبَتِى» .

و فى هذا القول مجازان:

المجازات النبوية، ص: ۸۳

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «كرشى» و يحتمل ذلك معنيين:

أحـدهما: أن يكون أراد عليه الصـلاة و السـلام أنّهم مـادّتى التى أقوى بهـا، و أفزع إليهـا، كمـا تفزع ذوات الاجترار إلى أكراشـها فى انتزاع الجرّة منها، و الاعتماد عنـد فقـد المرعى عليها، فأراد عليه الصـلاة و السـلام أنّ الأنصار- رحمـة اللّه عليهم- يمدّونه بأنفسـهم، و يكون معوّله فى السرّاء و الضرّاء عليهم.

و المعنى الآخر: أن يكون المراد أنّ الأنصار أهلى و عيالى و حامّتى و جماعتى، و «الكرش» اسم للجماعة، قال الشاعر:

و سبينا بنات قيصر قسراو استبحنا كراكرا و كروشا

أى جماعات.

و قال أبو زيـد: «الكرش: اسم من أسـماء الأصل، كالسـنخ، و الجـذم، و ما فى معناهما »، و يقول القائل: «لفلان كرش منثورة» إذا أراد أنّه ذو كثرة من العيـال، و عـدد من الأولاد، و معنى «منثورة»: أنّهم متفرّقون متشـعّبون؛ لأنّ الكرش مجتمعه، و هؤلاء- مع شـبههم بها- كالشعب المتفرّقة.

و إنّما شبّه الأولاد و العيال بالكرش؛ لأنّها فى الأنعام مستقر لأعلافها،

المجازات النبوية، ص: ۸۴

و مغيض لما يصل إلى أجوافها، و كذلك عيال الرجل و ولده، إليهم تنصرف مكاسبه، و عليهم تنفق خزائنه.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: و «عيبتى» و أراد أنّهم موضع ثقتى، و مستودع نفثتى، و مكان سرّى، و لجأ ظهرى، كالعيبة التى يودعها الإنسان نفائس ذخره، و كرائم وفره، و يكون ما استودعها قوّة لظهره، و عدة لدهره.

و قد ذكر الواقدى فى كتاب «المغازى» هذا الكلام فى جملة خطبة النبىّ عليه الصلاة و السلام التى خطب بها قبل وفاته بزيادة فى ألفاظه، فقال:

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَلَا إِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْبَتِيَ الَّتِي آوِي إِلَيْهَا، وَ نَعْلِيَ الَّتِي أَطَأُ بِهَا، وَ كَرِشِيَ الَّتِي آكُلُ فِيهَا» .

و هاهنا زيادة مجاز لم تكن هناك؛ و هو قوله عليه الصلاة و السلام:

«و نعلى التى أطأ بها»، و لهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون شبّههم بالنعل التى تقى القدم نكت الظراب ، و وخز الشبّاك ، و ما فى معنى ذلك، فأراد أنّهم تقوية ضدّ الأعداء، و اشتداد اللّأواء.

المجازات النبوية، ص: ۸۵

و الوجه الآخر: أن يكون أراد أنّهم جنوده التى يطأ بها البلاد، و يغلب الأضداد، و تقول العرب: «داس آل فلان آل فلان، و وطىء بنو فلان بنى فلان» إذا كانوا الغالبين لهم، و العالين عليهم. و من ذلك ما حكى عن أبى سفيان بن حرب: «أنّه قال و قد مرّ باحد: لقد دسنا هاهنا محمّدا و أصحابه دوسة منكرة» و يروى: «وطئنا».

[المجاز] (۴۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِحَكِيمِ بْنِ حِزَامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ بَعْدَ إِسْلَامِهِ وَ قَدْ أَلْحَفَ فِي سُؤَالِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لَمَّا قَسَّمَ غَنَائِمَ هَوَازِنَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَ مَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ...» .

، فى كلام أكثر من هذا.

فقوله عليه الصلاة و السلام: «إنّ هذا المال خضرة حلوة» مجاز؛ لأنّه شبّه حلاوة المال فى القلوب بحلاوة الثمرة تشرف النفس إليها، و يكثر التتبع لها، فكذلك الأموال الدّثرة تلهج النفس لها، و يكثر النزوع إليها.

و فى قوله عليه الصلاة و السلام: «خضرة حلوة» سرّ لطيف؛ و هو أنّه شبّه المال بالثمرة التى حسن منظرها، و طاب مخبرها، و ليس كلّ ثمرة مأكولة كذلك صفتها؛ لأنّ فى النابتات و الثمرات ما يحسن ظاهره،

المجازات النبوية، ص: ۸۶

و يقبح باطنه، و منها ما تقبح ظواهره، و تحسن مخابره، فجعل عليه الصلاة و السلام المال من قسم النابتات التى تروق فى العيون، و تحلو فى الأفواه و القلوب، و المال على الحقيقة بهذه الصفة؛ لأنّ العيون تعلقه، و القلوب تمقه .

و ممّا يشبه ذلك

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ خُضِّرَ لَهُ فِي شَيْءٍ لَزِمَهُ» .

و المراد: من اعتاد الانتفاع بشىء علق به، و توكّل عليه، فكأنّه شبّه تلويح الأمر بنفعه، و إيذانه بالخير المرجوّ من جهته، بالخضيرة الطالعة إذا أذنت بالثمرة اليانعة.

[المجاز] (۴۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ المراد بذلك أنّ المتصدّق إنّما يجب عليه الصدقة، إذا كانت له قوّة من غنى، و «الظهر» هاهنا عباره عن القوّة،

فكأنّ المال للغنيّ بمنزلة الظهر الذى عليه اعتماده، و إليه سناده. و من ذلك قولهم: «فلان ظهر لفلان» إذا كان يتقوّى به و يلجأ فى الحوادث إليه.

وَ قَدْ جَاءَ فِي السِّيرَةِ: «أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا عِنْدَ حَفْرِ الْخَنْدَقِ بِالْمَدِينَةِ، المجازات النبوية، ص: ۸۷

يَرْتَجِزُونَ بِجُعَيْلِ بْنِ سُرَاقَةَ الضَّمْرِيِّ وَ يَقُولُونَ:

سَمَّاهُ مِنْ بَعْدِ جُعَيْلٍ عَمْراًوَ كَانَ لِلْبَائِسِ يَوْماً ظَهْراً

وَ كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ يَقُولُ مَعَهُمْ: «عَمْراً، وَ ظَهْراً» وَ لَا يَقُولُ بَاقِي الشِّعْرِ، وَ كَانَ جُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ يَعْمَلُ مَعَهُمْ، وَ يَقُولُ مِثْلَ قَوْلِهِمْ، وَ يَضْحَكُ إِلَيْهِمْ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَا يَسُوؤُهُ ارْتِجَازُهُمْ بِهِ. وَ كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَدْ سَمَّاهُ: «عَمْراً» وَ اسْمُهُ الْأَظْهَرُ جُعَيْلٌ، وَ يُقَالُ: جَعَّالٌ، وَ كَانَ رَجُلًا صَالِحاً مِنْ قُدَمَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ، وَ الَّذِينَ شَهِدُوا الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، وَ كَانَ لَهُ مَعَ ذَلِكَ اخْتِصَاصٌ بِخِدْمَتِهِ وَ مُلَازَمَةٌ لِمَنْزِلِهِ .

وَ كَانَ مِنْ فُقَرَاءِ الصَّحَابَةِ، وَ لَمَّا قَسَّمَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، لَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ مِنْهَا شَيْئاً، وَ لَا كَثِيراً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَ فَرَّقَهَا فِي قُرَيْشٍ وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ؛ لِيَثْبُتُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَ يُؤْمَنُ مِنْهُمُ الْفَسَادُ، وَ كَانَ جُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ مِمَّنْ حُرِمَ الْعَطِيَّةَ، فَكَلَّمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي شَأْنِهِ، وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَحْرُمُ جُعَيْلًا مَعَ مَا تَعْلَمُهُ مِنْ خَلَّتِهِ، وَ مَعَ مَا لَهُ مِنْ حُرْمَتِهِ، وَ تُعْطِي عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، وَ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، وَ فُلَاناً، وَ فُلَاناً؟! فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَمَا وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَجُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ خَيْرٌ مِنْ طِلَاعِ الْأَرْضِ مِثْلِ عُيَيْنَةَ وَ الْأَقْرَعِ، المجازات النبوية، ص: ۸۸

وَ لَكِنِّي تَأَلَّفْتُهُمَا لِيُسْلِمَا، وَ وَكَلْتُ جُعَيْلَ بْنَ سُرَاقَةَ إِلَى إِسْلَامِهِ» .

و ممّا فى هذا المعنى أيضا قول القائل: «أعطيت فلانا كذا عن ظهر يد» أى عن امتناع و قوّة، و لم أعطه عن خيفة و ذلّة. و هذا المعنى ضدّ قوله سبحانه: حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صاغِرُونَ ، فكأنّ خلع لفظ «الظهر» من الكلام غيّر المعنى، و المراد بذلك هاهنا- على الأظهر من التأويلات التى ذكرناها فى كتاب «مجازات القرآن» - أن يكون: حتّى يعطوا الجزية عن قهر و ذلّة و خيفة و رقبة، فهو نقيض قول القائل: «أعطيته عن ظهر يد» أى عن اختيار و مشيئة، و استظهار قوّة.

[المجاز] (۴۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ عَلَى الْعِرْقِ السَّاكِنِ، وَ اللَّيْلِ النَّائِمِ» .

و وصف الليل بالنوم مجاز؛ لأنّ النوم إنّما يكون فيه لا منه، و لكنّه لمّا كان مظنّة للنوم و ظرفا له، حسن أن يوصف به، و يضاف إليه.

و على هذا قول جرير:

لقد لمتنا يا أمّ غيلان فى السّرىو نمت و ما ليل المطىّ بنائم

المجازات النبوية، ص: ۸۹

[المجاز] (۴۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَمَنْ كَانَ آكِلَهُمَا- لَا بُدَّ- فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخاً» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ الإماتة- على الحقيقة- لا تلحق إلّا ذا حياة، و إنّما المراد: فليستخرج ما فيهما من القوّة التى عنها تكون شدّة الرائحة المكروهة بالطبخ، تشبيها بالميّت الذى لا يبلغ إلى مفارقة الحياة إلّا بعد بلوغ قوّته منقطعها، و تفريق الموت مجتمعها.

و فى رواية اخرى: «فليمثهما طبخا» بالثاء؛ أى فليطبخهما حتّى تتفتّتا فتنماثا.

[المجاز] (۴۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «مِرْآةُ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَرَى فِيهِ حُسْنَهُ وَ قُبْحَهُ» .

و هذا القول مجاز و استعارة، و المراد أنّ المؤمن الناصح لأخيه المؤمن يبصرّه مواقع رشده، و يطلعه على خفايا عيبه، فيكون كالمرآة له؛ ينظر فيها محاسنه، فيستحسنها و يزداد منها، و يرى مساوئه فيستقبحها و ينصرف عنها.

المجازات النبوية، ص: ۹۰

[المجاز] (۴۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ اليمين الفاجرة- على الحقيقة- لا تخرب الديار، و لا تعفّى الآثار، و إنّما المراد أنّ اللّه سبحانه إذا أقدم الحالف على اليمين الفاجرة- استهانة بها، و استغرارا بالعقوبة المرصدة عليها- قطع تعالى دابره، و أخرب منازله، و ردّاه رداء خزيه، و قنّعه قناع بغيه.

[المجاز] (۴۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ يَخْتَصُّ بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ: «تُصَلَّى فِي حَلَاقِيمِ الْبِلَادِ» .

و هذا الكلام مجاز، و «حلاقيم البلاد» عبارة عن نواحيها و أطرافها، و المداخل إليها، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه تلك الأطراف المفضية إلى الأوساط، بالحلاقيم التى هى الطرق إلى الأحشاء و الأجواف.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ*

[المجاز] (۵۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنِّي مُمْسِكٌ بِحُجَزِكُمْ : هَلُمُّوا عَنِ النَّارِ وَ تَغْلِبُونَنِي، تَقَاحَمُونَ فِيهَا تَقَاحُمَ الْفَرَاشِ وَ الْجَنَادِبِ،

المجازات النبوية، ص: ۹۱

وَ أُوشَكُ أَنْ أُرْسِلَ حُجَزَكُمْ» .

و فى هذا الكلام مجاز و توسّع؛ و ذلك أنّ المراد به أنّه عليه الصلاة و السلام، يبالغ فى زجر امّته- عن التقحّم فى المعاصى، و الارتكاس فى المضالّ و المغاوى- بشكائم المنع، و خزائم الردع، فشبّه ذلك عليه الصلاة و السلام بإمساك الرجل بحجزة صاحبه إذا كاد أن يسقط فى مهواة أو يرتكس فى مغواة؛ ليتماسك بإمساكه، و ينجو بعد إشفاقه، فلمّا شبّه إحدى الحالتين بالاخرى، أجرى عليها الاسلام على سبيل المجاز و طريق الاتّساع، و حسن أن يقول عليه الصلاة و السلام: «إنّنى آخذ بحجزكم عن النار» و مراده: عن الأعمال المؤدّية إلى دخول النار؛ لأنّ السبب للشيء جار مجرى نفس الشيء.

و ممّا يبيّن أنّ المراد ذلك: أنّهم لم يكونوا فى حال سماعهم لهذا الخطاب متهافتين فى النار، و إنّما كانوا فى الأعمال التى يستحقّون بها عذاب النار.

و ممّا يشبه هذا الخبر

مَا رُوِيَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بَعْدَ مَا امْتَحَشُوا وَ صَارُوا حُمَماً وَ فَحْماً» .

، فمعنى هذا

المجازات النبوية، ص: ۹۲

الكلام عندنا: أنّه يخرج من استحقاق النار بالتوبة قوم هذه صفتهم، و هذا على طريق المجاز؛ أى أنّهم بأعمالهم المؤدّية إلى دخول النار كمن احرق بضرمها، و صار من حممها، و معنى «امتحشوا»: احرقوا.

و المرجئة يحملون هذا الخبر على ظاهره، و لا يفزعون إلى تأويله .

و معنى «هلمّوا عن النّار»: أى ارجعوا إلى طاعة اللّه سبحانه التى هى الأمان من العذاب، و جانبوا معاصيه التى هى الطريق إلى العقاب.

و معنى «تغلبوننى تقاحمون فيها»: أى أنّنى مع كثرة الزجر لكم و الإعذار إليكم، تنفلتون و تنازعون إلى المقبّحات، كما يتهافت الفراش فى الشهاب، و الذباب فى الشراب.

و معنى «و اوشك أن ارسل حجزكم»: أى اوشك أن يطرقنى طارق الموت، فتفقدون نهيى لكم عن المعاصى، و أخذى بكم عن طريق المغاوى، فجعل ذلك عليه الصلاة و السلام بمنزلة إرسال حجزهم، و إلقاء أزمّتهم، و هذا مجاز ثان.

[المجاز] (۵۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِمُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ فِي قَتْلِهِ عَامِرَ بْنَ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيَّ وَ هُوَ مُسْلِمٌ: «أَ قَتَلْتَهُ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ؟!» .

و هذه استعارة، و أراد عليه الصلاة و السلام ب «غرّة الإسلام» أوّله، تشبيها بغرّة الفرس التى هى أوّل ما يستقبلها منه المستقبل، و يراها

المجازات النبوية، ص: ۹۳

المتأمّل، و لها أيضا يشتهر شينه و تيمن صورته. و يقولون: «هذه غرّة الشهر» أى أوّله؛ لأنّه أوّل عدّه، و مبدأ مدخله، و يقولون: «فلان غرّة قومه» إذا كان المنظور إليه منهم، و المعوّل عليه من بينهم.

[المجاز] (۵۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي مَثَلٍ ضَرَبَهُ لِقُرَيْشٍ يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ: «وَ يَقْطَعُ النَّاسُ فِي آثَارِهِمْ حَتَّى بَقِيَتْ عَجُزٌ مِنَ النَّاسِ عَظِيمَةٌ» .

و هذه استعارة؛ لأنّ المراد بالعجز هاهنا مآخير الناس و عقابيلهم تشبيها بعجز الناقة أو غيرها من الدوّاب؛ لأنّ أوّل ما يتحرّك للسير هاديها و عنقها، ثمّ يتبعه ردفها و عجزها، فسّمى القوم الذين يتأخّرون فى السير «أعجازا» كما سمّى المتقدّمون «أعناقا» يقال: «قد طلعت أعناق القوم: أى أوائلهم و متقدّموهم، و «جاءت أعجازهم» أى أواخرهم و مثبطوهم، و على هذا سمّوا مقدّمى القوم فى الوجاهة و المنزلة «أعناقا» و «رؤوسا» و قد أشرنا إلى ذلك فيما تقدّم.

و قد يجوز أن يكون

الْحَدِيثُ الْمَرْوِيُّ: «يَجِيءُ الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

، من هذا أيضا، يريد: أنّهم يوافون يوم القيامة

المجازات النبوية، ص: ۹۴

أوجه الناس وجوها و رؤوسا، فيكون قولنا: «أطول» هاهنا من الطّول، لا الطّول، و لا بدّ أن يكون المراد ب «الناس» هاهنا الخصوص دون العموم، كأنّهم يكونون فى القيامة أوجه من الناس الذين هم كالنظراء لهم فى الطبقة معهم؛ لأنّه لا يجوز أن يكونوا يومئذ أعظم وجاهة مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ، وَ الشُّهَداءِ وَ الصَّالِحِينَ.

[المجاز] (۵۳)

۱۴ وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا أَرَادَ الِاخْتِصَاءَ وَ السِّيَاحَةَ: «خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامُ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ الصيام يميت الشهوات، و يشغل عن اللّذات، كما أنّ الخصاء- فى الأكثر- يكسر النزوة، و يقطع الشهوة.

و ممّا يؤكّد ذلك الخبر الآخر

الْمَرْوِيُّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاهَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْهُ، فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الصَّوْمَ وِجَاءٌ» .

و «الوجاء»: الخصاء، و سمعت شيخنا أبا بكر محمّد بن موسى الخوارزمى- عفا اللّه عنه- يقول فى أثناء قراءتى عليه و قد اعترض ذكر الخلاف فى وجوب النكاح: «يمكن الاستدلال بهذا الخبر على أنّ

المجازات النبوية، ص: ۹۵

النكاح غير واجب خلافا لداود، فإنّه يقول: إنّه واجب على الرجل مرّة فى عمره».

قال: «و موضع الاستدلال منه: أنّه عليه الصلاة و السلام نقل النكاح إلى الصوم، و جعل الصوم بدلا منه، و الأبدال حكمها حكم المبدلات، فلو كان الأصل واجبا كان بدله كذلك، كالتيمّم و الماء، و أبدال الكفّارات مثلها، فلو كان الصوم الذى هو بدل من النكاح غير واجب، دلّ على أنّ المبدل أيضا- و هو النكاح- غير واجب».

[المجاز] (۵۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ لَكَ بَيْتاً، وَ إِنَّكَ لَذُو قَرْنَيْهَا» .

و هذه استعارة؛ لأنّ المراد أنّك ذو قرنى الأمّة، فكأنّه عليه السّلام قال: و إنّك رأس هذه الأمّة؛ لأنّ الرأس هو ذو القرنين، لأنّ القرنين إنّما يكونان فيه، و يظهران عليه. و هذا الخبر- على هذا التأويل- من الأخبار الدالّة على أنّ أمير المؤمنين عليه السّلام أفضل الناس بعد رسول اللّه عليه الصلاة و السلام؛ إذ كان رأس أمّته، و رئيس أسرته.

و مثل قوله عليه الصلاة و السلام: «لذو قرنيها» فى أنّ المراد به الأمّة و إن لم يجر لها ذكر، قوله تعالى: حَتَّى تَوارَتْ بِالْحِجابِ ، و قوله سبحانه: وَ لَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطارِها فى أنّ المراد الشمس

المجازات النبوية، ص: ۹۶

و المدينة و إن لم يجر لهما ذكر.

و قد قال بعضهم «المراد بهذا الخبر: أنّك فى هذه الأمّة كذى القرنين فى أمّته، و على هذا التأويل أيضا لابدّ من تسليم الرئاسة له على كافّتهم؛ لأنّ ذا القرنين كان مستتبعا ذمّة الملوك كلّهم، و العالى بالقدرة و البسط على جماعتهم. هذا إن كان ذو القرنين هو الإسكندر الرومى، على ما يقوله بعضهم .

و إن كان اسم نبيّ من الأنبياء ع على ما يقوله الآخرون - فموضع الاحتجاج بالفضل أيضا موجود؛ لأنّ ذلك النبيّ فى دهره كان أفضل امّته، و خيار أهل دعوته.

وَ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ وَ قَدْ ذُكِرَ ذُو الْقَرْنَيْنِ، فَقَالَ: «دَعَا قَوْمَهُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنَيْهِ ضَرْبَتَيْنِ، وَ إِنَّ فِيكُمْ لَمِثْلَهُ» .

، فترى أنّه عليه السّلام أراد بهذا القول نفسه؛ أى أنا أدعو إلى اتباع الحق، و سأضرب على رأسى ضربتين تكون فيهما منيّتى، فأكون كذى القرنين. و قد يجوز أن يكون النبيّ عليه الصلاة و السلام أراد بقوله: «و إنّك لذو قرنيها هذا المعنى، و اللّه أعلم».

و قال بعضهم: «إنّه عليه الصلاة و السلام لمّا ذكر فى أوّل الكلام الجنّة قال: «و إنّك لذو قرنيها» يريد قرنى الجنّة؛ أى طرفيها ، فكأنّه وصفه المجازات النبوية ؛ ص۹۶

المجازات النبوية، ص: ۹۷

ببلوغ غايات المثابين فيها» و فى هذا القول بعد.

و حكى عن ثعلب أنّه سئل عن هذا الحديث، فقال: «أراد عليه الصلاة و السلام: إنّك لذو جبليها؛ يعنى الحسن و الحسين عليهما السّلام » قال:

«و يجوز أن يكون قوله: «ذو قرنيها» يريد به طرفى الأمّة؛ أى أنت فى أوّلها، و المهدىّ من ولدك فى آخرها».

قال: «و يجوز أن يكون ذلك من قوله: عصرت الفرس قرنا أو قرنين؛ أى استخرجت عرقه بالجرى مرّة أو مرّتين، فكأنّه عليه الصلاة و السلام ذو اقتباس العلم الظاهر، و استخراج العلم الباطن.» و الاعتماد على ما قدّمنا ذكره من التأويل الأوّل، و هو من استنباطى.

[المجاز] (۵۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَخَافُ عَلَيْكُمْ إِذَا صُبَّتِ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ صَبّاً» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد: غمرتكم الدنيا بمنافعها، و عمّتكم بفوائدها و عوائدها، فشبّه كثرة ذلك بالوبل الغزير المنصبّ على الإنسان فى أنّه يبلّه بدفعانه و يغمره من جميع جهاته.

و مثل ذلك: «انغمس فلان فى الدنيا انغماسا» إذا كثر التباسه لها، و عظم أخذه منها؛ تشبيها لها بغمرة الماء إذا خاضها الخائض، أو غمس فيها الغامس.

المجازات النبوية، ص: ۹۸

[المجاز] (۵۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام لم يرد حقيقة الزناء المذموم، و إنّما أراد أنّ كلّ عين لا بدّ أن تكون لها طمحة إلى حسن، أو طرحة إلى إرب، و إن كان ذو التقوى يكبح نفسه بالشكيم، و يعرك شهوته عرك الأديم ، و لا يكون نظره إلّا فلتة، و «لا تتبع النظرة النظرة» كما قال عليه الصلاة و السلام. و قد قال الشاعر:

نظرت إليها بالمحصّب من منىو لى نظر لو لا التّحرّج عارم

فوصف النظر بالعرام فى هذا الشعر، كوصف العين بالزنى فى هذا الخبر.

فأمّا الحديث الآخر و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ الزَّانِيَةُ» .

، فالمراد به الزانى أهلها، و ذلك كما جاء فى التنزيل من ذكر القرى، مثل قوله تعالى: وَ كَمْ قَصَمْنا مِنْ قَرْيَةٍ كانَتْ ظالِمَةً ، ... و قَرْيَةً كانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً ؛ أى أهلها ظالمون، و أهلها آمنون، و ذلك فى القرآن كثير.

المجازات النبوية، ص: ۹۹

[المجاز] (۵۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئاً وَ لَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ إِلَّا دَخَلَ مِنْ أَىِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «و لم يتندّ بدم حرام» مجاز؛ لأنّه أراد:

لم يصب دما حراما، و من قولهم: «ما نديت من فلان بشيء» أى لم اصب منه شيئا، فجعل عليه الصلاة و السلام الذى يسفك الدم، متندّيا به و إن كان لم يباشر سفكه بنفسه؛ لأنّ الأغلب فيمن يتولّى سفك الدم مباشرا، أن يصيبه منه بلل، و يشهد عليه أثر. و على هذا قول الشاعر:

تبرّأ من دمّ القتيل و بزّه و قد علقت دم القتيل إزارها

و لم يكن هناك على الحقيقة أثر دم علقت الإزار، و إنّما أخرجه الشاعر على الوجه الذى ذكرناه، فكأنّه جعل القاتل و إن لم يظهر عليه شاهد الدم، كمن ظهرت عليه شواهده الناطقة، و دلائله القاطعة؛ لقوّة الأمارات التى تشهد بفعله و تعصّب الأمر به، و هذا المعنى أيضا أراد جرير بقوله:

و قلت نصاحة لبنى عدىّ:ثيابكم و نضح دم القتيل

فكأنّه خاطب قوما و نهاهم عن أن يقفوا موقف الظنّة، و ينزلوا منزل

المجازات النبوية، ص: ۱۰۰

التهمة، ليبرؤوا من دم قتيل اتّهموا بنفسه، و قرفوا بقتله.

[المجاز] (۵۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ فَعَلَ كَذَا وَ كَذَا فَقَدِ احْتَظَرَ مِنَ النَّارِ بِحِظَارٍ» .

و هذا القول مجاز؛ و المراد أنّه من فعل ذلك فقد احتجز من النار بحاجز، و «الحظار»: الحائط المستدير على الشيء، فجعل عليه الصلاة و السلام المتباعد عن الفعلة التى توجب دخول النار، كمن ضرب بينه و بينها سياج، و اغلق عليه رتاج ، و «الحظار» و «الحظيرة» بمعنى واحد، و هو حظار بفتح الحاء، و الجمع أحظرة، كما يقال: «دوار» و الجمع أدورة.

[المجاز] (۵۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اغْتَرِبُوا لَا تُضْوُوا» .

و هذا استعارة، و المراد انكحوا فى الغرائب، و لا تنكحوا فى القرائب؛ لأنّهم يقولون: «الغرائب أنجب» و «الضوى»: ضؤولة الجسم و دقّته، و يقال: «أضوت المرأة» إذا أتت بولد ضاو، كما يقال: «أذكرت» إذا أتت بولد ذكر. و كانوا يعتقدون أنّ القريبة تضوى كما أنّ الغريبة تدهى؛ أى تأتى بالولد داهية، و قال الشاعر:

فتى لم تلده بنت عمّ قريبةفيضوى و قد يضوى رديد القرائب

المجازات النبوية، ص: ۱۰۱

و قال الآخر:

و أترك بنت العمّ و هى قريبةمخافة أن تضوى علىّ سليلى

و قوله عليه الصلاة و السلام: «اغتربوا»- عبارة عن هذا المعنى- من أحسن العبارات؛ لأنّه جعل التباعد عن المنكح فى العشيرة و البيت و الذهاب به إلى غير السنخ و الأصل، بمنزلة الرجل المغترب الذى يوطن غير وطنه، و يسكن غير سكنه.

[المجاز] (۶۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «خَيْرُ الْمَالِ عَيْنٌ سَاهِرَةٌ لِعَيْنٍ نَائِمَةٍ» .

و هذه استعارة؛ لأنّ المراد بذلك عين الماء الجارية التى لا ينقطع جريها ليلا، كما لا ينقطع نهارا، فسمّاها «ساهرة» لهذا المعنى؛ لأنّها فى ليلها دائبة، و عين صاحبها نائمة. و لفظ «السهر» فى هذا الكلام أحسن ما جعل بهذا المعنى متلبّسا، و صبّ عليها ملبسا.

[المجاز] (۶۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّ هَوًى شَاطِنٌ فِي النَّارِ» .

و هذا مجاز؛ لأنّه وصف الهوى بالشطون ، و هو البعد، و أراد به تباعد صاحبه عن الرشد، و ترامیه إلى الغىّ.

المجازات النبوية، ص: ۱۰۲

و قال أبو عبيدة: «الشاطن هاهنا: المعوجّ عن الحقّ، و الهوى- على الحقيقة- ليس بجسم فيوصف بالقرب و البعد، و الزوال و اللبث. و سمّى الشيطان شيطانا؛ لأنّه شطن عن أمر ربّه، أو أبعد فى مذاهب غيّه، و منه قيل: نوى شطون، و بئر شطون، و من ذلك سمّى الحبل شطنا؛ لأنّه يبلغ القعر العميق، و الماء و البعيد» .

و فى هذا الخبر أيضا مجاز آخر؛ و هو أنّه عليه الصلاة و السلام جعل الهوى الشاطن فى النار، و مراده صاحب الهوى الشاطن، و هو الذى يمتدّ به هواه فيقذفه فى المضالّ، و يحمله على المزال.

و نظير هذا الخبر الآخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَ هُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَ إِيَّاكُمْ وَ الْكَذِبَ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَ هُمَا فِي النَّارِ» .

، و أراد عليه الصلاة و السلام صاحب الصدق و البرّ، و صاحب الكذب و الفجور.

[المجاز] (۶۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كَيْفَ بِكُمْ وَ بِزَمَانٍ يُغَرْبَلُ النَّاسُ فِيهِ، وَ يَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَ أَمَانَاتُهُمْ!» .

و هذه استعارة، و المراد: أنّهم يتنقّى خيارهم، فيهلكون بالقتل السريع، و الموت الذريع، كما يغربل الحبّ بالغربال، فيسقط قشبه

المجازات النبوية، ص: ۱۰۳

و صغاره، و يبقى جلاله و خياره. و قد قيل: «إنّ الغربلة: اسم للقتل خصوصا، و منه قول الشاعر:

ترى الملوك حوله مغربله‌يقتل ذا الذّنب و من لا ذنب له

أى مقتّلة» و القول الأوّل أشبه بالمراد و أليق بالصواب.

و قد تكلّمنا فيما تقدّم على

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ يَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ» .

[المجاز] (۶۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟

فَقَالَ: «الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ» قِيلَ: وَ مَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «الْخَاتِمُ الْمُفْتَتِحُ» .

و فى هذا الكلام مجاز،؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام إنّما أراد المداوم لتلاوة القرآن، فهو يختم و يفتتح، و يتمّ و يستأنف، فشبّهه عليه الصلاة و السلام بالمسافر المجدّ بينا ينزل حتّى يرتحل، و بينا يسير حتّى ينزل، فشبّه عليه الصلاة و السلام ختم التلاوة بنزول المنزل، و شبّه استئنافها بسير المرتحل، و جعله مستمرّا على هذه الطريقة أبدا؛ لا يرمى إلى غاية، و لا يقف عند نهاية.

و قد قيل: «إنّ المراد بذلك المجاهد فى سبيل اللّه الذى يغزو و يعقب،

المجازات النبوية، ص: ۱۰۴

و يقفل و يعاود» و القول الأوّل أظهر عند العلماء، و أوغل فى مذاهب الفصحاء.

[المجاز] (۶۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ قَوْماً يُضْفَرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ يَلْفِظُونَهُ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ المراد أنّهم يلقّنون الإسلام و يعلّمونه، فيتناسونه و يفارقونه، كالّذى يلقم الشىء فيدسع به و لا يسيغه إلى جوفه، و ذلك مأخوذ من قولهم: «ضفرت البعير أضفره ضفرا» إذا لقمته لقما عظاما.

و قد يجوز أن يكون مأخوذا من قولهم: «ضفر الرجل الدابّة، يضفرها ضفرا» إذا ألقى اللجام فى فيها، و المعنيان متقاربان.

[المجاز] (۶۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «يَمِينُ اللَّهِ مَلْأَى سَحَّاءَ، لَا يُغِيضُهَا اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ» .

و هذه استعارة؛ لأنّ المراد ب «اليمين» هاهنا نعمة اللّه، و وصفها بالامتلاء لكثرة منافعها، و عموم مرافدها، فجعلها كالعين الثرّة التى لا يغيضها الموائح ، و لا تنقصها النوازح.

المجازات النبوية، ص: ۱۰۵

و «السحّ»: شدّة المطر، يقال: «سحّت السماء سحّا» إذا جادت جودا. و خصّ اليمين؛ لأنّها- فى الأكثر- مظنّة العطاء، و موصلة الحباء؛ على طريق المجاز و الاتساع، و قد شرحنا هذا المعنى فى عدّة مواضع من كتبنا المشتملة على علوم القرآن.

[المجاز] (۶۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَ اتَّخِذُوهَا جُمّاً» .

و هذه استعارة؛ لأنّ المراد: ابنوها و لا تتّخذوا لها شرفا، فشبّهها عليه الصلاة و السلام بالكباش الجمّ،: و هى التى قرونها صغار خافية.

وَ مِنْهُ الْخَبَرُ الْمَشْهُورُ فِى ذِكْرِ الْقِيَامَةِ: «إِنَّهُ يُؤْخَذُ لِلْجَمَّاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ» .

، و ذلك من أحسن التشبيه، و أوقع التمثيل.

و قال ابن الأعرابى: «الأجمّ: الذى لا رمح معه» . و من ذلك قول الشاعر:

ويل أمّهم معشرا جمّا بيوتهممن الرّماح و فى المعروف تنكير

أراد أنّ بيوتهم خالية من الرماح المركوزة بأبوابها، فهى كالكباش الجمّ التى لا قرون تظهر لها.

المجازات النبوية، ص: ۱۰۶

و قال الأعشى:

متى تدعهم للقاء الحروبأتتك خيول لهم غير جمّ

أى قد أشرع فوارسها الرماح، فهى كالكباش إذا نهّدت للكفاح، و سدّدت قرونها للنطاح، و قد جاء فى كلامهم: «الرماح قرون الخيل».

و مثل ذلك

الْحَدِيثُ الْمَرْوِىُّ: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ كَأَنَّهَا صَيَاصِى بَقَرٍ» .

، و «الصياصى» هاهنا: القرون، قيل: «إنّما شبّهها عليه الصلاة و السلام بقرون البقر لكثرة ما يشرع فيها من الرماح».

[المجاز] (۶۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ خَفِيفاً مُعْنِقاً بِذَنْبِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَماً؛ فَإِذَا أَصَابَ دَماً بَلَّحَ» .

و هذا مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه المذنب غير القاتل بحامل الحمل، إلّا أنّ فيه بعض الخفّة، فهو يعنق به؛ أى يسرع من تحته، فإذا أصاب دما ثقل ذلك العبء حتّى يبلح منه، و «التبليح»: الإعياء، مأخوذ من بلوح الشيء، و هو انقطاعه، فكأنّ منّته قد نفدت، و قوّته قد انقطعت.

و إنّما قال عليه الصلاة و السلام ذلك تغليظا لأمر الدم؛ ليقلّ الإقدام

المجازات النبوية، ص: ۱۰۷

على سفكه، و يكثر التزاجر عن التعرّض له، و مع ذلك فالتوبة تسقط العقاب المستحقّ عليه، كما تسقط العقاب المستحقّ على غيره من المعاصى، خلافا لما ظنّه بعض الناس من أنّ القاتل لا- توبة له؛ لأنّ الأمر لو كان على ما قاله لم يكن للقاتل سبيل إلى الانتفاع بطاعته فى المستقبل؛ لأنّها تقع محبطة، و لا يجوز ألّا يكون للعاصى طريق إلى الانفكاك من عقاب المعاصى؛ لأنّ فى ذلك إغراء له بها، و حملا له عليها.

و فى بعض الأحاديث: «أنّ أعرابيا قتل تسعة و تسعين إنسانا، ثمّ أتى راهبا بالشام يستفتيه فى توبته، فقال له: ما أرى لك توبة، فقال: لا جرم و اللّه، لاكملنّهم بك مائة، فقتل الراهب ».

و ما حكوه عن عبد اللّه بن عبّاس رحمه اللّه من اختلاف فتواه فى هذا المعنى؛ لأنّه أفتى مستفتيا سأله عن توبة القاتل: «بأنّه لا توبة له» و أفتى آخر «بأنّ له توبة» فله عندنا وجه صحيح قد نقل عن ثقات الناقلين، و ذلك أنّه سئل عن اختلاف قوليه فى هذا الباب، فقال: «أتانى مستفت فأفتيته بأنّ للقاتل توبة؛ لأنّى رأيت عليه من أمارات من قتل و هو نادم على قتله، خائف من جرائر فعله، و استفتانى آخر، فأفتيته بأنّه لا توبة للقاتل؛ لأنّى رأيت عليه أمارات من قد عزم على القتل فى المستقبل، و أراد أن يلجأ إلى التوبة بعد الإقدام على سفك الدم المحرّم، فأفتيته بذلك؛ ليقف عن عزمه، و يخاف عواقب إثمه .

المجازات النبوية، ص: ۱۰۸

[المجاز] (۶۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَ لَوْ بِالسَّلَامِ» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «انْضَحُوا أَرْحَامَكُمْ» .

، و المعنى واحد.

و هذه استعارة؛ لأنّ المراد: صلوا أرحامكم و لو بالسلام؛ أى جدّدوا المودّة بينكم و بين أقربائكم و لو بالتسليم عليهم تشبيها ببلّ السقاء اليابس؛ لأنّه لا يتبلل إلّا بملء الماء، فينتدى قاحله ، و يتمدّد قالصه ، فشبّهوا بلّ الأرحام بذلك؛ لأنّ فى حسن المخالفة تجديدا لمخلقها ، و إحكاما لما وهى من علائقها.

و مثل ذلك قول الكميت الأسدى:

نضحت أديم الودّ بينى و بينهم‌بآصرة الأرحام لو يتبلّل

[المجاز] (۶۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِرَجُلٍ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى أَصْبَحَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ فِي أُذُنِهِ الشَّيْطَانُ» .

و هذا مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ الشيطان تهكّم به

المجازات النبوية، ص: ۱۰۹

و سخر منه؛ لأنّهم يقولون ذلك فيمن ظهر اختلاله، و بان انحلاله، و أصله مأخوذ من الإفساد، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ الشيطان قد أفسده و فسخ عقده.

و على ذلك قول الشاعر:

إذا رأيت أنجما من الأسدجبهته أو الخرات و الكتد

بال سهيل فى الفضيخ ففسدو طاب ألبان اللّقاح و برد

أى أفسد سهيل اللبن ففسد، فعبّر عن إفساده له ببوله فيه، تشبيها بالبائل فى الماء؛ لأنّه يفسد عذبه، و يمنع شربه.

[المجاز] (۷۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تُعْرَضُ لِلنَّاسِ جَهَنَّمُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً» .

و هذا مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد شدّة احتدامها و التفاف ضرامها، فكأنّ بعضها يحطم بعضا؛ أى يهدّه و يهيّضه ، و «الحطم»:

الكسر. و قد يجوز أن يكون المراد أنّها تحطم أبدان المعاقبين بها،

المجازات النبوية، ص: ۱۱۰

و جعلهم بعضها؛ لأنّهم خالدون فيها، غير خارجين منها.

[المجاز] (۷۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِرَجُلٍ مِنْ وَفْدِ تُجِيبَ : «إِنِّى لَأَرْجُو أَنْ تَمُوتَ جَمِيعاً»، فَقَالَ: أَ وَ لَيْسَ الرَّجُلُ يَمُوتُ جَمِيعاً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَتَشَعَّبُ أَهْوَاؤُهُ وَ هُمُومُهُ فِى أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا، فَلَعَلَّ أَجَلَهُ يُدْرِكُهُ فِى بَعْضِ ذَلِكَ، فَلَا يُبَالِى اللَّهُ فِى أَيِّهَا هَلَكَ» .

و فى هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «إنّى لأرجو أن تموت جميعا» لأنّ الإنسان لا يموت إلّا جميعا، و إنّما أراد: إنّى لأرجو ألّا يدركك الموت و همومك متقسّمة، و أهواؤك متشعّبة، فكأن يكون متفرّقا بتفرّق أهوائه، و متشعّبا بتشعّب آرائه.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «فى أودية الدنيا» و هذه استعارة عجيبة؛ لأنّه شبّه اختلاف طرائق الدنيا و مذاهبها و تباين أحوالها و نوائبها، بالأودية المختلفة، فمنها البعيد و القريب، و المخصب و الجديب، و الواسع و الضيّق، و المنجى و المعطب .

[المجاز] (۷۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ هُوَ يَعْنِى الْمَدِينَةَ: «أُسْكِنْتُ بِأَقَلِ المجازات النبوية، ص: ۱۱۱

الْأَرْضِ مَطَراً، وَ هِيَ بَيْنَ عَيْنَيِ السَّمَاءِ: عَيْنٍ بِالشَّامِ، وَ عَيْنٍ بِالْيَمَنِ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد كثرة انهلال السماء بالمطر فى هذين الموضعين: الشام، و اليمن، يكنّى عن ذلك ب «عينى السماء» كأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه أفقى السماء المطلّين على هذين البلدين بالعينين الدامعتين، فأراد أنّ العينين لا تنقطع مياههما عن هذين الموضعين، كما لا ترقأ دموع هاتين العينين.

و قد يجوز أن يكون إنّما أراد عليه الصلاة و السلام أن يشبّههما بالعينين من العيون التى تنبع الماء فى الأرض، فكما أنّ ماء العين موصول لا ينقطع، فكذلك قطر السماء فى هذين البلدين متّصل غير منقطع، و كلا القولين مجاز و توسّع، و قد سمّوا السحاب الناشئ من جهة القبلة: «عينا» على أحد المعنيين اللذين ذكرناهما، فقد يجوز أيضا أن يكون قوله عليه الصلاة و السلام: «بين عينى السماء» يريد بين السحابين الناشئين بهذين البلدين.

[المجاز] (۷۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحَيَاءُ نِظَامُ الْإِيمَانِ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ الحياء يجمع خلال الإيمان كما يجمع السلك فرائد النظام؛ لأنّ الإنسان الكثير الحياء يحجم عن مواقعة المعاصى، و مطاوعة المغاوى، فإذا قلّ حياؤه تفرّق جماع إيمانه، فأشبه

المجازات النبوية، ص: ۱۱۲

السلك فى أنّه إذا انقطع تهافتت خرز نظامه.

و هذا المعنى أراده الشاعر بقوله:

يعيش المرء ما استحيا بخيرو يبقى العود ما بقى اللّحاء

و ليس ينافى هذا الحديث الحديث الآخر؛ و هو

۱۴ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» .

، فإنّه لا يمتنع أن يكون شعبة منه، و يكون مع ذلك نظاما له.

[المجاز] (۷۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مِنْبَرِى هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ» .

و قد قيل فى تفسير «الترع» ثلاثة أقوال:

أحدها: أن يكون اسما للدرجة.

و الثانى: أن يكون اسما للروضة على المكان العالى خاصّة.

و الثالث: أن يكون إسما للباب .

و فى هذا الكلام مجاز على الأقوال الثلاثة، و جميعها يؤول إلى معنى واحد، فإن كانت «الترعة» بمعنى الدرجة، فالمراد أنّ منبره عليه الصلاة

المجازات النبوية، ص: ۱۱۳

و السلام على طريق الوصول إلى درج الجنة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام يدعو عليه إلى الإيمان، و يتلو قوارع القرآن، و يخوّف و يزجر، و يعد و يبشّر. و إن كانت بمعنى الباب فالقول فيهما واحد.

و إن كانت بمعنى الروضة على المكان العالى، فالمراد بذلك أيضا كالمراد بالقولين الأوّلين؛ لأنّ منبره عليه الصلاة و السلام على الطريق إلى رياض الجنّة لمن طلبها، و سلك السبيل إليها، و فيه زيادة معنى؛ و هو أن يكون إنّما شبّهه بالروضة لما يمرّ عليه من محاسن الكلم، و بدائع الحكم، التى تشبه أزاهير الرياض، و ديابيج النبات، و هم يقولون فى الكلام الحسن: «كأنّه قطع الروض، و كأنّه ديباج الرقيم».

و أضاف عليه الصلاة و السلام الروضة إلى الجنّة؛ لأنّ الكلام المونق الذى يتكلّم به عليه الصلاة و السلام يهدى إلى الجنّة، و يكون

دالّا عليها، و قائدا إليها. و عندهم أنّ الروضة إذا كانت على الإيفاع و الإنشاز كانت أحسن منظرا، و آنق زهرا. و على ذلك قول الأعشى:

ما روضة من رياض الحزن معشبةخضراء جاد عليها و اكف خضل

و قد قال بعضهم: «الترعة: الكوّة» ، و هو غريب، فإن كان المراد

المجازات النبوية، ص: ۱۱۴

ذلك فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: منبرى على مطلع من مطالع الجنّة، و المعنى قريب من معنى الباب؛ لأنّ السامع لمّا يتلى عليه كأنّه يطّلع إلى الجنّة، فينظر إلى بهجتها، و إلى ما أعدّ اللّه للمؤمنين فيها.

[المجاز] (۷۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ الإسلام ليأوى إلى المدينة كما تأوى الحيّة إلى جحرها، و أصل ذلك مأخوذ من التقبّض و الاجتماع، يقال: «أرز أروزا» إذا كان منه ذلك، فجعل عليه الصلاة و السلام المدينة كالوجار للإسلام؛ يتقلّص إليها، و ينضمّ إلى حماها؛ لأنّها قطب مداره، و نقطة ارتكازه.

[المجاز] (۷۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه نماء أعضاء البدن بنبات أغصان الشجر؛ لما بينهما من المشاكلة؛ لأنّ العروق كالعروق ، و الألحية كالجلود، و الإيراق كالحياة، و الإيباس كالوفاة.

المجازات النبوية، ص: ۱۱۵

[المجاز] (۷۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَ ذَكَرَ قِيَامَ اللَّيْلِ وَ صِيَامَ النَّهَارِ، فَقَالَ: «إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ وَ نَفِهَتْ نَفْسُكَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «هجمت عيناك» استعارة؛ لأنّ المراد به غور العينين لطول القيام، و لبعد العهد بالطعام، و ذلك مأخوذ من قولهم:

«هجم فلان على فلان» إذا دخل عليه دخولا فيه سرعة، و له روعة، و يقال: «هجم عليهم البيت» إذا سقط عليهم، فشبّه عليه الصلاة و السلام إفراط دخول العينين فى حجاج الرأس بهجوم الرجل الهاجم، أو وجوب البيت الواقع، فالتشبيه بالأوّل لإيغاله فى مدخله، و التشبيه بالثانى لزواله عن موضعه. و معنى «نفهت نفسك» أى أصابها الملال، وجدّها الإعياء و الكلال.

[المجاز] (۷۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً» .

و فى هذا القول مجاز؛ لأنّ المراد به النهى عن أن يكون حفظ الشعر أغلب على قلب الإنسان، فيشغله عن حفظ القرآن و علوم الدين؛ حتّى

المجازات النبوية، ص: ۱۱۶

يكون أحضر حواضره، و أكثر خواطره، فشبّهه عليه الصلاة و السلام بالإناء الذى يمتلئ بنوع من أنواع المائعات، فلا يكون لغيره فيه مسرب، و لا معه مذهب.

و قال بعضهم: «إنّما هذا فى الشعر الذى هجى به النبيّ عليه الصلاة و السلام خصوصا» .

و الصحيح أنّه فى كلّ شعر استولى على القلب- كلّ استيلاء- عموما؛ لأنّ النهى يتعلّق بحفظ القليل ممّا هجى به النبيّ عليه الصلاة و السلام، و كثيره يراعى فيه أن يكون غالبا على القلب، و طافحا على اللب.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «حتّى يريه» معناه: حتّى يفسده و يهيضه، و يقولون: «وراه الداء» إذا فعل ذلك به. قال الشاعر:

وراهنّ ربّى مثل ما قد ورينىو أحمى على أكبادهنّ المكاويا

[المجاز] (۷۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ» .

[و روى هذا الخبر بلفظ آخر؛ و هو

قَوْلُهُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا قِرَاءَةَ فِيهَا فَهِيَ خِدَاجٌ»] .

المجازات النبوية، ص: ۱۱۷

و هذه استعارة عجيبة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الصلاة التى لا يقرأ فيها ناقصة بمنزلة الناقة إذا ولدت ولدا ناقص الخلقة، أو ناقص المدّة، و يقال: «أخدج الرجل صلاته» إذا لم يقرأ فيها، فهو مخدج، و هى مخدجة.

و قال بعض أهل اللغة: يقال: «خدجت الناقة؛ إذا ألقت ولدها قبل أوان النتاج و إن كان تامّ الخلقة، و أخدجت؛ إذا ألقته ناقص الخلق و إن كان تامّ الحمل ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: كلّ صلاة لا يقرأ فيها فهى نقصان، إلّا أنّها مع نقصانها مجزئة. و ذلك كما تقول فى

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِى الْمَسْجِدِ» .

: إنّما أراد به نفى الفضل، لا نفى الأصل، فكأنّه قال: لا صلاة كاملة أو فاضلة إلّا فى المسجد؛ و إن كانت مجزئة فى غير المسجد، فنفى عليه الصلاة و السلام كمالها، و لم ينف أصلها».

و ممّا يؤكّد ذلك الخبر الآخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا غِرَارَ فِى صَلَاةٍ، وَ لَا تَسْلِيمٍ» .

؛ أى لا نقصان فيهما، من قولهم:

«ناقة مغارّ» إذا نقص لبنها.

المجازات النبوية، ص: ۱۱۸

و منه

الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «لَا تُغَارُّوا التَّحِيَّةَ» .

؛ أى: لا تنقصوا السلام، و ردّوا على البادى به مثل ما قال.

[المجاز] (۸۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ» .

و فی هذا الكلام مجاز على التأويلين جميعا؛ فإن كان المراد ب «المخارف» جمع مخرف- و هو جنى النخل - فكأنّه عليه الصلاة و السلام شهد لعائد المريض بدخول الجنّة، و حقّق له ذلك؛ حتّى عبّر عنه- و هو بعد فی دار التكليف- بعبارة من صار إلى دار الخلود؛ ثقة له بالوصول إلى الجنّة، و النزول فی دار الأمنة، و هذا موضع المجاز.

و إن كان المراد ب «المخارف» جمع مخرفة، و هی الطريق، كما

رُوِیَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ: أَنَّهُ قَالَ فِی كَلَامٍ لَهُ: «وَ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَمِ» .

؛ أی طريق النّعم الواضح الذی أعلمته بأخفافها، و اعتدته بكثرة غدوّها و رواحها، فموضع المجاز منه: أنّه عليه الصلاة و السلام جعل عائد المريض، كالماشی فی طريق يفضی به إلى الجنّة، و يوصله إلى دار المقامة.

المجازات النبوية، ص: ۱۱۹

[المجاز] (۸۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَ قَدْ خَطَبَ امْرَأَةً لِيَتَزَوَّجَهَا: «لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا» .

و فی هذا اللفظ مجاز على التأويلين جميعا:

فأحدهما: أن يكون قوله عليه الصلاة و السلام: «أحرى أن يؤدم بينكما» مأخوذ من الطعام المأدوم؛ لأنّ طيبه و صلاحه إنّما يكون بالإدام، كالزيت و الإهالة ، و ما يكون فی معناهما، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ ذلك أحرى أن يتوافقا، كما يوافق الطعام ادمه، أو كما يوافق الإدام خبزه.

قال الكسائی: «أدم اللّه بينهما: على مثال فعل إذا ألقى بينهما المحبّة و الاتّفاق» .

و أقول: إنّ هذا يشبه دعاءه عليه الصلاة و السلام للبانی على أهله؛ و هو قوله: «بالرفاء و البنين» ، كأنّه عليه الصلاة و السلام دعا بأن يلائم اللّه بينهما كما يلائم الرافی بين شقق الثوب المرفوء.

و أمّا التأويل الآخر فی أصل الخبر: فهو أن يكون بمعنى: ذلك أحرى أن يصلح اللّه بينكما، من قولهم: «عنان مؤدم» إذا كان مصلحا

المجازات النبوية، ص: ۱۲۰

محكما، قال الراجز :

فی صلب مثل العنان المؤدم و يقال: «أديم مؤدم» إذا ظهرت أدمته و هو مأوى اللحم منه، و أديم مبشر إذا ظهرت بشرته، و هو مأوى الشعر منه، و يقال: رجل مؤدم إذا كان محبوبا، قال الراجز:

و البيض لا يؤدمن إلّا مؤدما أی لا يحببن إلّا محبوبا.

[المجاز] (۸۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً» .

و هذا القول مجاز، و المراد به أنّ البيان قد يخدع بتزويقه و زخارفه، و حسن معارضه و مطالعه؛ حتّى يستزل الإنسان من حال الغضب و المخاشنة إلى حال الرضا و الملاينة، و ينزع حمات السخائم ،

المجازات النبوية، ص: ۱۲۱

و يفسخ عقود العزائم، و يكبح الجامح حتّى يرجع، و يسفّ بالمحلّق حتّى يقع، و يعود بالخصم الضالع موافقا، و بالضدّ الأبعد مقاربا.

و السحر فی الأصل: هو التمويه و الخديعة، و التلبيس و التغطية، و قال بعضهم: «السحر: ما نقلك من حال إلى حال» . و كانت العرب تعتقد أنّ السحر يصرف الوجوه، و يقلّب القلوب، و يمرض الأجسام، و يسفّه الأحلام، و يفرّق بين المتحابّين، و يجمع بين

المتباغضين، و هذا فى الحقيقة نقل من حال إلى حال، و هو عندنا باطل، إلّا أن يراد به ما قدّمنا القول فيه من خديعة الإنسان بلين القول، و حسن اللفظ؛ حتّى يرضى بعد اشتطاطه ، و ينثنى بعد جماحه. و هذا الوجه هو الذى ذهب إليه النبىّ عليه الصلاة و السلام، دون ما يقوله أهل الجهالة، و طغام الجاهلية.

[المجاز] (۸۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِى مِنْهُ بِرَحْمَةٍ» .

و أصل هذا الكلام مستعار؛ لأنّ المراد به: إلّا أن يغطّينى اللّه أو يجلّلنى

المجازات النبوية، ص: ۱۲۲

منه برحمة، مأخوذ من «غمد السيف، الذى يكون كنانا له، و سباغا عليه، و قال الشاعر:

نصبنا رماحا فوقها جدّ عامركطلّ السماء كلّ أرض تغمّدا

أى امتدّ جدّهم على أقطار الأرض، فغطّاها كامتداد السماء عليها من جميع جهاتها، يصفهم باستطالة الجدّ، و انبساط اليد، و ثراء المال و العدد.

[المجاز] (۸۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ رَحْمَةً تَلُمُّ بِهَا شَعْثِى» .

و هذه استعارة، و المراد: تجمع بها أمرى، فَكَنَّى عليه الصلاة و السلام عن ذلك ب «الشعث» تشبيها بالعود الذى تشعّث رأسه، و تشظّت أطرافه، فهو محتاج إلى جامع يجمعه، و شاعث يشعثه.

و من ذلك قول الشاعر يصف النار:

و غبراء شعثاء الفروع منيفةبها توصف الحسناء و هى جميل

أراد تفرّق أطرافها، و تشعّث شواظها .

المجازات النبوية، ص: ۱۲۳

[المجاز] (۸۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ» .

و هذه استعارة، و الأصل فى ذلك رفع الصوت، يقال: «فلان نعّار فى الفتن» أى صيّاح فيها، و دعّاء إليها. و قال بعض التابعين و قد صلّى خلف مصعب بن الزبير و هو رافع صوته بالتكبير و التهليل: «قاتله اللّه نعّارا بالبدع» ؛ أى صيّاحا بها.

فشبّه عليه الصلاة و السلام شفور دم العرق و تواتره بصوت الصائح المنوّه من وجهين: لارتفاع ندائه، و لتكرير دعائه، فجعل العرق نعّارا للعلّة المذكورة على طريق المجاز و الاتساع.

و قال بعض أهل اللغة: «يقال: نعر العرق نعرا و نعرانا: إذ اهتزّ بالدم و لم يرقا» فإن كان الأمر على ما قال، فقد خرج الكلام عن باب المجاز إلى حيّز الحقيقة.

[المجاز] (۸۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ وَ سَدَمَهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ» .

المجازات النبوية، ص: ۱۲۴

و هـذا الكلام مجاز، و المراد به أنّ من جعل الـدنيا همّه، و قرّ عليها باله، و أعرض عن الآخرة بوجهه، و أخرج ذكرها من قلبه، و أقبل على تثمير الأموال، و استضـخام الأحوال، عاقبه اللّه على ذلك: بأن يزيده فقر نفس، و ضرع خدّ، فلا تسدّ مفاقره كثرة ما جمع و عدّد، و عظيم ما أثّل و ثمّر، فكأنّه يرى الفقر بين عينيه، فهو أبدا خائف من الوقوع فيه، و الانتهاء إليه، فلا يزال آكلا لا يشبع، و شاربا لا ينقع ، فمعه حرص الفقراء، و له مال الأغنياء.

و قال عليه الصـلاة و السـلام: «جعل فقرا بين عينيه» مبالغة فى وصفه بتصوّر الفقر؛ فكأنّه قريب منه، و غيره غائب عنه، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: «حاجتك بين عينى» أى هى متصوّرة لى، و غير غائبة عن قلبى.

[المجاز] (۸۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى صِفَةٍ شَاءَ ذِكْرَهَا: «فَجَاءَتْ بِهِ كُلُّهُ قَالَبُ لَوْنٍ؛ غَيْرَ وَاحِدٍ أَوِ انين [اثْنَيْنِ]» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ ألوانها جاءت متساوية، فكأنّما افرغت فى قالب واحد، و هذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى، و ذلك كمـا يقول القائل منّا إذا أراد أن يصف قوما متشابهين فى الخلق و المناظر، أو فى الطبائع و الغرائز: «كأنّما طبعوا على سكّة واحـدة، أو خلقوا من طينة واحدة».

المجازات النبوية، ص: ۱۲۵

[المجاز] (۸۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَقْرَحُ ، الْمُحَجَّلُ ثَلَاثاً، طَلْقُ الْيَدِ الْيُمْنَى» .

و هذه من محاسن الاسـتعارات؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الثلاث من قوائمه- لالتفاف التحجيل عليها- بالثلاث المعقولة من قوائم البعير، و المشـكولة من قوائم الفرس، و شـبّه اليمنى منهـا- لخلوّها من التحجيل- بالمطلقـة من العقال، أو العاطلـة من الشـكال. و يقال: «ناقة علط» إذا لم تكن موسومة ، و يقال «طلق» إذا لم تكن معقولة، و «ناقة علط» إذا لم تكن مزمومة .

[المجاز] (۸۹)

وَ مِـنْ ذَلِـكَ قَـوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَـاةُ وَ السَّلَـامُ لِسُـرَاقَةَ بْنِ مَالِـكٍ الْمُـدْلِجِىِّ لَمَّا خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَـاةُ وَ السَّلَـامُ مِنْ مَكَّةَ مُهَـاجِراً إِلَى الْمَدِينَةِ- وَ قَدْ لَحِقَ بِهِ وَ هُوَ بَعْدُ عَلَى شِرْكِهِ-: «قِفْ هَاهُنَا، فَعَمِ عَلَيْنَا بِتَهَوُّرِ النُّجُومِ» .

و هذه استعارة، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه السماء و ما فيها من

المجازات النبوية، ص: ۱۲۶

مواقع الكواكب و مراقب الثواقب بالأبنيـة الموطودة، و الـدعائم المرفوعـة، و جعل تزحزحها عن مطالعها و انصـبابها بعد ترفّعها كالبناء المتهوّر، و السقف المتقوّض.

[المجاز] (۹۰)

وَ مِنْ ذَلِـكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَـاةُ وَ السَّلَـامُ فِى حَـدِيثٍ طَوِيـلٍ وَ قَـدْ خَـطَّ فِى الْأَرْضِ خُطُوطاً يُمَثِّلُ بِهَا أَحْوَالَ ابْنِ آدَمَ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ:

«وَ هَذِهِ الْخُطُوطُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَعْرَاضُ تَنْهَشُهُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا أَصَابَهُ هَذَا» .

و فى هذا الكلام مجاز، و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ هَذِهِ الْخُطُوطُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَعْرَاضُ تَنْهَشُهُ».

و يروى: «تنغشه» بالغين، و المراد بذلك أعراض الدنيا، و هى ما تعرض فيها من المصائب، و تطرق من النوائب، و شبّهها عليه الصلاة و السلام بالحيّات الناهشة، و الذؤبان الناهسة ؛ لأخذها من لحم الإنسان و دمه، و تأثيرها فى نفسه و جسمه.

[المجاز] (۹۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يُصَلِّ الرَّجُلُ وَ هُوَ زَنَاءٌ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ أصل «الزناء» الضيق و الاجتماع، و قال الأخطل يذكر حفرة القبر:

المجازات النبوية، ص: ۱۲۷ و إذا قذفت إلى الزّناء تعرّهاغبراء مظلمة من الأجفار

و يقال: «قد زنأ بوله يزنأ زنوء» إذا احتقن، و «أزنأ الرجل بوله إزناء» إذا حقنه، فسمّى الحاقن «زناء» لاجتماع البول فيه، و ضيق وعائه عليه.

و موضع المجاز من هذا الكلام: أنّه عليه الصلاة و السلام وصف الرجل بالضيق، و إنّما الضيق وعاء البول، إلّا أنّ ذلك الموضع لمّا كان شيئا من جملته و نوطا معلّقا، به جاز أن يجرى اسمه عليه.

و

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يُصَلِّ الرَّجُلُ وَ هُوَ زَنَاءٌ».

فيه من الفائدة ما ليس فى قوله: «و هو حاقن» لأنّ الحاقن قد يحقن القليل كما يحقن الكثير، و الزناء هو الضيق، و لا يكاد يضيق وعاء البول إلّا من الكثير دون القليل.

[المجاز] (۹۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحِجَازُ قَطِيفَةُ الْإِيمَانِ» .

و هذه استعارة، و المراد بها أنّه يحيط بالإيمان ، و يجمع شمله،

المجازات النبوية، ص: ۱۲۸

و يضمّ أهله كما تضمّ القطيفة- و هى الكساء الغليظ- جملة بدن الإنسان إذا اشتمل بها، و دخل فيها.

و إنّما قال عليه الصلاة و السلام ذلك؛ لثبات عرب الحجاز- من قريش و غيرها- على الإسلام بعد دخولهم فيه، فلم يرتدّ منهم أحد كغيرهم ممن خلّى حبل الدين عن بدنه، و رجع على عقبه.

و قال أصحاب الآثار: «ما من قبيلة من قبائل العرب بعد وفاة النبىّ عليه الصلاة و السلام إلّا و قد فشا فيها الارتداد عامّة أو خاصة، إلّا قريشا و ثقيفا، فإنّه لم يرتدّ منهم أحد» هذا على أنّ هاتين القبيلتين كانتا فى أوّل الإسلام أشدّ نكاية ، و لرسول اللّه عليه الصلاة و السلام أحضر عداوة.

[المجاز] (۹۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ كَدٌّ يَكُدُّ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ» .

و فى هذا الكلام استعارة على تأويل «الكدّ» فى العربية:

و أحد التأويلين: أن يكون «الكدّ» بمعنى الإتعاب و الإنصاب، كما يقول القائل: «كددت فرسى» إذا أراد أنّه أتعبه و استنفد طاقته،

فعلى هـذا التأويل يكون معنى «كـدّ الرجل وجهه بالمسائل»: أنّه لكثرة بـذله فى السؤال و طلب ما فى أيـدى الرجال، قـد أجراه مجرى المطيّة التى يحضرها بكثرة الحلّ و الترحال ، و قطع المسافات الطوال.

المجازات النبوية، ص: ۱۲۹

و التأويـل الآخر: أن يكون «الكـدّ» مأخوذا من اسـتقصاء النزح ماء الركيّة حتّى يبلغ حمأتها ، و يسـتنفد غمرتها ، يقال: «كـدّ الركيّة و اكتدّها» إذا فعل بها ذلك، قال الشاعر:

أمصّ ثمادى و المياه كثيرةأعالج منها حفرها و اكتدادها

و يكون قول القائل على هـذا التأويل: «كـددت فرسـى» أى اعتصـرت مادّته، و استقصـيت ما عنده، فيكون «كدّ الوجه» على هذا القول يراد به اعتصـار مائه، و اسـتقطار حيائه ، و من المتعارف بيننا أن يقول القائل إذا أراد هـذا المعنى: «قـد هرقت ماء وجهى بكثرة الطلب إلى فلان، و الرغبة فيما عند فلان».

[المجاز] (۹۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلرَّجُلِ الَّذِى قَالَ لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ:

إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ فَسَلِ النَّبِىَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنْ يَهَبَ لَكَ نَادِيَةَ بِنْتَ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ؛ فَإِنَّهَا إِذَا قَامَتْ تَثَنَّتْ، وَ إِذَا تَكَلَّمَتْ تَغَنَّتْ ...

فِى كَلَامٍ طَوِيـلٍ بَلَغَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ عَنْهُ، وَ كَانَ هَـذَا الرَّجُلُ مِنْ مُخَنَّثِى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَقَـدْ غَلْغَلْتَ النَّظَرَ يَا

المجازات النبوية، ص: ۱۳۰

عَدُوَّ اللَّهِ» .

و فى هذا الكلام اسـتعارة؛ لأنّ غلغلة الشىء هو إدخاله فى شىء يلتبس به و يصير من جملته، و ذلك لا يصحّ فى نظر الإنسان إلّا على طريق الاتساع و المجاز، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ هذا الإنسان، بلغ بنظره من محاسن هذه المرأة إلى حيث لا يبلغ ناظر، و لا يصل واصل، فكان كالشىء المتغلغل الذى يدقّ مدخله، و يلطف مسلكه، و يبعد متولّجه.

و روى لنا أبو على الحسن بن أحمـد بن عبـد الغفار النحوى الفارسـى فى كتابه الموسوم ب «الإيضاح» إجازة، و أنشدناه الشـيخان أبو الفتح و أبو الحسن النحويان ملافظة، قول الشاعر:

طلين بكديون و أشعرن كرّةفهنّ إضاء صافيات الغلائل

و «الكـديون»: عكر الزيت تطلى به الـدروع و تحمى به فى النار لتـذهب أصداؤها، و تصـفو ألوانها و قيل أيضا: «إنّ الكديون اسم من أسماء التراب» و «الكرّة»: البعر التى يوقد به النار عليها .

و قيل فى «الغلائل» التى ذكرها الشاعر فى هذا البيت قولان:

فأحدهما: «أنّها اسم لبطائن و شعارات تلبس تحت الدروع، و الواحدة: «غلالة» و إنّما سمّيت غلائل لانغلالها بين الدروع و الأجساد».

المجازات النبوية، ص: ۱۳۱

و الثانى: «أنّها المسامير التى تجمع بين رؤوس الحلق، و الواحدة:

«غليلة» و إنّما سميت بذلك؛ لأنّها تغلّ فى الدروع؛ أى يستقصى إدخالها فيها، فتصير كالأجزاء منها».

[المجاز] (۹۵)

وَ مِنْ ذَلِـكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كَلَامٍ طَوِيـلٍ: «وَ لَيْسَ مِنْ مَلِـكٍ إِلَّا وَ لَهُ حِمًى، أَلَا وَ إِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ

الْحِمَى كَانَ قَمِناً أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ» .

و هذا الكلام مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه ما حظره اللّه سبحانه من محارمه، بالحمى الذى يحميه ذو السلطان و الملكة من مواقع السحاب، و منابت الأعشاب، فلا ترعى فيه إلّا إبله، و لا ينزل به إلّا حيّه، و ما كان يفعل ذلك من العرب إلّا الأعز فالأعزّ، و الأبرّ فالأبرّ، حتّى ضربت العرب المثل بحمى كليب بن ربيعة- و هو كليب وائل- فى أنّه رجل حرام و ممنوع لا يرام، فقالوا: «أعزّ من حمى كليب» ، فجعل عليه الصلاة و السلام ما حظره اللّه سبحانه على العباد من المحارم، كالحمى الذى يجب عليهم ألّا يطوفوا به، و لا يمرّوا بجوانبه، و من خالف اللّه منهم أرصد له العقاب، و انتظر له النكال، فما حرّم سبحانه من الأشياء حمى لا يرعى، و ما أحلّ منها مرعى لا يحمى.

المجازات النبوية، ص: ۱۳۲

وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى كَانَ قَمِناً أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ» .

، يريد به التحذير من الإلمام بشىء من صغائر الذنوب؛ لئلّا يكون ذلك مجرّئا على الوقوع فى كبائرها، و التهوّك فى معاظمها، و هذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى. و هذا الغرض نحاه عمر بن عبد العزيز بقوله: «دع بينك و بين الحرام جزء من الحلال؛ فإنّك إن استوفيت الحلال كلّه تاقت نفسك إلى الحرام».

[المجاز] (۹۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَ قَدْ كَانَ رَقَّى إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيع، كَلَاماً سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ؛ فِيهِ طَعْنٌ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَ غَمْضٌ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ، وَ هُوَ مَشْهُورٌ فِى كُتُبِ الْمَغَازِى، فَاتَّهَمَتِ الْأَنْصَارُ زَيْداً فِى حِكَايَتِهِ، وَ كَانَ إِذْ ذَاكَ صَغِيرَ السِّنِّ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَصْدِيقِهِ فِى السُّورَةِ الَّتِى يُذْكَرُ فِيهَا الْمُنَافِقُونَ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَ لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ لكِنَّ الْمُنافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ ، فَدَعَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَ هُوَ مُتَأَثِّرٌ عَلَى مَا هُوَ فِيهِ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ فَرَفَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «وَفَتْ المجازات النبوية، ص: ۱۳۳ أُذُنُكَ يَا غُلَامُ، وَ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ» ..

فقوله عليه الصلاة و السلام: «وفت أذنك» مجاز، كأنّه جعل أذنه- فى سماعها ما سمعت- كالضامنة لتصديق ما حكت؛ لأنّه صدّق فى نفسه، فلمّا نزل ما نزل فى القرآن فى تحقيق ذلك الخبر، صارت الأذن كأنّها وافية بضمانها، و خارجة من الظنّة فيما أدّته إلى لسانها، و هذا من غريب المجازات.

[المجاز] (۹۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «حَسَّانُ حِجَازٌ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُنَافِقِينَ؛ لَا يُحِبُّهُ مُنَافِقٌ، وَ لَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ» .

و فى هذا الكلام مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل حسّان ، كالسّياج المضروب بين حيّزى الإيمان و النفاق، فمن كان فى حيّز الإيمان أحبّه، و من كان فى حيّز النفاق أبغضه؛ و ذلك لما كان يظهر عنه من المنافحة عن رسول اللّه عليه الصلاة و السلام و الإسلام بسيف لسانه، و نوافذ أقواله، فكان قوله يسرّ المؤمنين و يغبطهم، و يسوء المنافقين و يزعجهم.

و هذا الكلام عندنا فى حسّان متعلّق بوقت مخصوص؛ و هو زمن النبىّ عليه الصلاة و السلام، فأمّا حين ظاهر أمير المؤمنين عليه السّلام بعداوته،

المجازات النبوية، ص: ۱۳۴

و رماه بمعاريض القول فى أشعاره، فقد خرج من أن يكون حجازا بين الإيمان و النفاق، و تحيّز إلى جانب النقمة و الضلال.

[المجاز] (۹۸)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی كَلَامٍ تَكَلَّمَ بِهِ عِنْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ تَبُوكَ: «فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ إِلَّا رَجُلٌ فِی الْحَرَمِ؛ مَنَعَهُ الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ» .

و فی هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ»، فجعل للسماء أديما- يريد ما ظهر منها للأبصار- تشبيها بأديم الحيوان؛ و هی الجلود التی تلبس الأجساد، و تغطّی اللحوم و العظام، و يقال أيضا:

«أديم الأرض» و يراد به ما ظهر من صفحاتها التی تباشرها النواظر، و تطأها الأقدام و الحوافر.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «منعه الحرم من عذاب اللّه» و الحرم- على الحقيقة- غير مانع من العذاب الذی يريد اللّه سبحانه أن ينزله بالمستحقّين، و إنّما المراد أنّ اللّه تعالى جعل الحرم معاذة لعباده؛ تعظيما لقدره، و تفخيما لأمره، فمن استجار به من عذابه عند مواقعة معصيته، جاز أن يؤخّر عنه العذاب ما كان متعلّقا به. و فی إقامة الحدود على اللاجئ إلى الحرم خلاف بين العلماء، ليس هذا موضع ذكره.

المجازات النبوية، ص: ۱۳۵

و لا بدّ أن يوفّيه تعالى ما يستحقّه من العقاب فی دار الجزاء، إلّا أن يكون منه توبة يسقط بها عقابه، أو طاعة عظيمة تصغر معها معصيته.

فالحرم لا يمنع من العذاب، و إنّما يمتنع اللّه سبحانه من فعله باللاجئ إليه و العائذ به؛ للعلة التی ذكرناها، فلمّا كان اللّه تعالى إنّما يفعل ذلك لأجل الحرم، جاز أن ينسبه إليه على طريق المجاز و عادة الاتساع.

[المجاز] (۹۹)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَوْثَقُ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل التقوى، كالعروة التی يتعلّق بها فتنهض من المعاثر، و تنجی من المزالّ و المزالق؛ لأنّ المتّقی للّه سبحانه يأمن من نقماته، و ينجو من سطواته، فيكون كالممسك بعروة الحبل المتين، و المستند إلى النضد الأمين.

[المجاز] (۱۰۰)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ هُوَ يَتَجَهَّزُ لِغَزْوَةِ تَبُوكَ: «إِنِّی عَلَى جَنَاحِ سَفَرٍ» .

و هذه استعارة واقعة موقعها، و مقرطسة غرضها؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه السفر بالطائر الذی قد همّ بالمطار، و جعل الآخذ أهبة المسافر كالكائن على جناح ذلك الطائر؛ ينتظر نهوضه، و يترقّب المجازات النبوية ؛ ص۱۳۶

المجازات النبوية، ص: ۱۳۶

تحليقه. و ممّا يؤكّد ذلك قولهم للإنسان الذی تكثر أسفاره و يطول حلّه و ترحاله: «ما هو إلّا طائر طيّار» عبارة عن التردّد فی السفر، و كثرة الانزعاج عن الوطن.

[المجاز] (۱۰۱)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «النَّاسُ مَعَادِنُ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الناس بالمعادن التى تكون فى قرارات الأرض، فلا يحكم على ظواهرها حتّى يستخرج دفائنها، و يستنبط كوامنها، فيكون منها اللجين و النضار ، و يكون منها النفط و القار، فكذلك الناس لا يجب أن يحكم على مجاليهم و لا يقطع على بواديهم حتّى يخبروا و يعرفوا، و يثاروا و يجثوا ، فيخرج البحث جواهرهم، و يمحّص الامتحان مخابرهم، فيتبيّن حينئذ كرم النحائز ، و طيب الغرائز، و تكشف منهم الطرائق، و لئيم الخلائق.

[المجاز] (۱۰۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى آخِرِ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا بِبَطْنِ عَرَفَةَ المجازات النبويهٔ، ص: ۱۳۷

وَ ذَلِكَ فِى حِجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ كُلَّ شَىْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَىَّ مَوْضُوعٌ» .

و هذا القول مجاز، و المراد به إذلال أمر الجاهليهٔ، و حطّ أعلامها، و نقض أحكامها، كما يستذلّ الشىء الموطوء الذى تدوسه الأخامص الساعيهٔ، و الأقدام الواطئهٔ، فلا يبقى منه مرفوع إلّا وضع، و لا قائم إلّا صرع.

[المجاز] (۱۰۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى وَصِيَّةٍ وَصَّى بِهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ لَمَّا أَرَادَ بَعْثَهُ إِلَى مُؤْتَةَ لِيَثْأَرَ بِأَبِيهِ زَيْدٍ فِى كَلَامٍ طَوِيلٍ: «وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ الْبَارِقَةِ» .

و هذا القول مجاز، و «البارقهٔ» هاهنا السيوف، و ليس الجنّهٔ تحتها على الحقيقهٔ، و إنّما المراد أنّ الصبر تحتها لجهاد الكافرين، و دفاع أعداء الدين، يفضى بالصابر إلى دخول الجنّهٔ، و نزول دار الأمنهٔ، فلمّا كان ذلك سبب دخولها و الوصول إلى نعيمها، جاز أن يسمّيه باسمها، و نظائر ذلك كثيرهٔ، و قد أشرنا فى كتابنا هذا إلى بعضها.

[المجاز] (۱۰۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى الْكِتَابِ الْمَكْتُوبِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ قُرَيْشٍ فِى صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ: «لَا إِسْلَالَ وَ لَا إِغْلَالَ، وَ إِنَّ بَيْنَنَا عَيْبَةً مَكْفُوفَةً» .

المجازات النبويهٔ، ص: ۱۳۸

و هذه استعارهٔ، و المراد ب «العيبهٔ المكفوفهٔ» السلم الذى يضمّ النّشر و يجمع الأمر، كأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه حال السلم- من أنّها تحجز بين الفريقين عن شنّ الغارات، و تكفّ أيديهم عن المجاذبات- بالعيبهٔ المشرجهٔ التى لا تنشر مطاويها و لا يتناهب ما فيها.

و قد يجوز أن يكون معنى ذلك- على قول من قال: «إنّ الإسلال:

السرقهٔ، و الإغلال: الخيانهٔ»:- أنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الصلح الواقع بينهم فى أنّ أموالهم تكون به محروسهٔ و خزائنهم محفوظهٔ؛ بالعيبهٔ التى قد استوثق من إشراجها، فلا يصل إليها خائن، و لا يقدر عليها سارق. و المعنيان متقاربان. و يقال: «رجل مسلّ مغلّ» أى صاحب مسلّهٔ، و هى السرقهٔ، و مغلّهٔ، و هى الخيانهٔ.

و قوله تعالى: وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَ قرأنا على شيوخنا القرّاء لأبى عمرو و ابن كثير و عاصم يَغُلَ بفتح الياء و ضمّ الغين؛ أى ما كان له أن يخون. و قرأنا لبقيّهٔ القرّاء السبعهٔ يُغَلَّ بضمّ الياء و فتح الغين؛ أى ما كان له أن يخان. و يجوز أن يراد بذلك أيضا: ما كان له أن يخوّن؛ أى ينسب إلى الخيانهٔ.

المجازات النبويهٔ، ص: ۱۳۹

و قد قال بعضهم: «المراد بالإسلال هاهنا: سلّ السيوف، و بالإغلال:

لبس الدروع» و هذا القول غير معروف، و القول الأوّل هو القول السدد، و الصحيح المعتمد.

[المجاز] (۱۰۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي الرَّحِمِ: «هِيَ شِجْنَةٌ مِنَ اللَّهِ» .

و فيها لغتان: «شِجْنَة» و «شَجْنَة» و هذا القول مجاز؛ لأنّ أصل «الشجنة»: اسم لشعبة من شعب الغصن المتصل بالشجرة، و يقال: «شجر متشجّن» إذا التفّ بعضه ببعض، و منه قولهم: «الحديث شجون» و «ذو شجون» ؛ أى ذوشعب تتشعّب؛ فيذكر بعضها بعضا، و يجرّ أوّل آخرا.

و قيل أيضا: «إنّ الشجون: هى الشعاب المتصلة بالأودية» فيجوز أن يكون الحديث شبّه بها لكثرة طرقه و مداخله، و تعلّق أواخره بأوائله.

و المراد ب «الشجنة» هاهنا تشبيه الرحم بالشعبة المتصلة بالشجرة، فهى بعض منها، و منتسبة إليها، فكذلك الرحم يجب صلتها على من وجب عليه حقّها، و ضرب إليه عرقها.

و يجوز أيضا أن يكون إنّما شبّهت بشجون الوادى؛ لتعلّقها به، و إضافتها إليه، كما قلنا فى «شجون الحديث.

المجازات النبوية، ص: ۱۴۰

و قوله: «من اللّه» المراد أنّ اللّه سبحانه جعل حقّها واجبا، و ذمامها لازما. و قد يجوز أن يكون المراد بذلك أنّ اللّه سبحانه يثيب واصلها، و يرعى راعيها، فكأنّها متعلّقة به تعالى- على طريق التمثيل، لا على طريق التحقيق- لتعظيمه تعالى حقّها بترهيب قاطعها، و ترغيب واصلها.

[المجاز] (۱۰۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» .

و هذا مجاز على أحد التأويلين:

و هو أن يكون المراد أنّ العاهر لا شىء له فى الولد، فعبّر عن ذلك «بالحجر»، أى له من ذلك ما لا حظّ فيه، و لا انتفاع به، كما لا ينتفع بالحجر فى أكثر الأحوال، كأنّه يريد أنّ له من دعواه الخيبة و الحرمان، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: «لَيْسَ لَكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا

المجازات النبوية، ص: ۱۴۱

الْحَجَرُ، وَ الْجَلْمَدُ وَ التُّرَابُ وَ الكَثْكَثُ» ، أى ليس لك منه إلّا ما لا محصول له، و لا منفعة فيه.

و ممّا يوكد هذا التأويل

مَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَ لِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ» .

، «و الأثلب»: التراب المختلط بالحجارة، و هذا الخبر يحقّق أنّ المراد «بالحجر» هاهنا ما لا ينتفع به، كما قلنا أوّلا.

و ممّا يصدّق ذلك قول الشاعر:

كلانا يا معاذ يحبّ ليلىبفىّ و فيك من ليلى التراب

شركتك فى هوى من كان حظّىو حظّك من تذكّرها العذاب

أراد: ليس لنا منها إلّا ما لا نفع به و لا حظّ فيه، كالتراب الذى هذه صفته.

و أمّا التأويل الآخر الذى يخرج الكلام عن حيّز المجاز إلى حيّز الحقيقة فهو أن يكون المراد أنّه ليس للعاهر إلّا إقامة الحدّ عليه؛ و هو

الرجم بالأحجار، فيكون «الحجر» هاهنا اسما للجنس لا للمعهود.

و هذا إذا كان العاهر محصنا.

فإن كان غير محصن فالمراد ب «الحجر» هاهنا- على قول بعضهم-:

«الإعناف به و الغلظة عليه بتوفية الحدّ الذى يستحقّه من الجلد له» و فى

المجازات النبوية، ص: ۱۴۲

هذا القول تعسّف و استكراه و إن كان داخلا فى باب المجاز؛ لأنّ الغلظة على من يقام الحدّ عليه- إذا كان الحدّ جلدا لا رجما- لا يعبّر عنها ب «الحجر» لأنّ ذلك بعد عن سنن الفصاحة، و دخول فى باب الفهاهة ، فالأولى إذن الاعتماد على التأويل الأوّل؛ لأنّه الأشبه بطريقهم، و الأليق بمقاصدهم.

[المجاز] (۱۰۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَ كَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِى الْأَهْلِ وَ الْمَالِ» .

و فى هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «وعثاء السّفر»، و هى فعلاء من «الوعث» ، و هو ضدّ «الجدد» و السير فيه يشقّ على القدم و المنسم ، فجعل عليه الصلاة و السلام طول السفر و شقّته و تكاليفه و مشقّته، بمنزلة الوعثاء التى قاطعها تعب، و السارى فيها نصب.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «و الحور بعد الكور» أى

المجازات النبوية، ص: ۱۴۳

انتشار الأمور بعد انضمامها، و انفراجها بعد التئامها، و ذلك مأخوذ من حور العمامة بعد كورها، و هو نقضها بعد لثيها، و نشرها بعد طيّها.

و قد قيل: «إنّ معناه: القلّة بعد الكثرة، و النقصان بعد الزيادة، فكأنّه تعوّذ من الانتقال عن حال حسنة إلى حال سيّئة» و على ذلك قول الشاعر:

و استعجلوا عن شديد المضغ فابتلعوا الذمّ يبقى و زاد القوم فى حور

أى فى نقصان، و المعنيان متقاربان.

و قد روى هذا الكلام على وجه آخر، فقيل: «من الحور بعد الكون» بالنون ، من قولهم: «حار» إذا رجع، يقولون: «كان على حال جميلة، فحار عنها» أى رجع عمّا كان عليه منها، و الرواية الاولى أعرف عند أهل اللسان، و أشبه بمزاوجة الكلام.

[المجاز] (۱۰۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلشَّارِبِ فِى آنِيَةِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ:

«إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِى بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ» .

برفع «النار» و الأكثر من الروايات على نصبها، و هذا القول مجاز؛

المجازات النبوية، ص: ۱۴۴

لأنّ نار جهنّم- على الحقيقة- لا تجرجر فى جوفه. و «الجرجرة»:

صوت البعير عند الضجر أو الدأب ، قال امرؤ القيس يصف طريقا:

على لاحب لا يهتدى بمناره‌إذا سافه العود الدّيافيّ جرجرا

و لكنّه عليه الصلاة و السلام جعل صوت جرع الإنسان للماء فى هذه الأوانى المخصوصة- لوقوع النهى عن الشرب فيها، و استحقاق العقاب على استعمالها- كجرجرة نار جهنّم فى بطنه؛ على طريق المجاز، إذ كان ذلك مفضيا به إلى حلول دارها و اصطلاء نارها، نعوذ باللّه منها.

و لفظ الخبر «يجرجر» بالياء، و الوجه أن يكون «تجرجر» بالتاء على قول من رواه برفع «النار» و لكنّه لمّا دخل بين فعل المؤنّث و فاعله- الذى هو «النار»- لفظ آخر حسن تذكير الفعل؛ للبعد بينهما، كما قال الشاعر:

لقد ولد الأخيطل أمّ سوء المجازات النبوية، ص: ۱۴۵

وَ قَدْ رُوِیَ فِی خَبَرٍ آخَرَ: «کَأَنَّمَا یُجَرْجِرُ فِی بَطْنِهِ نَاراً» .

ف «الإنسان» هاهنا فاعل، و «النار» مفعوله، و على هذه الرواية فالمراد: كأنّما يجرّ فى بطنه نارا، فقال: «يجرجر» طلبا لتضعيف اللفظ الدالّ على تكثير الفعل، كما جاء فى التنزيل فَکُبْکِبُوا فِیها هُمْ وَ الْغاوُونَ ، و المراد: فكبّوا، فيجوز على هذا أن يقال: «جرّ» و «جرجر» كما يقال: «كبّ» و «كبكب» و إن كان الوجه أن يقال:

«جرّر».

و قد جاء فى كلام العرب: «جرجر فلان الماء» إذا جرعه متواترا، له صوت كصوت جرجرة البعير، فيكون المراد على هذا القول: كأنّما يتجرّع نار جهنّم، و هذا أصحّ التأويلين.

فأمّا آنية الذهب و الفضّة، فلا يحلّ عندنا الأكل فيها، و لا الشرب منها، و لا يجوز أيضا استعمالها فى شىء ممّا يؤدى إلى مصالح البدن، نحو الادّهان، و اتخاذ الميل للاكتحال، و المجمر للبخور.

و كنت سألت شيخنا أبا بكر محمّد بن موسى الخوارزمى رحمه اللّه- عند انتهائى فى القراءة عليه إلى هذه المسألة من كتاب الطهارة- عن المدخنة ؛ إذ لا خلاف فى المجمرة، فقال: «القياس أنّها غير مكروهة؛

المجازات النبوية، ص: ۱۴۶

لأنّها تستعمل على وجه التبع للمجمرة، فهى غير مقصودة بالاستعمال؛ لأنّ المجمرة لو جرّدت من غيرها فى البخور لقامت بنفسها، و لم تحتج إلى المدخنة مضافة إليها، فأشبهت الشرب فى الإناء المفضّض إذا لم يضع فاه على موضع الفضّة».

و فى هذه المسألة خلاف للشافعى؛ لأنّه يكره الشرب فى الإناء المفضّض، و ذهب داود الأصفهانى إلى كراهة الشرب فى أوانى الذهب و الفضّة- دون غيره من الأكل و الاستعمال- فى مصالح الجسم؛ مضيّا على نهجه فى التعلّق بظاهر الخبر الوارد فى كراهة الشرب خاصّة، و ليس هذا موضع استقصاء الكلام فى هذه المسألة، إلّا أنّ المعتمد عليه فى كراهة استعمال هذه الأوانى الخبر الذى قدّمنا ذكره؛ لما فيه من تغليظ الوعيد.

وَ قَدْ رُوِیَ عَنْهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ بِهَا فِی الدُّنْیَا لَمْ یَشْرَبْ بِهَا فِی الْآخِرَةِ» .

، فتثبت بهذين الخبرين و ما يجرى مجراهما، كراهة الشرب فيها، ثمّ صار الأكل و الادّهان و الاكتحال مقيسا على الشرب؛ بعلّة أنّ الجميع يؤدّى إلى منافع الجسم.

[المجاز] (۱۰۹)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ لَیْلَةِ الْقَدْرِ: «هِیَ لَیْلَةُ إِضْحِیَانَةٍ؛ کَأَنَّ قَمَراً یَفْضَحُهَا» .

و هذه استعارة؛ لأنّ حقيقة «الفضح» كشف القبيح؛ و هو أن يكشف

المجازات النبوية، ص: ۱۴۷

على الإنسان ريبة، أو تثنى عليه سوءة، و لكنّ القمر لمّا كان كاشفا للسدفة و صادعا للظلمة، أجراه عليه الصلاة و السلام مجرى الثانى للسوءة المخفاة، و الكاشف للريبة المغطاة، و هذه من محاسن الاستعارات.

و قال الشاعر فى فضح الصبح للظلام:

يا ربّ كلّ غابق و مصطبحو ربّ كلّ شيطنىّ منسرح

أرسل على الجوفاء فى الصّبح الفضححويريا مثل قضيب المجتدح

متى نضت من كعبها عرقا يرح قوله «حويريا» تصغير «حار» يريد حيّة طال بقاؤه حتّى حار؛ أى رجع من غلظ و عظم إلى دقّة خلق و جسم، فصار كقضيب المجتدح، و هو المجدح الذى يحرّك به الشراب و السويق و ما يجرى مجراهما.

و من كلامهم: «رماه اللّه بأفعى حارية» يريدون هذا المعنى، و قوله «يرح» أى يميت. و مثل ذلك قول العجّاج:

المجازات النبوية، ص: ۱۴۸ «أراح بعد الغمّ و التغمّم» أى أمات اللّه بعد الكرب و الخناق.

و قيل: «يجوز أن يكون قوله: يرح، عائدا على العرق، لا على الحيّة، كأنّه قال: متى نضت منها عرقا يحدث فيه جرحا؛ إذا قيّح كانت عنه رائحة خبيثة» و القول الأوّل أسدّ، و عليه المعتمد.

[المجاز] (۱۱۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ الْكِلَابِيِّ وَ قَدْ بَعَثَهُ مُصَدِّقاً : «خُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ» .

و هذه استعارة على أصل وضعها فى كلام العرب؛ لأنّهم يسمّون صغار الإبل «حشوا» و «حاشية» كأنّهم يشبّهونها بحشو الشىء الذى يتأتّى ذلك فيه، كالمرفقة و الحشيّة ، لأنّها غير معتدّ بها، كما أنّ الحشو غير معتدّ به، و إنّما الاعتداد بما هو فى ضمنه، و من هذا الموضع سمّوا الرّذّال و الطّغام من الناس «حشوا».

و قد يجوز أن يكونوا إنّما سمّوها بذلك تشبيها بحشوة الإنسان التى هى حوايا جوفه و أمعاء بطنه، يقولون: «طعنه فانتثرت حشوته» أو «ضربه فخرجت حشوته» و إنّما قيل لها: «حشوة» حطّا لها عن منزلة

المجازات النبوية، ص: ۱۴۹

ما هو أعلى قدرا منها من كرائم أعضاء الإنسان التى يشتمل عليها جوفه، كالقلب، و النياط ، و الكبد، و الفؤاد.

و قد يجوز أن يكون إنّما سمّوها بذلك تشبيها لها بحواشى الثوب؛ فى أنّها كالتبع له، و غير قائمة بذاتها دونه، و كذلك صغار الإبل؛ تابعة لكبارها، و غير قائمة بأنفسها. و على مثل هذا المعنى تسميتهم ردىء المال و رذاله من الإبل و ما فى معناهما «شوى» تشبيها له بشوى الإنسان و الفرس و غيره من الحيوان ذى الأربع؛ و هو الأطراف دون كرائم الأعضاء، و شرائف الأحناء ، قال الشاعر:

أكلنا الشّوى حتّى إذا لم نجد شوىأشرنا إلى خيراتها بالأصابع

أى: أكلنا رذال إبلنا، فلمّا أنفدناها عطفنا على خيارها، و أشرنا إلى خيارها.

فكأنّه عليه الصلاة و السلام نهى أن يأخذ المصدّق من كرائم الإبل و عقائلها ، و أمره بالعدول إلى حشوها و أراذلها؛ رفقا بأصحابها، و حنّوا على أربابها.

[المجاز] (۱۱۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يَنْطِقُ المجازات النبوية، ص: ۱۵۰

الرُّوَيْبِضَةُ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أمام الساعة، فقال:

«بين يـديها» تقريبا لهـذه الحال من قيام الساعة؛ لأنّه لو قال: «قبل الساعة» لما أفاد ذلك من القرب منها ما أفاد قوله: «بين يديها» لأنّك إذا أردت التقريب على من استرشدك مكانا تطلبه أو إنسانا تتبعه، قلت له:

«هو بين يديك» أى قريب منك، و لو قلت: هو أمامك، لاحتمل البعد و القرب كما أنّ (قبل) يحتمل البعد و القرب. هذا على الأغلب و الأكثر.

و قد يجوز أن يكون قولك: «أمامك» و «بين يديك» عبارة عن مراد واحد.

و قالوا فى «الرويبضة»: «هو امرؤ السوء التافه» و قالوا: «هو الفويسق الخامل».

[المجاز] (۱۱۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ وَصَفَ بِهِ عِدَّةً مِنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ «وَ غَطَفَانَ أَكَمَةٌ خَشْنَاءُ تَنْفِي النَّاسَ عَنْهَا» .

و هذا القول مجاز؛ و ذلك أنّه عليه الصـلاة و السـلام شـبّه غطفان- لاشتداد شوكتها، و اتقاد جمرتها- بالأكمة الشاقّة التى تزلّ الأقدام عنها، و تنقطع أطماع الراقين دونها، فجعل امتناع الناس من التعرّض لها،

المجازات النبوية، ص: ۱۵۱

بمنزلة منعها لهم من التطرّق إليها.

[المجاز] (۱۱۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ ذَكَرَ فِيهِ امْرَأَ الْقَيْسِ بْنَ حُجْرٍ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَهُ لِوَاءُ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ» .

و هـذا القول مجاز؛ و ذلك لأنّه عليه الصـلاة و السـلام لم يرد أنّ امرأ القيس يحمل لواء الشـعراء على الحقيقـة، و إنّما أراد أنّه يجيء يوم القيامـة على مقـدّمتهم، و يدخل النار قبلهم، كما كان فى الدنيا متقدّما لهم، و مقدّما عليهم، و إنّما عبّر عليه الصـلاة و السـلام عن هذا المعنى بحمل اللواء؛ لأنّ حامل اللواء فى الحافل المجرورة يكون مقدّما متبوعا و نابها مشـهورا، يطأ الناس عليه قدمه ، و يتلاحقون على آثار تقدّمه.

[المجاز] (۱۱۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا مِنْ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الْإِنْسَانُ أَعْظَمَ أَجْراً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ فِي اللَّهِ» .

و هـذا القول مجـاز، و المراد ب «جرعـة الغيـظ» هاهنا الصبر عنـد الاهتياج ، و الكظم عنـد الانزعاج، و ترك اتّباع نوازع النفس إلى ما تدعو إليه فى تلك الحال- من شفاء غيظ، أو تنفيس كرب، أو إطلاق

المجازات النبوية، ص: ۱۵۲

عقال، أو فعل- مراقبة للّه سبحانه، و تنجّزا لثوابه، و احتجازا عن عقابه.

و شبّه عليه الصلاة و السلام تلك الحال بالجرعة؛ لأنّ الإنسان كأنّه بالكظم لها و الصبر عليها، قد ضاق بها مرارة، و أساغ منها حرارة .

و على ذلك قول الشاعر:

شربنا الغيظ حتّى لو سقينادماء بنى أميّة ما روينا

و قد روى هذا الخبر على خلاف هذا اللفظ؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَةِ مُصِيبَةٍ يَرُدُّهَا بِحُسْنِ عَزَاءٍ ، أَوْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَرُدُّهَا بِحِلْمٍ» .

[المجاز] (۱۱۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعَهُ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي ذِكْرِ مَنَافِعِ كَثِيرٍ مِنْ بُقُولِ الْأَرْضِ وَ مَضَارِّهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ عِنْدَ ذِكْرِ الْجِرْجِيرِ: «فَوَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ بَاتَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ إِلَّا بَاتَ الْجُذَامُ يُرَفْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى يُصْبِحَ؛ إِمَّا أَنْ يَسْلَمَ، وَ إِمَّا أَنْ يَعْطَبَ » .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ الداء المخصوص الذى هو الجذام، لا يصحّ أن

المجازات النبوية، ص: ۱۵۳

يوصف بالرفرفة على الحقيقة؛ لأنّه عرض من الأعراض، و إنّما أراد عليه الصلاة و السلام أنّ البائت على أكل هذه البقلة، يكون على شرف من الوقوع فى الجذام؛ لشدّة اختصاصها بتوليد هذه العلّة، فإمّا أن يدفعها اللّه تعالى عنه فتدفع، أو يوقعه فيها فيقع.

و إنّما قال عليه الصلاة و السلام: «يرفرف على رأسه» عبارة عن دنوّ هذه العلّة منه، فيكون بمنزلة الطائر الذى يرفرف على الشيء إذا همّ بالنزول إليه، و الوقوع عليه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ*

[المجاز] (۱۱۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ هَلْ يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟!» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي النَّارِ ...» .

و هذه من الاستعارات العجيبة، و المراد بها أنّ أكثر معاثر الأقدام و مصارع الأنام، إنّما تكون بجرائر ألسنتهم عليهم، و عواقب الأقوال السيّئة التى تؤثر عنهم، هذا فى الدار الدنيا، و على المتعارف بين أهلها، و المتعالم من مجارى عاداتها، فأمّا فى الدار الآخرة فيؤخذون فيها بآثام الأقوال كما يؤخذون بآثام الأفعال، فيكبون على مناخرهم فى أطوار

المجازات النبوية، ص: ۱۵۴

العذاب، و بين أطباق النيران، نعوذ باللّه منها.

و العبارة عن هذا الحال ب «حصائد الألسنة» من أحسن العبارات؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه ما تحذف به ألسنتهم- من الأقوال المذمومة التى تسوء عواقبها و يعود عليهم وبالها- بالزارع الذى يستوبئ عاقبة زرعه ، و الغارس الذى يستمرّ ثمرة غرسه، و هذا كقول القائل لمن اخذ بجريرة و عوقب على جريمة: «احصد ما زرعت، و استوف أجر ما غرست».

[المجاز] (۱۱۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَدُورُ رَحَا الْإِسْلَامِ لِسَنَةٍ كَذَا» .

و هذا مجاز، و المراد أنّ الإسلام- على هذا العهد- يضطرب فى قراره، و يقلق فى نصابه بالولاة الذين يتنكبون واضح السبيل، و تنتقض على أيديهم مرر الدين، فشبّه عليه الصلاة و السلام الإسلام بالرحا الساكنة فى مستقرّها، القائمة على قطبها، فإذا كان الوقت الذى وقع الإيماء إليه، دارت دور هرج واضطراب، لا دور قوّة و استتباب.

و دور الرحا يكون عبارة عن حالين مختلفتين: إحداهما مذمومة، و الاخرى محمودة:

المجازات النبوية، ص: ۱۵۵

فالمذمومة: هى الحال التى بنى الخبر عليها. و على ذلك كان قول عثمان بن حنيف الأنصارى رحمه اللّه يوم الجمل- و كان فى حيّز

أمير المؤمنين عليّ عليه السّلام و قد رأى استحرار القتل، و استلحام الأمر-: «دارت رحا الإسلام و ربّ الكعبة» ، أراد أنّ الناكثين بيعة أمير المؤمنين عليه السّلام و هم أصحاب الجمل، قد أزعجوا الإسلام عن مناطه، و أزحفوه عن قراره .

و أمّا الحال المحمودة: فهى أن يكون دور الرحا عبارة عن تحرّك جدّ القوم، و قوّة أمرهم، و علوّ نجمهم، يقال: «دارت رحا بنى فلان» إذا اتفقت لهم هذه الأحوال المحمودة و من هذا القبيل أيضا العبارة ب «دوران الرحا» عن هزم عسكر لعسكر، و كسر فيلق لفيلق ، قال الشاعر:

طحنت رحا بدر لمهلك فتيؤو لمثل بدر تستهلّ الأدمع

فهذه حال كان دور الرحا فيها محمودا لمن دارت له، و مذموما لمن دارت عليه، و إنّما قالوا: «دارت رحا الحرب» لجولان الأبطال فيها، و حركات الخيل تحتها.

و قد روى هذا الخبر على وجه آخر؛ و هو

قَوْلُهُ: «تَزُولُ رَحَا المجازات النبوية، ص: ۱۵۶

الْإِسْلَامِ» .

، و المراد بذلك أنّها تزول عن ثباتها، و تميل عن موضع استقرارها.

[المجاز] (۱۱۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ بَايَعَ إِمَاماً فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَ ثَمَرَةَ قَلْبِهِ وَ نَخِيلَةَ صَدْرِهِ، فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «و ثمرة قلبه» استعارة؛ لأنّ المراد بها خالصة صدره، أى بايعه بطاعة صحيحة، و بيّة غير مدخولة، فشبّه عليه الصلاة و السلام ذلك بالثمرة؛ لأنّها لباب كلّ شىء و خالصته، و صفوته و خلاصته.

[المجاز] (۱۱۹)

وَ مِثْلُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ مَجْهَلَةٌ، ثَمَرَاتُ الْقُلُوبِ، وَ قُرَّاتُ الْعَيْنِ» .

أراد عليه الصلاة و السلام أنّ الأولاد خالصة القلوب و الأكباد، كما أنّ الثمر خالصة النبات و الأشجار.

و عندى فى ذلك وجه آخر، و هو أنّ الولد من أبيه بمنزلة الثمرة من الشجرة؛ لأنّه منه تفرّع، و بوساطته ظهر و طلع، فلو قال: «الأولاد المجازات النبوية، ص: ۱۵۷

ثمرات الرجال» لكان الفرض صحيحا، و المعنى مستقيما، إلّا أنّه عليه الصلاة و السلام أضافهم إلى القلوب، فجعلهم ثمارا لها دون سائر الأعضاء غيرها؛ لأنّ القلب سيّد الأعضاء الرئيسة، و الأحناء الشريفة، فحسنت حينئذ إضافة «الولد» إلى «القلب» خصوصا و إن حسنت إضافته إلى سائر أعضاء الأب عموما؛ لأنّه عصارة مائه، و خلاصة أعضائه.

[المجاز] (۱۲۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَمَّا شَيَّبَهُ، فَقَالَ:

«هُودٌ وَ أَخَوَاتُهَا قَصَفْنَ عَلَيَّ الْأُمَمَ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ أصل «القصف»: كسر الشىء و حطمه، و من ذلك

مَا حُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْيَهُودِ- لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ- أَنْ قَالَ: «تَرَكْتُ بَنِي قَيْلَةَ يَتَقَاصَفُونَ بِقُبَاءَ عَلَى رَجُلٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ» ، يَقُولُ: مِنْ شِدَّةِ ازْدِحَامِهِمْ عَلَيْهِ كَانَ بَعْضُهُمْ يَكْسِرُ بَعْضاً..

و منه سمّيت الريح الشديدة «قاصفا» لأنّها تحطم الأشجار، و تهدم الجدران.

فالمراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «قصّفن عليّ الأمم» أنّ هودا و ما يجرى مجراها من السور، أفيض فيها ذكر مهالك الأمم الخالية، و مصارع القرون الماضية، فنسب عليه الصلاة و السلام إهلاكهم إلى هذه السورة

المجازات النبوية، ص: ۱۵۸

لمّا كانت المترجمة عن ذكر هلاكهم، و الهاتفة بأنباء بوارهم ؛ على طريق المجاز و الاتساع.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «قصّ فن عليّ» أى تلون عليّ أخبار تلك المهالك، و أنباء تلك المعاطب، و هذا مجاز آخر؛ لأنّ السور متلوّة و ليست بتالية، و لكنّه لمّا نسب فعل الهلاك إليها و أقامها مقام المهلك المعطب، حسن أن يقيمها مقام المتكلّم المخبر.

[المجاز] (۱۲۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الرَّحِمُ تَتَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلْقٍ ذَلْقٍ ؛ تَقُولُ: صِلْ مَنْ وَصَلَنِي» .

وَ قَدْ رُوِيَ أَيْضاً: «بِلِسَانٍ طُلْقٍ ذُلْقٍ» .

بالضمّ فى الحرفين جميعا.

و هذا الكلام مجاز، و المراد بذلك أنّ اللّه سبحانه قد أوجب على خلقه صلة الرحم، و أمرهم بالعطافة عليها، و القيام بالحقوق الواجبة لها، فصارت بظاهر هذه الحال كأنّها ناطقة بالحضّ على صلتها، و الدعاء لمن وصلها، و من كلامهم: «أطّت بفلان الرحم» و «الأطيط» هاهنا: الصوت فيه بعض الحنين، كأنّها دعته إلى أن يرعى ذمّتها ، و ذكّرته بما يجب عليه لها، و يقولون: «أرزمت إليه الرحم» و «ناشدته الرحم» و ذلك

المجازات النبوية، ص: ۱۵۹

فى لسانهم أشهر من أن يحتاج إلى إقامة الشواهد و إيضاح الدلائل.

[المجاز] (۱۲۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَمْشُوا عَلَى أَعْقَابِكُمُ الْقَهْقَرَى» .

و هذه استعارة، و المراد لا- ترجعوا عن دينكم، و لا- تكفروا بعد إيمانكم، فتكونوا كالراجع على عقبه عاكسا لقدمه، و ناكصا بعد تقدّمه، فهذا وجه.

و قد يجوز أن يكون المراد: لا تولّوا عن الدين راجعين، و تلتووا عنه منصرفين، فعبّر عن الرجوع بعد الذهاب بالرجوع على الأعقاب؛ لأنّ من عادتهم أن يقولوا: «رجع فلان على عقبه» إذا أدبر عن وجهته، أو خالف قصد جهته، و المعنيان متقاربان.

[المجاز] (۱۲۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَ أَمْرُكُمْ جَمْعٌ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، وَ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «يريد أن يشقّ عصاكم» استعارة، و المراد به تفريق أمرهم، و تشتيت جمعهم، فشبّه ذلك بشقّ العصا؛ لأنّ عن شقّها يكون تشظّيها، و تطاير الصدوع فيها، قال الراعى:

فتشقّقت من بعد ذاك عصاهم‌شققا و غودر جمعهم مفلولا

أى انتشرت امورهم، و تفرّقت جموعهم.

المجازات النبوية، ص: ۱۶۰

و مثل ذلک من کلامهم قولهم: «فضّ اللّه مروتهم» و هی الصخرة، و «فضّ اللّه خدمتهم» و هی الحلقة، فکأنّهم شبّهوا التئام جموعهم بالصخرة الملمومة، و شبّهوا التحام شؤونهم بالحلقة الماطورة .

و یجوز أن یکون لشقّ العصا وجه آخر؛ و هو أن یراد به فلّ شوکتهم، و إیهان قوّتهم؛ لأنّ العصا لصاحبها قوّة یدفع بها، و بسطة یعوّل علیها، ألا تری إلی قوله تعالی حاکیا عن موسی علیه السّلام: «هِیَ عَصایَ أَتَوَکَّؤُا عَلَیْها وَ أَهُشُّ بِها عَلی غَنَمِی وَ لِیَ فِیها مَآرِبُ أُخْری» ، فجعل من مرافقها الاعتماد علیها، و الهشّ علی الغنم بها، و من المآرب الاخری التی فیها أن تکون آلة لدفاعه، و عدّة لقراعه . و هی بعد عون للماشی، و هدایة للعاشی ، و سلاطة للراعی.

[المجاز] (۱۲۴)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ لَبِسَ فِی الدُّنْیَا ثَوْبَ شُهْرَةٍ ، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ» .

المجازات النبویة، ص: ۱۶۱

و هذه استعارة، و المراد أنّ اللّه سبحانه یشمله بالمذلّة حتّی تضفو علیه من جهاته، و تلتقی علیه من جنباته، کما یشمل الثوب بدن لابسه، فیکون سادّا لخلله، و مغطّیا لفرجه، و معنی هذه المذلّة: أن یحقّره سبحانه فی القلوب، و یصغّره فی العیون.

وَ رُبَّمَا زِیدَ فِی هَذَا الْخَبَرِ: «أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ فِی الْآخِرَةِ».

و المذلّة فی الآخرة: هی حرمان الثواب، و إنزال العقاب.

[المجاز] (۱۲۵)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ جَاءَ رَجُلٌ بِامْرَأَتِهِ یَشْکُو خُلُقَهَا، فَأَخَذَ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ بِرَأْسَیْهِمَا وَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَرِّ بَیْنَهُمَا» ..

و هذه استعارة، و المراد: اللّهم قرّب بینهما، و لائم بین خلقیهما، و ذلک مأخوذ من «الأری» و هی الآخیّة التی تربط الدابّة إلیها، فکأنّه علیه الصلاة و السلام دعا لهما أن یکونا کالدابّتین علی الآریّ؛ فی المقاربة و الملازمة، و عدم النّفار و المباعدة.

و قد یجوز أن یکون ذلک مأخوذا من قولهم: «أرّیت العقدة» إذا شددتها و أحکمت عقدها، فکأنّه علیه الصلاة و السلام دعا لهما بأن یکون عقد الودّ بینهما، فتکون أخلاقهما متوافقة، و أحوالهما متلافقة.

و قد یجوز أیضا أن یکون ذلک مأخوذا من قولهم: «أری فلان بالمکان» إذا أقام به، فکأنّه علیه الصلاة و السلام دعا لهما بأن یثبتا علی

المجازات النبویة، ص: ۱۶۲

الألفة، و یدوما علی المودّة.

و «التأرّی» أیضا: التوقّع للشیء و الانتظار له، قال الشاعر:

لا یتأرّی لما فی القدر یرقبهو لا یعضّ علی شرسوفه الصّفر

[المجاز] (۱۲۶)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلرُّمَاةِ فِی یَوْمِ أُحُدٍ: «انْضَحُوا عَنَّا الْخَیْلَ بِالنَّبْلِ؛ لَا یَأْتُونَّا مِنْ خَلْفِنَا» .

و هذه استعارة، و أصل «النضح» صبّ الماء، و هو أقلّ من النّضخ؛ بالخاء معجمة، فکأنّه علیه الصلاة و السلام قال لهم: «صبّوا علیهم النّبل صبّ شآبیب المطر». و قد یشبهون السهام بمواقع القطار إذا أرادوا صدق الإصابة، و سرعة الموالاة و المتابعة.

[المجاز] (۱۲۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي هِجَاءِ شُعَرَاءِ الْإِسْلَامِ لِمُشْرِكِي قُرَيْشٍ: «فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكَأَنَّمَا يَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ» .

و قد يجوز أن يكون ذلك مأخوذا من قولهم: «نضح الشجر ينضح

المجازات النبوية، ص: ۱۶۳

نضحا» إذا تفطّر للتوريق، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «شقّقوا جلودهم بنبلكم كما تتشقّق ألحية الشجر عن طوالع أوراقه، و نواجم أفنانه» .

[المجاز] (۱۲۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ كَسَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قِبْطِيَّةً ، فَكَسَاهَا امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ القبطية برقّتها تلصق بالجسم، فتبيّن حجم الثديين و الرادفتين ، و ما يشذّ من لحم العضدين و الفخذين، فيعرف الناظر إليها مقادير هذه الأعضاء حتّى تكون كالظاهرة للحظه، و الممكنة للمسه، فجعلها عليه الصلاة و السلام لهذه الحال كالواصفة لما خلفها، و المخبرة عمّا استتر بها، و هذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى.

و هذا الفرض رمى عمر بن الخطّاب فى قوله: «إيّاكم و لبس القباطى؛ فإنّها إلّا تشفّ تصف» ، فكان رسول اللّه عليه الصلاة و السلام أبا عذر

المجازات النبوية، ص: ۱۶۴

هذا المعنى ، و من تبعه فإنّما سلك نهجه، و طلع فجّه .

[المجاز] (۱۲۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَعْضِيَةَ فِي مِيرَاثٍ، إِلَّا فِيمَا حَمَلَ الْقَسْمَ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «التعضية» التفريق، من قولهم: «عضّى الجزور» إذا نحرها. و قسّم أعضاءها، و فرّق أشلاءها، فشبّه عليه الصلاة و السلام الميراث المقتسم بالأعضاء المتفرّقة، و الأشلاء الموزّعة.

و معنى: «إلّا ما حمل القسم» أى ما احتمل إذا قسّم أعضاء و فرّق أجزاء ألّا يكون ذلك مضرّا به، و مفسدا له، و ما لا يحتمل القسم- كالحمّام من العقار ، و الدرّة من العروض ، و ما فى معنى هذين الجنسين- من المال الموروث. و على ذلك قول الشاعر:

المجازات النبوية، ص: ۱۶۵ و ليس دين اللّه بالمعضّى أى ليس الدين بالمفرّق الموزّع، و لكنّه المضموم المجتمع.

[المجاز] (۱۳۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ: «وَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «البيضة» هاهنا مجتمع امّته عليه الصلاة و السلام، و موضع سلطانهم، و مستقرّ دعوتهم، و شبّه ذلك بالبيضة لاجتماعها، و تلاحق أجزائها، و استناد ظاهرها إلى باطنها، و امتناع باطنها بظاهرها.

و قد يجوز أن يكون المراد ب «البيضة» هاهنا المغفر الذى هو من لامة الحرب ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه مكان اجتماعهم و مظنّة اتّفاقهم و التئامهم، ببيضة الحديد التى تحصن الدارع، و تردّ القوارع.

و كان شيخنا أبو الفتح النحوى رحمه اللّه يقول: «قولهم فيها «الجمّاء الغفير» يريدون به البيضة التى هى المغفر ، و سمّوها جمّاء، لملاستها، و غفيرا؛

المجازات النبوية، ص: ۱۶۶

لتغطيتها ، كأنّهم بهذا الكلام يصفون قوما بالقوّة و الاجتماع، و الكثرة و الاحتشاد ، فشبهوا قوّتهم بالحديد الذى هو النهاية فى الشدّة، و شبّهوا كثرته فى أنّ بعضهم ليستر بعضا بالمغفر الذى هو غطاء لما تحته من شعر الهامة».

و فى هذا الكلام مسألة من الإعراب، و هى من مسائل «الكتاب» و ليس كتابنا هذا مقتضيا لذكرها فنتعاطاه، لا سيّما و غرضنا فيه اتباع نهج الاختصار، و الانحراف عن طريق الإكثار و الإطناب.

[المجاز] (۱۳۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ كَسَبَ مَالًا مِنْ نَهَاوِشَ أَنْفَقَهُ فِى نَهَابِرَ» .

و فى هذا الكلام مجاز، و المراد ب «النهاوش»- على ما قاله أهل العربية-: اكتساب الأموال من النواحى المكروهة، و الوجوه المذمومة، و من غير حلّها، و لا حميد سبلها، و ذلك مأخوذ من «نهش الحيّة»

المجازات النبوية، ص: ۱۶۷

كأنّها تنهش من هنا و من هنا؛ لا تتّقى منهشا، و لا تجتنب ملبسا و ذلك ضدّ

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَيْنِ: «اطْلُبُوا الْمَالَ مِنْ حِسَانِ الْوُجُوهِ» .

؛ أى من وجوه المكاسب الطيّبة التى يحسن الطلب منها، و لا يذمّ التعرّض لها.

و قال أبو عبيدة: «هو «مهاوش» بالميم، يريد أخذ المال من التلصّص، نحو لصوص بنى سعد» .

و قال غيره: «ذلك مأخوذ من الهوش ، يقال: تهاوش القوم؛ إذا اختلطوا، و منه قوله عليه الصلاة و السلام: «إيّاكم و هوشات الأسواق» أى اختلاطها و فسادها، و الميم زائدة فى بناء الكلمة»، و المعنى راجع إلى ما قاله أبو عبيدة؛ لأنّ الأموال المأخوذة من التلصّص، موصوفة بالاختلاط فى أنفسها، و الأخذ لها موصوف بالتخليط فيها.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «أنفقه فى نهابر» أى فى الوجوه المحرّمة التى يضيع الإنفاق فيها، و لا يعود إليه نفع منها. و ذلك مأخوذ

المجازات النبوية، ص: ۱۶۸

من «نهابر الرمل» واحدتها: «نهبورة» و هى وهدات تكون بين الرمال المستعظمة؛ إذا وقع البعير فيها استرسخت قوائمه، و لم يكد يتخلّص منها، و يقال: «حفر بين الآكام يصعب السلوك بها، و تكثر المعاثر فيها» فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه ما يكسب من الحرام و ينفق فى الحرام، بالشىء الواقع فى عجمة الرمل ؛ لا يرجى وجوده، و لا ينشد مفقوده، و مع ذلك فقد أرصد لمنفقه أليم العذاب، و عظيم العقاب.

[المجاز] (۱۳۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كِتَابٍ كَتَبَهُ لِبَعْضِ الْوُفُودِ: «لَا يُبَاحُ مَاؤُهُ، وَ لَا يُعْقَرُ أَرْعَاؤُهُ» ..

و هذه استعارة، و المراد به: لا يقطع ما فيه من شجر أو كلأ إلّا بإذن صاحبه، فشبّه عليه الصلاة و السلام ما يقطع من الشجر بما يعقر من الإبل، و ذلك من التشبيهات الواقعة و التمثيلات النافعة؛ لأنّ سقوط الشجر عن قطعها كسقوط البدنة عن عقرها.

[المجاز] (۱۳۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ؛ لَا يُبَاعُ، وَ لَا يُوهَبُ» .

المجازات النبوية، ص: ۱۶۹

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل التحام الولىّ بوليّه، كالتحام النسيب بنسيبه فى استحقاق الميراث، و فى كثير من الأحكام، و ذلك مأخوذ من «لحمة الثوب» و «سداه» لأنّهما يصيران كالشىء الواحد بما بينهما من المداخلة الشديدة و المشابكة الوكيدة ، و يقال:

«لحمة البازى» و «لحمة النسب» و «لحمة الثوب» واحد؛ و هى المشابكة و المخالطة، إلّا أنّهم فرّقوا بين اللفظين؛ ليكون ذلك تمييزا للمسمّين.

[المجاز] (۱۳۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُ مُوهٍ رَاقِعٌ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ المؤمن إذا أساء أحسن، و إذا أخطأ ندم، فكأنّه يوهى دينه بمعصيته، و يرقعه بتوبته، فشبّهه عليه الصلاة و السلام بمن يخرق ثوبا، ثمّ يبادر رقع ما خرق، و رتق ما فتق.

[المجاز] (۱۳۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ خَلَعَ يَداً مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَ لَا حُجَّةَ لَهُ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «خلع اليد» هاهنا الخروج عن طاعة الإمام

المجازات النبوية، ص: ۱۷۰

العادل، فشبّه عليه الصلاة و السلام من يخرج عن طاعة سلطانه، بالأسير الذى نزع يده من ربقته، و أخرج عنقه عن جامعته ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أقام لوازم الطاعة فى الأعناق، مقام الجوامع فى الأيدى و الرقاب، و جعل الخارج منها كالمارق من ربقة الأسر، و الناصل من مثناة الحبل.

[المجاز] (۱۳۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الْآخِرَةَ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَ أَتَتْهُ الدُّنْيَا وَ هِيَ رَاغِمَةٌ» .

و هذه استعارة، و المراد: أتته الدنيا من حيث لايطلبها، و درّت عليه منافعها من حيث لا يحتسبها، فأقام عليه الصلاة و السلام مواتاة الدنيا من غير طلب، مقام إتيانها راغمة، و إقبالها عليه ضارعة. و أصل «الرغم» أن يلصق الأنف ب «الرغام» و هو التراب، و قيل: «الرمل» و ليس يكاد يكون ذلك إلّا عن غاية الخشوع، و نهاية الخضوع.

[المجاز] (۱۳۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَ سُنَّةِ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي؛ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» .

و هذا مجاز، و المراد أن اقطعوا عليها، و قفوا عندها، و لا تتجاوزوها

المجازات النبوية، ص: ۱۷۱

إلى غيرها، كما أنّ من شدّد العضّ بنواجذه على الشىء الذى يتأتّى فيه القطع قطعه. و «النواجذ» أقصى الأضراس، و هى أقواها و أمضاها.

و قد يجوز أن يكون المراد الأمر بلزوم سنّته عليه الصلاة و السلام، كما أنّ العاضّ بنواجذه على الشيء الذى لا يتأتّى فيه القطع، يلزمه أشدّ اللزوم؛ لقوّة العوازم و استحصاف اللوازم.

[المجاز] (۱۳۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَ يُصِمُّ» .

و هذا مجاز؛ لأنّ الحبّ للشيء على الحقيقة لا يعمى و لا يصمّ، و إنّما المراد أنّ الإنسان إذا أحبّ الشيء، أغضى عن مواضع عيوبه كأنّه لا ينظرها، و أعرض عن الملاوم و المعاتب من أجله؛ كأنّه لا يسمعها، فصار من هذا الوجه كالأعمى لتغاضيه، و الأصمّ لتغابيه.

[المجاز] (۱۳۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَنَامُ عَيْنَايَ وَ لَا يَنَامُ قَلْبِي» .

و هذا القول عند المحقّقين من العلماء مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام لو كان قلبه لا ينام على الحقيقة كقلوب الناس، لكان ذلك من أكبر معجزاته، و أبهر آياته، و لوجب أن تتظاهر الأخبار بنقله، كما تظاهرت بنقل غيره من أعلامه و دلالته.

و ممّا يحقّق قولنا

مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: مِنْ أَنَّهُ عَلَيْهِ المجازات النبوية، ص: ۱۷۲

الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ نَامَ وَ نَفَخَ، صَلَّى وَ لَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقِيلَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَيْسَ الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ قَاعِداً، إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً» .

وَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ «أَوْ مُتَوَرِّكاً» ..

فإنّه إذا نام كذلك استرخت مفاصله، فبيّن عليه الصلاة و السلام أنّه لو نام مضطجعا للزمه الوضوء؛ لاسترخاء مفاصله، فلو كان قلبه لا ينام لما وجب عليه الوضوء إذا نام مضطجعا، كما لا يجب عليه إذا نام قاعدا .

و قد يجوز أن يكون المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «تنام عيناى و لا ينام قلبى» أنّه لا يعتقد من حال نومه- من الرؤيا الفاسدة، و المنامات المتضادّة- ما يعتقده غيره من سائر البشر، فيكون فى حكم المستيقظ، و بمنزلة المتحفّظ.

[المجاز] (۱۴۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِيَّاكُمْ وَ الْمُشَارَّةَ ؛ فَإِنَّهَا تُحْيِي الْغِرَّةَ، وَ تُمِيتُ الْغُرَّةَ» .

المجازات النبوية، ص: ۱۷۳

و هذه استعارة عجيبة، و المراد بها أنّ مشارّة الناس تظهر المعائب، و تخفى المناقب؛ لأنّ المهاتر المشاغب لا يقدر لمخاصمه على مثلبة إلّا بحثها، و لا يجد له منقبة إلّا دفنها، فكأنّه يميت محاسنه، و يحيى مساويه. و جعل عليه الصلاة و السلام الغرّة فى مكان المنقبة؛ لتجمّل الإنسان بنشرها ، و جعل العرّة فى مكان المثلبة؛ لتهجّن الإنسان بكشفها .

و قد قيل: «إنّ المراد بالغرّة هاهنا: النفيسة من المال، و منه قول الشاعر:

غرير التّلاد منيل الطّعام أراد بغرير التلاد: كرائم المال، و المراد بالعرّة: البلاء و الهلاك، مأخوذ من العرّة، و هى قروح تصيب الإبل» و هذا القول ذكره أبو عبيدة، و القول الأوّل أشبه بظاهر الكلام، و أبعد من الاعتساف و الاستكراه.

و ممّا يؤكد ذلك

مَا رُوِيَ عَنْ جَدِّنَا الصَّادِقِ؛ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ عَلَى آبَائِهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَ تَعْدَادَ الْغُرَّةِ؛ فَإِنَّهَا تَكْشِفُ الْعَوْرَةَ، وَ تُورِثُ

الْمَعَرَّةَ» .

، فهذا كالبيان لذلك الإجمال، و الإخراج من ذاك الاحتمال.

المجازات النبوية، ص: ۱۷۴

[المجاز] (۱۴۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ مِنْ قَبْلِكُمْ؛ الْحَسَدُ وَ الْبَغْضَاءُ، وَ هِيَ الْحَالِقَةُ؛ حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةُ الشَّعْرِ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «الحالقة» هاهنا المبيرة المهلكة؛ أى هذه الخلّة المذمومة تهلك الدين و تستأصله، كما تستأصل الموسى الشعر، و المقراض الوبرز و على هذا قول الشاعر:

أرسل عليهم سنة قاشوره تحتلق النّاس احتلاق النّوره

أى تبير الناس، فتأتى على نفوسهم، أو تأتى على أموالهم من الإبل و الشياه، فتكون كأنّها قد أتت على نفوسهم بإتيانها على ما هو قوام نفوسهم.

و إنّما جعل عليه الصلاة و السلام البغضاء حالقة للدين؛ لأنّها سبب التفانى و التهالك، و الإيقاع فى المعاطب و المهالك، و الداعى إلى سفك الدم الحرام، و احتمال أعباء الآثام.

[المجاز] (۱۴۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل ضروب العلم بمنزلة

المجازات النبوية، ص: ۱۷۵

الإبل الصعاب التى تشرد إن لم تعقل، و تندّ إن لم تقيّد، و جعل الكتاب لها بمنزلة الأقياد المانعة و العقل اللازمة، و من هناك أيضا سمّوا مثل شكل الخطّ «تقييدا» فقالوا: «خطّ مقيّد بالشكل» كأنّه حفظ عليه إيضاحه فى إفهامه، و لو لا الشكل لضلّ بيانه، و انكر عرفانه.

و ممّا يشبه ذلك الحال التى من أجلها سمّى العقل «عقلا» و هو عندنا اسم لعلوم مخصوصة يطول بتعدادها الكتاب:

منها: العلم بمجارى العادات.

و منها: العلم بالمشاهدات، و هو أقوى هذه العلوم و أولاها بالتقديم؛ لأنّ الإنسان إذا لم يعلم بالمشاهدات لم يصح أن يعلم شيئا غيرها من المعلومات.

و منها: العلم بأنّ الشىء لا يخلو من وجود أو عدم، و الموجود لا يخلو من حدوث أو قدم، و أنّ الجسم لا يجوز أن يكون فى مكانين فى وقت واحد، و الجسمين لا يصحّ كونهما فى مكان واحد فى حال واحدة.

و منها: العلم بقبح كثير من المقبّحات كنحو الظلم و الكذب الذى ليس فيه جرّ منفعة، و لا دفع مضرّة، و الأمر بالقبيح، و كفران النعمة.

و منها: العلم بحسن كثير من المحسّنات، كنحو إرشاد الضالّ، و بذل الإفضال.

المجازات النبوية، ص: ۱۷۶

و منها: العلم بوجوب كثير من الواجبات كنحو الإنصاف، و العدل، و شكر المنعم، و ترك الظلم.

و منها: العلم بتعلّق الفعل بالفاعلين، و الاضطرار عند أحوال مخصوصة إلى كثير من قصود المخاطبين.

و منها: معرفة ما يمارسه الإنسان من الصنائع المعاطاة، و الحرف المعاناة.

و منها: معرفة ما يسمعه من مخبر الأخبار إذا كان المخبرون عددا مخصوصا، و كانوا عالمين بما أخبروا به اضطرارا ... و قد تركنا ذكر كثير من هذه الأقسام عدولا إلى جانب الاختصار.

و ذكر لى قاضى القضاة أبو الحسن عبد الجبّار بن أحمد- عند قراءتى عليه ما قرأته من كتابه الموسوم ب «العمدة فى اصول الفقه»-: «أنّ هذه العلوم المخصوصة إنّما سمّيت «عقلا» لأنّها تعقل عن فعل المقبّحات؛ و ذلك؛ لأنّ العالم بها إذا دعته نفسه إلى ارتكاب شىء من المقبّحات، منعه علمه بقبحه من ارتكابه، و الإقدام على طرق بابه، تشبيها بعقال الناقة المانع لها من الشرود، و الحائل بينها و بين النهوض، و لهذا المعنى لم يوصف القديم تعالى بأنّه: عاقل، لأنّ هذه العلوم غير حاصلة له، إذ هو عالم بالمعلومات كلّها لذاته. قال: و قيل أيضا: إنّما سمّيت هذه العلوم المخصوصة عقلا؛ لأنّ ما سواها من العلوم يثبت بثباتها، و يستقرّ باستقرارها؛ تشبيها بعقال الناقة الذى به تثبت فى مكانها، و لمثل ذلك قيل: معقل الجبل، للمكان الذى يلجأ إليه، و يعتصم به، و له سمّيت

المجازات النبوية، ص: ۱۷۷

المرأة: عقيلة، و هى التى يمنعها شرف بيتها و كرم أصلها و قوّة حزمها من الإقدام على ما يشينها، و التعرض لما يعيبها، و الكلام فى تفصيل هذه العلوم و بيان ما لأجله احتيج إلى كلّ واحد منها يطول، و ليس هذا الكتاب من مظانّ ذكره، و مواضع شرحه.

[المجاز] (۱۴۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «سَيَحْرِصُونَ بَعْدِى عَلَى الْإِمَارَةِ، فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعُ، وَ بِئْسَتِ الْفَاطِمُ» .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام أقام الإمارة فى حلاوة أوائلها و مرارة أواخرها، مقام المرضع التى تحسن الرضاع، و تسىء الفطام، و هذا من أوقع التشبيه، و أحسن التمثيل؛ لأنّ مداخل الإمارة محبوبة، و مخارجها مكروهة؛ لما فى المداخل إليها من قضاء الأرب ، و علوّ الرّتب، و لما فى المخارج عنها من طرق السوء، و شمات العدوّ.

[المجاز] (۱۴۴)

المجازات النبوية ؛ ص۱۷۷

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تُغَالُوا بِمُهُورِ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّمَا هِىَ سُقْيَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ» .

و هذه استعارة، و المراد إعلامهم أنّ وفاق النساء المنكوحات و كونهنّ على إرادات الأزواج، ليس هو بأن يزاد فى مهورتهنّ، و يغالى

المجازات النبوية، ص: ۱۷۸

بصدقاتهنّ، و إنّما ذلك إلى اللّه سبحانه، فهى كالأحاظى و الأقسام و الجدود و الأرزاق ، فقد تكون المرأة منزورة الصداق، واقعة بالوفاق، و قد تكون ناقصة المقة ، و إن كانت زائدة الصدقة، فشبّه ذلك عليه الصلاة و السلام بسقيا اللّه يرزقها واحد، و يحرمها آخر، و يصاب بها بلد، و يمنعها بلد، و هذه من أحسن العبارات عن المعنى الذى أشرنا إليه، و دللنا عليه.

[المجاز] (۱۴۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى جُمْلَةِ كَلَامٍ ضَرَبَهُ مَثَلًا: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْإِسْلَامَ دَاراً، وَ الْجَنَّةَ مَأْدُبَةً ، وَ الدَّاعِىَ إِلَيْهَا مُحَمَّداً عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ» .

و هذا الكلام مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أقام الإسلام مقام الدار المنتجعة ، و الجنّة مقام المأدبة المصطنعة، و النبىّ عليه الصلاة و السلام مقام الدالّ عليها، و الداعى إليها. و إنّما شبّه عليه الصلاة و السلام الإسلام بالدار؛ من حيث كان جامعا لأهله حاميا لمن فيه، و شبّه الجنّة بالمأدبة من حيث كانت مجتمع الشهوات، و منتجع اللذّات، و شبّه نفسه عليه الصلاة و السلام بالداعى إليها؛ من حيث كان

المرشد إلى الإسلام، و الهادى للأنام صلى اللّه عليه و آله و سلّم الطيبين الأخيار.

المجازات النبوية، ص: ۱۷۹

[المجاز] (۱۴۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَنَا النَّذِيرُ، وَ الْمَوْتُ الْمُغِيرُ» .

و هذه من الاستعارات الناصعة ، و المجازات الواضحة؛ لأنّ الاستعارة على ضربين: ظاهرة تعرف بجليّتها، و غامضة يضطرّ إلى استنباط خبيّتها ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الموت الذى يطلع الثنايا و يطلب البرايا، بالجيش المغير الذى يهجم هجوم السيل، و يطرق طروق الليل، و شبّه نفسه عليه الصلاة و السلام بالنذير المتقدّم أمامه؛ يحذّر الناس من فجئه؛ ليعدّوا العتاد، و يتزوّدوا الأزواد.

و هذا القول منه عليه الصلاة و السلام تصديق لقول اللّه سبحانه فيه:

إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَىْ عَذابٍ شَدِيدٍ ، و قد تكلّمنا على هذه الآية فى كتابنا الموسوم ب «مجازات القرآن» .

و يقال: إنّه عليه الصلاة و السلام لمّا نزلت هذه الاية، أتى على أبى قبيس و نادى: «يا صباحاه» فلمّا اجتمع الناس إليه قال لهم: «يا

المجازات النبوية، ص: ۱۸۰

معشر قريش: لو كنت مخبركم بأنّ جيشا يطلع عليكم من هذه الثنيّة، أ كنتم مصدّقى؟» قالوا: أجل و اللّه، ما علمناك صادقا مصدّقا، قال:

«فإنّى نذير لكم بين يدى عذاب شديد» فلمّا سمعوا ذلك انفضّوا عنه ارتكاسا فى الغواية ، و اتباعا للضلالة، و لقد أحسن عليه الصلاة و السلام ضرب المثل لهم، و سلك الطريق الأخضر فى حياتهم ، و تقريب الأمر عليهم، و لكن عشوا عن النور الأبلج ، و أبوا غير الطريق الأعوج.

[المجاز] (۱۴۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى وَصْفِ الْفَرَسِ الَّذِى جَاءَ سَابِقاً:

«إِنَّهُ لَبَحْرٌ» .

و هذا مجاز. و ربّما طعن بعض الجهّال بمناديح كلام العرب فى هذا القول؛ بأن يقول: «كيف شبّه عليه الصلاة و السلام سرعة جرى الفرس بالبحر، و البحر راكد لا يجرى، و قائم لا يسرى؟».

المجازات النبوية، ص: ۱۸۱

فجوابه أن يقال: إنّما شبّه عليه الصلاة و السلام اتساعه فى الجرى باتساع ماء البحر، ألا تراهم يقولون: «إنّه لواسع الخطو و وساع الخطو يريدون هذا المعنى، و «البحر» فى كلام العرب الشىء الواسع، و من هناك سمّوا البلدة المتسعة الأقطار «بحرا».

و قد يجوز أن يكون المراد بتشبيهه بالبحر أنّ جريه غزير لا ينفد، كما أنّ ماء البحر كثير لا ينضب، و يقال للفرس الكثير الجرى: «بحر» و «فيض» و «سكب» و على هذا قول الشاعر:

و فى البحور تغرق البحور قيل: «أراد الخيل السابقة التى تسبقها خيل أسبق منها».

فقد بان: أنّ التشبيه واقع موقعه، و أنّ الطاعن فيه لم يفهم غرضه.

[المجاز] (۱۴۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَىَّ وَ أَقْرَبِكُمْ مِنِّى مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقاً، الْمُوَطَّئُونَ أَكْنَافاً

الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَ يُؤْلَفُونَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَ أَبْعَدِكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «الثّرثارون المتفيهقون» استعارة، و المراد به الذين يكثرون الكلام و يتعمّقون فيه طلبا للتكلّف، و خروجا عن القصد، و تباعدا عن الحقّ. و أصل «الثرثار» مأخوذ من العين

المجازات النبوية، ص: ۱۸۲

الثرثارة، و هى الواسعة الأرجاء، الغزيرة الماء، يقال: «عين ثرّة» و «ثرثارة» و بذلك سمّى «الثرثار» و هو النهر المعروف بالشام. و قال الأخطل:

لعمرى لقد لاقت سليم و عامرعلى جانب الثرثار راغية البكر

قال المبرّد: «و ليست الثرّة عند النحويين البصريين من لفظ «الثرثارة» و لكنّها فى معناها، و قوله عليه الصلاة و السلام:

«المتفيهقون» يريد به ما يريد بقوله: «الثّرثارون» و متفيهق متفيعل من قولهم: فهق الغدير يفهق؛ إذا كثر ماؤه، و طمّت جمّاته ».

[المجاز] (۱۴۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي وَصِيَّةٍ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «وَ أَمِتْ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَا حَسُنَ» .

و هذه استعارة، و المراد توصيته بأن يحيل أمر الجاهلية بنقض أحكامها، و خفض أعلامها؛ حتّى ينسى ذكرها، و يعفو أثرها، فتكون كالميت الذى نسى ذكره، وانقطع خبره.

[المجاز] (۱۵۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَ الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ» .

المجازات النبوية، ص: ۱۸۳

و هاتان استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «الصّوم جنّة» و المراد أنّ الصائم الذى يخلص فى صومه و يستكمل آخر يومه، يكون بالإخلاص فى ذلك الصوم كأنّه قد لبس جنّة من العقاب، و أخذ أمانا من النار.

و للصوم مزيّة على سائر العبادات فى هذا المعنى- و إن كانت إذا أدّيت على شروطها بهذه الصفة- و ذلك أنّ الصيام لا يظهر أثره بقول اللسان، و لا فعل الأركان، و إنّما هو نيّة فى القلوب، و إمساك عن حركات المطعم و المشرب، فهو يقع بين الإنسان و بين اللّه خالصا من غير رياء و لا نفاق، و سائر العبادات و ضروب القرب و الطاعات، قد يجوز أن يفعل على وجه الرياء و السمعة، دون حقائق الإخلاص و الطاعة.

و قال لى أبو عبد اللّه محمّد بن يحيى الجرجانى الفقيه: «عند أصحابنا أنّ الصلاة أفضل من الصيام؛ لأنّها تتضمّن معنى ما فى الصيام من الإمساك، و فيها مع ذلك الخشوع و تلاوة القرآن.

وَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَزَالُ الْبَدَنُ فِي جِهَادِ الشَّيْطَانِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ» .

، فجعل الصلاة أيضا تتضمّن معنى الجهاد».

فأمّا

مَا رُوِيَ فِي الْخَبَرِ: مِنْ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ حَاكِياً عَنِ اللَّهِ المجازات النبوية، ص: ۱۸۴

تَعَالَى: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي، وَ أَنَا أَجْزِي بِهِ» .

، فليس ما فيه من تفضيل الصوم، بدالّ على أنّ غيره من العبادات ليس بأفضل منه، و إنّما وجه اختصاصه بالذكر من بين العبادات على

التعظيم له؛ لأجل ما قدّمنا ذكره: من أنّه لا يفعل إلّا على محض الإخلاص، و لا يتأتّى فى حقيقته شىء من الرياء و النفاق. و قد جاء عنه عليه الصلاة و السلام أنّه قال: «ليس فى الصّوم رياء» ، و هذا بيان للمعنى الذى تكلّمنا عليه.

و حكى عن سفيان بن عيينة فى تفسير هذا الخبر أنّه قال: «الصوم هو الصبر؛ لأنّ الإنسان يصبر عن المطعم و المشرب و المنكح، و قد قال تعالى: إِنَّما يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ ؛ يقول فثواب الصوم ليس له حساب يعلم- من كثرته- على قدر كلفته و مشقّته» .

و الاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة و السلام: «وَ الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ» و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام جعل الخطيئة بمنزلة النار؛ من حيث كانت مفضية إلى عذاب النار، و جعل الصدقة مطفئة لها إذا كثرت، فأثّرت فى سقوط عقابها.

المجازات النبوية، ص: ۱۸۵

و هذا القول يصحّ على طريقة من يقول بالموازنة، فإذا كان عقاب الخطيئة مائة جزء، و كان ثواب الصدقة خمسين جزء، سقط من أجزاء العقاب بقدر أجزاء الثواب، فكأنّ الصدقة بنقصانها من قدر العقاب قد أطفأت و قدته، و كسرت سورته . و كان أبوها هاشم يختار فى الإحباط و التكفير الموازنة.

و كان أبو علىّ يقول: «إنّ الزائد يسقط الناقص من الثواب و العقاب، لا على طريق الموازنة. و لا يجوز أن يتساوى ما يستحقّ على الطاعة و ما يستحقّ على المعصية؛ لأنّهما لو تساويا لسقطا، فلم يكن المكلّف مستحقّا لحمد و لا ذمّ، و لا مستوجبا لثواب و لا عقاب، و قدّامنا الاجماع من ذلك؛ إذ الأمّة مجمعة على أنّ كلّ من كلّفه اللّه سبحانه فى الدار الدنيا، فهو فى يوم المعاد فى إحدى الدارين؛ مثابا أو معاقبا. و يبيّن ذلك قوله سبحانه: فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَ فَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ .

و الكلام على تفصيل هذه الجملة يخرجنا عن غرض الكتاب، و يدخلنا فى باب الإطناب.

[المجاز] (۱۵۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ : «يَا كَعْبَ بْنَ المجازات النبوية، ص: ۱۸۶

عُجْرَةَ: النَّاسُ غَادِيَانِ ؛ فَغَادٍ مُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، وَ غَادٍ بَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ أحدهما عصم نفسه من اتباع الشهوات، و ركوب الموبقات، و قام بوظائف الواجبات، فأمن ضرر العقاب، و نقاش الحساب، فكأنّه ابتاع نفسه بذلك فاعتقها، و استشلاها و استنقذها، و الآخر أتبع نفسه هواها، و أوردها رداها؛ بالتهوّك فى المغاوى، و الارتكاس فى المهاوى، و التقاعس عن الواجبات، و الإسراع إلى المقبّحات، فكأنّه باع نفسه بذلك فأوبقها، و عرّضها للهلكة فأوردها. و هذه من أحسن العبارات عن المطيع الناجى بطاعته، و العاصى الهالك بمعصيته.

[المجاز] (۱۵۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ سُوءَ الْجِوَارِ، وَ قَطِيعَةَ الْأَرْحَامِ، وَ أَنْ يُعَطَّلَ السَّيْفُ مِنَ الْجِهَادِ، وَ أَنْ تُخْتَلَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ» .

المجازات النبوية، ص: ۱۸۷

و الكلمة الأخيرة داخلة فى باب المجاز، و المراد بها النهى عن طلب منافع الدنيا و حطامها، و استدرار أحلابها و موادّها، بإظهار الورع، و إبطان الطمع، فكأنّ الإنسان بذلك يختل الدنيا ليرمى ثغرتها، و يصيب غرتها، كالصائد الذى يختل الوحش بضروب الحيل حتّى يعلق فى حباله، و ينشب فى أشراكه. و على ذلك قول الكميت بن زيد:

و إنّى على حبّهم و تطلّعىإلى نصرهم أمشى الضّراء و أختل

و قد يجوز أن يكون المراد: و أن يختل أهل الدنيا بالدين، فحذف المضاف، و أقام المضاف إليه مقامه على مثال قوله سبحانه: وَ سْئَلِ

الْقَرْيَةَ . و هذا النوع من الكلام لا يحصى كثرة.

[المجاز] (۱۵۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: «وَ لَا تَكَلَّمِ الْيَوْمَ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ غَداً، وَ اخْزُنْ لِسَانَكَ» .

و هذه استعارة، و المراد بخزن اللسان حفظ فلتاته، و كفّ جمحاته؛ حتّى لا يسرع إلى ما تسوء مغبّته ، و لا تؤمن عاقبته، فأقام عليه الصلاة

المجازات النبوية، ص: ۱۸۸

و السلام ضبط اللسان عن ذلك مقام الخزن له، فأجراه مجرى المال الذى يحفظ فلا ينفق إلّا فى الوجوه المفسدة، و المخارج المضرّة، و لا يكون إنفاقه إلّا فيما جرّ منفعة، أو دفع مضرّة.

[المجاز] (۱۵۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ مِنْ جُمْلَةِ كَلَامٍ: «الْعِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ، وَ الْحِلْمُ وَزِيرُهُ، وَ الْعَقْلُ دَلِيلُهُ، وَ الْعَمَلُ قَيِّمُهُ، وَ اللِّينُ أَخُوهُ، وَ الرِّفْقُ وَالِدُهُ، وَ الصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ» .

و هذه الألفاظ كلّها مستعارة، و نحن- بتوفيق اللّه- نتكلم عليها، و نبيّن مواضع الاستعارة منها:

فالمراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «الْعِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ» أنّه يأنس به من الوحشة، و يسكن إليه فى الوحدة، كما يأنس الخليل بخليله و يسكن الحميم إلى حميمه.

و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «وَ الْحِلْمُ وَزِيرُهُ» أنّه يقوى به على الأمور، و يؤازره على كظم المكروه.

و المراد- بقوله عليه الصلاة و السلام «وَ الْعَقْلُ دَلِيلُهُ» أنّه بالعقل يهتدى فى ظلم المشكلات، و ينجو من مضائق الغمرات، فهو كالدليل الذى يرشد فى المضالّ، و يجنّب عن المزالّ.

و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «وَ الْعَمَلُ قَيِّمُهُ» أنّ العمل يثقّف

المجازات النبوية، ص: ۱۸۹

ميله، و يقوّم زلله، و يسدّ خلله، فهو كالقيّم الذى يأتى لمصالح ما يقوم عليه و مراشد ما يوكل إليه.

و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «وَ اللِّينُ أَخُوهُ» أنّ اللين يفيد مؤاخاة الإخوان و مخالصتهم، و يحفظ عليه صفاءهم و مودّتهم، فجعله عليه الصلاة و السلام أخاه؛ من حيث كان سببا لاجتلاب الإخوان إليه، و حفظ المودّات عليه.

و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «وَ الرِّفْقُ وَالِدُهُ» كالمراد- بقوله:

«و اللّين أخوه»؛ لأنّ الرفق يقبل إليه بالقلوب، و يظأر عليه كوامن الصدور، فيصير كلّ واحد فى الحنوّ عليه و الميل إليه، كالوالد الرؤوف، و الجدّ العطوف.

و المراد- بقوله عليه الصلاة و السلام: «وَ الصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ» أنّ الصبر ملاك أمره، و شداد أزره، و به تبلغ الآراب، و تدرك المحابّ، فهو كأمير جنده الذى يقوى به على أعدائه، و يصل به إلى أغراضه و طلباته. و قد يجوز أن يكون المراد أنّ الصبر رأس خلاله، و رئيس خصاله، فهو متقدّم عليها، و كالأمير لسائرها، كما أنّ الأمير متقدّم على رعيّته، و له شأن على من فى طبقته.

[المجاز] (۱۵۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي جُمْلَةِ كَلَامٍ: «وَ الْمُهْلِكَاتُ شُحٌّ مُطَاعٌ، وَ هَوًى مُتَّبَعٌ، وَ إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ» .

المجازات النبوية، ص: ۱۹۰

فقوله عليه الصلاة و السلام: «شُحٌّ مُطَاعٌ» استعارة، كأنّه أقام الشحّ مقام الآمر بالإمساك، و المخوّف من عواقب الإنفاق، و أقام البخيل مقام المطيع لأمره، و المتصرّف على حكمه.

وَ قَدْ بَيَّنَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ ذَلِكَ فِي خُطْبَةٍ لَهُ، فَقَالَ: «وَ إِيَّاكُمْ وَ الْبُخْلَ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَ أَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا» .

، فبيّن عليه الصلاة و السلام كيف يكون البخل آمرا مطاعا، و قائدا متبوعا. و هذه أيضا استعارة أخرى؛ لأنّ البخل- على الحقيقة- لا يكون آمرا ناهيا، و لا قائدا مخاطبا.

و المراد

بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا».

أنّ البخلاء يضنّون بمالهم على أهل الحاجة من أقربائهم، و أولى الخلّة من ذوى أرحامهم، فيكونون بذلك قاطعين للرحم القريبة، و عاقّين لأعراق الوشيجة .

و المراد

بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ أَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا».

أنّ البخل حسّن لهم منع الأموال من الإنفاق فى الحقوق، و إسلاكها سبل المعروف، فأجرى عليهم لهذه الحال اسم «الفجور».

المجازات النبوية، ص: ۱۹۱

[المجاز] (۱۵۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْكَلِمَةُ الْحَكِيمَةُ ضَالَّةُ الْحَكِيمِ؛ حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا» .

و هذه استعارة؛ و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام جعل الكلمة الحكيمة للحكيم بمنزلة الضالّة التى هو ناشد لها، و ساع فى طلبها؛ لأنّها أشبه بحكمته، و أولى بالانضمام إلى أخواتها فى قلبه، فحيثما سمعها من قائل غير حكيم أو مرشد غير رشيد، فهو أحقّ بالحيازة لها، و الغلبة عليها.

و يشهد بذلك

مَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «إِنَّ الْكَلِمَةَ الْحَكِيمَةَ تَكُونُ فِي قَلْبِ الْمُنَافِقِ؛ فَلَا تَزَالُ تُنْزَعُ حَتَّى تُلْحَقَ بِصَوَاحِبَاتِهَا فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ» .

، فكأنّها جعلت فى قلب المنافق بمنزلة الغريبة التى هى فى غير وطنها، و مع غير أهلها، و جعلت فى قلب المؤمن بمنزلة المستقرّة فى الوطن، و الساكنة إلى السكن، و هذه أيضا استعاره اخرى.

[المجاز] (۱۵۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي خُطْبَةٍ لَهُ: «أَلَا وَ إِنَّ الدُّنْيَا قَدِ ارْتَحَلَتْ مُدْبِرَةً، وَ إِنَّ الْآخِرَةَ قَدِ ارْتَحَلَتْ مُقْبِلَةً» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الدنيا بمنزلة الهارب

المجازات النبوية، ص: ۱۹۲

المولّى، و الآخرة بمنزلة الطالب المجلّى ، و ذلك من أحسن التمثيلات، و أوقع التشبيهات؛ لأنّ أبناء الدنيا بمثابة الهاربين من علائق الحمام ، و بوائق الأيّام، و الموت- الذى هو من أسباب الآخرة- بمنزلة المغير على الأرواح، و الهاجم على الآجال، و هذه الصفة مستمرّة للدنيا فى شبابها قبل أن تهرم، و فى ابتداء مدّتها قبل أن تتصرّم؛ لأنّ كون الموت طالبا لأهلها و مبدّدا لشملها، معلوم من أوّل

إنشائها، و تصوير أبنائها.

و قد يجوز أن يكون المراد ب «ارتحال الدنيا مدبرة» معنى آخر يختصّ بحال الدنيا فى أواخر مدّتها، و عند تناهى غايتها؛ و هو أن توصف بتصرّم الأمد، و نقصان العدد، كما يقول القائل: «قد ارتحل عمر فلان» و قد أدبرت مدّة فلان» إذا مضى عنفوان أيّامه، و قربت أوقات حمامه.

و يروى هذا الكلام- على تغيير فى ألفاظه- لأمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب عليه السّلام و قد أوردناه فى كتابنا الموسوم ب «نهج البلاغة» ، و هو المشتمل على مختار كلامه عليه السّلام فى جميع المعانى و الأغراض، و الأجناس و الأعراض.

[المجاز] (۱۵۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الِاحْتِبَاءُ حِيطَانُ الْعَرَبِ، المجازات النبوية، ص: ۱۹۳

وَ الْعَمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ» .

و هاتان استعارتان عجيبتان:

فأمّا قوله عليه الصلاة و السلام: «الِاحْتِبَاءُ حِيطَانُ الْعَرَبِ» فإنّما أراد به أنّها إذا استعملت الحبوة فى قعودها، قامت لها مقام الحيطان فى الاستناد إليها، و الاعتماد عليها، كما تتساند الظهور إلى الجدران، أو كما يستروح الجراب إلى الأجذال .

و أمّا- قوله عليه الصلاة و السلام: «وَ الْعَمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ» فإنّما أراد أنّ بهاء العرب يكون بعمائمها، كما يكون بهاء ملوك العجم بتيجانها؛ فإنّ العمائم تحصّن الهامة، و تتمّم القامة، و تفخّم الجلسة، و توقّر الجملة؛ حتّى إنّ العرب لتقول- على المتعارف بينها-: «ما سفه معتمّ قط» و بهذا المعنى فسّر قول الفرزدق:

إذا مالك ألقى العمامة فاحذروابوادر كفّى مالك حين تعصب

المجازات النبوية، ص: ۱۹۴

أراد أنّه إذا ألقى العمامة طاش حلمه، و خيف سطوه، و ما دام معتمّا، فهو مأمون الهفوة، و مغمود السطوة؛ على مجرى عادتهم، و عرف طريقتهم.

و قد فسّر أيضا قول الآخر:

أنا ابن جلا و طلّاع الثّنايامتى أضع العمامة تعرفونى

على مثل هذا المعنى، فكأنّه توعّدهم عند إلقاء العمامة بادرته، و أن يفيض عليهم ما يستجمّه من مثابة سطوته. و قوله: «تعرفونى»، ليس يريد به العرفان الذى هو ضدّ الإنكار، و إنّما أخرجه مخرج الوعيد، و أطلعه مطلع التهديد، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى:

«ستعرفنى» أو «أما تعرفنى؟» و المراد: ستعرف عقوبتى، أو أما تعرف غضبى و سطوتى؟!.

[المجاز] (۱۵۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ» .

و هذا مجاز، و المراد: من امتنع عن مواقعة المعاصى الموبقة، و استعصم من الخطايا المردية، فجعله عليه الصلاة و السلام بمنزلة من برز له قرن ينازله، و عدوّ يقابله؛ لما يعاينه من المشقّة فى مغالبة نوازع

المجازات النبوية، ص: ۱۹۵

قلبه، و دواعى نفسه، و ما يعركه من أديمها و يعلكه من شكيمها .

[المجاز] (۱۶۰)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی خُطْبَةٍ طَوِيلَةٍ: «وَ النِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ» .

و هذه من أحاسن الاستعارات؛ و ذلک أنّه عليه الصلاة و السلام جعل النساء من أقوى ما يصيد به الشيطان الرجال، فهنّ كالحبائل المبثوثة، و الأشراک المنصوبة؛ لأنّهن مظانّ الشهوات، و مقاود الخطيئات، و بهنّ يستخفّ الركين ، و يستخون الأمين.

[المجاز] (۱۶۱)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی كَلَامٍ: «وَ الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ الشباب يحسّن القبيح، و يسفّه الحليم، و يحلّ مسكة المتماسک، و يكون عذرا للمتهالک، فمن هذه الوجوه يشبّه صاحبه بالسكران من الخمر، و المغلوب على العقل. و من هناک

المجازات النبوية، ص: ۱۹۶

قيل: «سكر الشباب كسكر الشراب» و على ذلک قول الشاعر:

إنّ شرخ الشّباب و الشّعر الأسود ما لم يعاص كان جنونا

[المجاز] (۱۶۲)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَلَا إِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ تُوقَدُ فِی جَنْبِ ابْنِ آدَمَ، أَ لَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ، وَ انْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ! ...».

فی حديث طويل .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل اهتياج الطبع و احتدام الغيظ، بمنزلة الجمرة التی تتوقّد فی جوف الإنسان، فيظهر أثر اتقادها فی احمرار عينيه، و اختناق وريديه، فلا تزال كذلک حتّى يطفئها برد الرضا، أو عواطف الحلم و البقيا .

[المجاز] (۱۶۳)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْعِلْمُ رَائِدٌ، وَ الْعَدْلُ سَائِقٌ، وَ النَّفْسُ حَرُونٌ» .

و هذا الكلام مجاز؛ و ذلک أنّه عليه الصلاة و السلام شبّه علم الإنسان بالرائد الذی يتقدّم أمام الحیّ ، فيدلّهم على المنزل الوسيع، و المرعى

المجازات النبوية، ص: ۱۹۷

المريع ؛ لأنّ العلم يأخذ بصاحبه إلى المناجی، و يعدل به عن المغاوی، و شبّه العقل بالسائق؛ لأنّه يحثّ الإنسان على سلوک النهج الأسلم، و يحمله على الذهاب فی الطريق الأقوم، و شبّه النفس بالدابّة الحرون ؛ لأنّها تتقاعس عن مراشدها، و تلذع بسوط الأدب حتّى تسلک طرق مصالحها.

[المجاز] (۱۶۴)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَةٌ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أمر الناس بالإقبال على الواعظ لهم و المتكلّم بما يأخذ إلى الرشاد بأزمّتهم- إصغاء إلى كلامه، و تفهّما لمقاصد خطابه- كإقبالهم على القبلة التی يصلّون إليها، و يتوجّهون نحوها، و لا يجوز لهم الانحراف عنها.

[المجاز] (۱۶۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «نِعْمَ وَزِيرُ الْإِيمَانِ الْعِلْمُ، وَ نِعْمَ وَزِيرُ الْعِلْمِ الْحِلْمُ، وَ نِعْمَ وَزِيرُ الْحِلْمِ الرِّفْقُ، وَ نِعْمَ وَزِيرُ الرِّفْقِ اللِّينُ» .

و هذا الكلام مجاز، و المراد أنّ كلّ خلّة من هذه الخلال المذكورة، تؤازر صاحبتها، و تعاضد قرينتها، و تقوى كلّ واحدة منها باختها، كما يؤازر الرجل صاحبه على الأمر يطلبه، و العدوّ يحاربه، فيشتدّ متناهما،

المجازات النبوية، ص: ۱۹۸

و تستحصف قواهما.

[المجاز] (۱۶۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «زَادُ الْمُسَافِرِ الْحُدَاءُ وَ الشِّعْرُ؛ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِخْنَاءٌ [خَنَاً]» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ التعلّل بأغاريد الحداء و أناشيد القريض، يقوم للمسافرين مقام الزاد المبلغ فى إمساك الأرماق، و الاستعانة على قطع المسافات. و إلى هذا المعنى ذهب الشاعر بقوله:

إنّ الحديث طرف من القرى

[المجاز] (۱۶۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ عَدَّ غَداً مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَةَ الْمَوْتِ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام أقام الموت للإنسان مقام العشير المحالم، و الرفيق الملازم، و جعل من اغترّ بطول أجله و اتساع مهله، بمنزلة من أساء صحبة ذلك الرفيق المصاحب، و الخليط المقارب؛ إذا كان الأولى أن يعتقد أنّه غير مفارق له، و أنّ المدى غير منفرج بينه و بينه. و على ذلك قول الشاعر:

المجازات النبوية، ص: ۱۹۹ و المنايا قلائد الأعناق

[المجاز] (۱۶۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، وَ لَنْ تُدْخَلَ الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنْ بَابِهَا» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه علمه بالمدينة المحصّنة التى لا يطمع طامع فى دخولها و لا الوصول إليها إلّا من بابها، و أقام عليّا أمير المؤمنين عليه السّلام لتلك المدينة مقام الباب الذى يفتتح من جهته، و يوصل إليها من ناحيته.

[المجاز] (۱۶۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ، وَ وَجْهُ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَشِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ، وَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ، وَ أَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ الصلاة يعرف بها جملة الدين، كما أنّ الوجه يعرف به جملة الإنسان؛ لأنّها أظهر العبادات، و أشهر المفروضات، و جعل أنفها التكبير؛ لأنّه أوّل ما يبدو من أشراطها ، و يسمع من أذكارها و أركانها.

المجازات النبوية، ص: ۲۰۰

[المجاز] (۱۷۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَطْعِمُوا اللَّهَ يُطْعِمْكُمْ».

و هذا القول مجاز؛ لأنّه سبحانه قال: وَ هُوَ يُطْعِمُ وَ لا يُطْعَمُ و المراد أطعموا فقراء اللّه الذين أمركم بإطعامهم و جعلكم سببا لأرزاقهم، يجازكم على ذلك بجزيل الثواب، و يكثر لكم من الأخلاف و الأعواض.

[المجاز] (۱۷۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْعِلْمُ خَزَائِنُ، وَ مِفْتَاحُهَا السُّؤَالُ، فَاسْأَلُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ أَرْبَعَةٌ: السَّائِلُ، وَ الْمُجِيبُ، وَ الْمُسْتَمِعُ، وَ الْمُحِبُّ لَهُمْ» .

و هذا القول مجاز، و المراد تشبيه العلم فى قلوب العلماء بالخزائن المستبهمة، و الأبواب المستغلقة، و إنّما تستفتح بسؤال السائلين، و يستخرج ما فيها ببحث الباحثين.

[المجاز] (۱۷۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمَوْتُ رَيْحَانَةُ الْمُؤْمِنِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ المؤمن يستروح إلى الموت تغوّثا من كروب الدنيا و همومها، و روعاتها و خطوبها، كما يستروح الإنسان إلى طيب المشمومات، و نظر المستحسنات.

[المجاز] (۱۷۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَ عَمُودُ المجازات النبوية، ص: ۲۰۱

الدِّينِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ المؤمن يستدفع بالدعاء كيد الكائدين، و ظلم الظالمين، فيقوم له مقام السلاح الذى يريق الدماء، و يغلّ الأعداء . و جعل عليه الصلاة و السلام الدعاء عمود الدين؛ لأنّه لا يصدر إلّا عن قلب المخلص الأوّاب، لا الشاكّ المرتاب، و الإخلاص قطب الدين الذى عليه المدار، و إليه المحار .

[المجاز] (۱۷۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ مِنْ كَلَامٍ فِي وَصْفِ النِّسَاءِ: «وَ مِنْهُنَّ رَبِيعٌ مُرْبِعٌ، وَ غُلٌّ قَمِلٌ» .

و هذا القول مجاز، و المراد تشبيه المرأة الحسناء المستأنقة بالربيع المزهر و الروض المنوّر ، و تشبيه المرأة الشوهاء المستثقلة بالغلّ الذى يثقل الرقاب، و يطوّل العذاب. و جعله عليه الصلاة و السلام قملا ، ليكون أعظم لعذابه، و أبلغ فى مكروه المبتلى به.

[المجاز] (۱۷۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النُّخَامَةِ المجازات النبوية، ص: ۲۰۲

كَمَا تَنْزَوِى الْجِلْدَةُ فِى النَّارِ» .

يقال: «انزوت الجلدة» إذا انقبضت و اجتمعت. و هذا الكلام مجاز، و فيه قولان:

أحدهما: أنّ المسجد يتنزّه عن النخامة، و هى البصقة؛ بمعنى أنّه يجب أن يكرم عنها، و ألّا يبتذل بها، فإذا رويت عليه كانت شائنة له، و زارية عليه، فكان معها بمنزلة الرجل ذى الهيئة يشمئزّ ممّا يهجّنه، و ينقبض عمّا يدنّسه، و أصل «الانزواء»: الانحراف مع تقبّض و تجمّع.

و القول الآخر: أن يكون المراد أهل المسجد، فأقيم «المسجد» فى الذكر مقامهم؛ لمّا كان يشتمل عليهم، و على ذلك قول الشاعر:

و استبّ بعدك يا كليب المجلس و المراد أهل المجلس؛ لأنّ الاستتاب لا يكون بين القاعات و الجدران، و إنّما يكون بين الإنسان و الإنسان.

فالمعنى: أنّ أهل المسجد ينقبضون من النخامة إذا رأوها فيه ذهابا عن الأدناس، و صيانة له عن الأدران.

[المجاز] (۱۷۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مِنَ الْقَتْلَى رَجُلٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَ الْخَطَايَا حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَتِلْكَ المجازات النبوية، ص: ۲۰۳

مَضْمَضَةٌ مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَ خَطَايَاهُ؛ إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءٌ لِلْخَطَإِ» .

و هذا الكلام مجاز؛ لأنّ السيف- على الحقيقة- لا يمحو شيئا من الذنوب، و لكنّ القتل بالسيف لمّا كان سببا للشهادة التى يستحقّ بها دخول الجنة- و حقيقتها شهادة الملائكة للقتيل بأنّه من أهل الجنّة- إذا بذل مهجته فى طاعة اللّه مجتهدا و وطّن نفسه على ألم الجراح و الثبات للّقاء صابرا محتسبا، كان السيف كأنّه قد محا ما سلف من ذنوبه، و ليس يبلغ الإنسان إلى هذه المنزلة فى طاعة اللّه تعالى من بذل النفس للقتل و توطينها على الهلك - فى الأغلب الأكثر- إلّا و هو تائب من جميع الذنوب التى توجب العقاب و تحبط الثواب، فتكون الشهادة حينئذ دالّة على أنّه من أهل الجنة، و سببها السيف، فكأنّه قد محا ذنوبه؛ أى أزالها و أبطلها.

و على ذلك قول الشاعر:

فلا تكثروا فيها الضّجاج فإنّهمحا السّيف ما قال ابن دارة أجمعا

أى أزاله و أبطله.

وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «فَتِلْكَ مَضْمَضَةٌ مَحَتْ ذُنُوبَهُ».

مجاز آخر، كأنّ القتل غسله من درن الذنوب، قال ابن السكّيت: «يقال:

المجازات النبوية، ص: ۲۰۴

مصمصت الإناء و مضمضته- بالصاد و الضاد-: إذا غسلته ، و يقال أيضا: ماص الثوب- بالصاد غير معجمة-: إذا غسله».

[المجاز] (۱۷۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ: «اتَّبِعُونِى تَكُونُوا بُيُوتاً» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام لم يرد بيوت الشعر و بيوت المدر على الحقيقة، و إنّما أراد: أنّكم تكونون لعلوّ أقداركم و اشتهار أخباركم بيوتا؛ أى شعوبا تقف نسبة أولادكم عندكم، و لا تتجاوزكم إلى من فوقكم، و هذا لا يكون إلّا لنباهة الأب الأدنى، و استغنائه بالنباهة عن الأب الأعلى، كما يقال لمن ينسب إلى أمير المؤمنين علىّ عليه السّلام: «علوىّ» و يستغنى أن يقال: «هاشمىّ» أو «منافىّ» و كما يقال لمن كان من ولد عمر: «عمرىّ» و لا يقال «عدوىّ» و نظائر تلك كثيرة.

و إنّما سمّيت المناسب المخصوصة «بيوتا» لاشتمالها على ضروب الرجال المتصلين بها و المضافين إليها؛ تشبيها بالبيت المبنيّ فى اشتماله على الدعائم و العماد و الأوتاد و الأطناب؛ لشهرته و نجابته.

المجازات النبوية، ص: ۲۰۵

و نظير الخبر المذكور من الشعر قول الطائى الأكبر فى صفة الفرس:

هذّب فى جنسه و نال المدىبنفسه فهو وحده جنس

أراد أنّ نسله ينسب إليه، و لا يتجاوز به إلى من وراءه من آبائه و امّاته، كما يقال: «هذا الفرس من نسل ذى العقّال» و من نتاج ذى الجمّازة» و ما أشبههما.

(۱۷۸) وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى الْكَلَامِ الَّذِى تَكَلَّمَ بِهِ يَوْمَ الْغَدِيرِ: «وَ أَسْأَلُكُمْ عَنْ ثَقَلَيَّ كَيْفَ خَلَفْتُمُونِى فِيهِمَا» فَقِيلَ لَهُ: وَ مَا الثَّقَلَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ سَبَبٌ؛ طَرَفٌ مِنْهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَ طَرَفٌ بِأَيْدِيكُمْ» . هَذِهِ رِوَايَةُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. وَ فِى رِوَايَةِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ الْأَصْغَرُ مِنْهُمَا عِتْرَتِى أَهْلُ بَيْتِى، إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ» .

وَ فِى رِوَايَةٍ أُخْرَى: «حَبْلَانِ مَمْدُودَانِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۰۶

فإنّ الكلام يعود على الثقلين.

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه كتاب اللّه بالحبل الممدود بين اللّه و بين خلقه؛ يعصم منهم من اعتصم به، و يستنقذ من المهاوى و المعاطب من اعتلق بطرفه، و ليس هناك يد على الحقيقة يعصم المتعلّق بها، و تستشيل المتورّط، و إنّما ذلك على التمثيل و التشبيه؛ لأنّ المستنقذ من الورطة و المنهض من السقطة- فى الأكثر- إنّما يجتذب بيده، و يستعين بسببه، فأخرج عليه الصلاة و السلام كلامه على العرف و المعروف و الأمر المعهود.

و من روى: «حبلان ممدودان» و أراد بأحد الحبلين العترة فالمعنى أنّه عليه الصلاة و السلام أقام عترته مقام الحبل الممدود الذى يكون عصمة المستعصم، و نجاة المستسلم، كما قلنا فى القرآن.

وَ هَذَا الْخَبَرُ بِتَمَامِهِ هُوَ خَبَرُ يَوْمِ الْغَدِيرِ الَّذِى يَقُولُ فِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ انْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ» .

، و قد رواه من مشهورى الصحابة عشرة: أوّلهم أمير المؤمنين عليه السّلام و هو الصادق المصدّق، و زيد بن أرقم، و حذيفة بن أسيد، و البراء بن عازب، و سعد بن أبى وقّاص، و أبو هريرة، و جابر بن عبد اللّه، و أبو أيّوب خالد بن زيد، و أنس بن

المجازات النبوية، ص: ۲۰۷

مالك، و بريدة بن الحصيب الأسلمى:

فَأَمَّا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ فَقَدْ رُوِىَ عَنْهُمَا فِى هَذَا الْخَبَرِ: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ» .

، و وافقهما ابن عبّاس على ذلك.

و أخبرنا بهذه الرواية خاصّة- و هى أشهر الروايات- أبو عبد اللّه محمّد بن عمران المرزبانى قال: أخبرنا إبراهيم بن محمّد بن عرفة الواسطى قال: حدّثنا عبيد اللّه بن جرير بن جبلة قال: حدّثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدّثنا نوح بن قيس قال: حدّثنا الوليد بن صبيح، عن ابن امرأة زيد بن أرقم، عن زيد بن أرقم أخبرنا بذلك أبو عبيد اللّه المرزبانى فى جملة ما أخبرنا به من رواياته و مصنّفاته.

و على هذه الرواية تخرج اللفظة من الاحتمال، و تكون أقرب إلى المعنى المراد؛ لأنّ وليّ النبيّ عليه الصلاة و السلام أولى به من غيره، و أحقّ بالاستيلاء عليه من كلّ من لم يضرب فيه بمثل حقّه.

وَ قَدْ رَوَى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي» .

، و فى هذا الخبر تصريح بأنّه من بعده وليّ الأمر و واليه، و القائم مقامه فيه، كما قال الكميت بن زيد فى ذلك:

المجازات النبوية، ص: ۲۰۸ و نعم وليّ الأمر بعد وليّهو منتجع التّقوى و نعم المؤدّب

و الكلام فى هذا المعنى يطول، و ليس كتابنا هذا من مظانّ استقصائه و مواضع استيفائه.

و فى هذا الخبر أيضا مجاز؛ و ذلك تسميته عليه الصلاة و السلام الكتاب و العترة ب «الثقلين»، و واحدهما: ثقل، و هو متاع المسافر الذى يصحبه إذا رحل، و يسترفق به إذا نزل، فأقام عليه الصلاة و السلام الكتاب و العترة مقام رفيقه فى السفر، و رفاقه فى الحضر، و جعلهما بمنزلة المتاع الذى يخلفه بعد وفاته، فلذلك احتاج إلى أن يوصى بحفظه و مراعاته.

و قال بعض العلماء: «إنّما سمّيا: ثقلين؛ لأنّ الأخذ بهما ثقيل ».

و قال بعضهم: «إنّما سمّيا بذلك؛ لأنّهما العدتان اللتان يعوّل فى الدين عليهما، و يقوم أمر العالم بهما، و منه قيل للإنس و الجن: ثقلان؛ لأنّهما اللذان يعمران الأرض و يثقلانها ».

و من ذلك قول الشاعر:

تقوم الأرض ما عمّرت فيهاو تبقى ما بقيت بها ثقيلا

لأنّك موضع القسطاس منهافتمنع جانبيها أن يزولا

المجازات النبوية، ص: ۲۰۹

[المجاز] (۱۷۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِبَعْضِ أَزْوَاجِهِ: «أَحْسِنِي جِوَارَ نِعَمِ اللَّهِ، فَإِنَّهَا قَلَّمَا نَفَرَتْ عَنْ قَوْمٍ فَكَادَتْ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل النعم المفاضة على الإنسان بمنزلة الضيف النازل، و الجار المجاور الذى يجب أن يعدّ قراه ، و يكرم مثواه، و تصفّى مشاربه، و تؤمّن مساربه ، فإن اخيف سربه و رنّق شربه و ضيّعت قواصيه و اعتميت مقاربه ، كان خليقا بأن ينتقل، و جديرا بأن يستبدل، فكذلك النعم إذا لم يجعل الشكر قرى نازلها و الحمد مهاد منزلها، كانت وشيكة بالانتقال، و خليقة بالزيال .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «أَحْسِنُوا جِوَارَ نِعَمِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهَا وَحْشِيَّةٌ» .

، و باقى الخبر على لفظه، فعلى هذه الرواية كأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه النعم بأوابد الوحش التى تقيم مع الإيناس، و تنفر مع الإيحاش، و يصعب

المجازات النبوية، ص: ۲۱۰

رجوع شاردها إذا شرد، و دنوّ نافرها إذا بعد.

[المجاز] (۱۸۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سَمِعَ مُؤَذِّناً يَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: «صَدَّقَكَ كُلُّ رَطْبٍ وَ يَابِسٍ» .

و هذا الكلام مجاز؛ لأنّ الرطب و اليابس- من الشجر و الأعشاب و الماء و التراب- لا كلام لهما، و لا روح فيهما، و إنّما أراد عليه الصلاة و السلام أنّ تصديقهما بلسان الخلق لا بلسان النطق، فجميع المخلوقات شاهدة بألّا إله إلّا اللّه سبحانه بما فيها من تأثير الصبغة، و إتقان الصنعة، و شواهد الصانع الحكيم، و المقدّر العليم، فهى من هذه الوجوه متكلّمة و إن كانت خرساء، و مفصحة و إن كانت عجماء.

و على هذا المعنى خرج قول الشاعر:

و فى كلّ شىء له آيةتدلّ على أنّه واحد

[المجاز] (۱۸۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ الحسد يخرج بصاحبه إلى الإقدام على المعاصى و الارتكاس فى المهاوى، فيلغ فى الدماء الحرام، و يحتطب فى حبائل الآثام، و يشرع فى نقل النعم من أماكنها، و إزعاجها عن

المجازات النبوية، ص: ۲۱۱

مواطنها، فيكون عقاب هذه المخطورات محبطا لحسناته، و مسقطا لثواب طاعاته؛ على المذهب الذى أشرنا إليه فيما تقدّم، فيصير الحسد الذى هو السبب فى استحقاق العقاب و إحباط الثواب، كأنّه يأكل تلك الحسنات؛ لأنّه يذهبها و يفنيها، و يسقط أعيانها و يعفيها.

و إنّما شبّهه عليه الصلاة و السلام فى أكله الحسنات بالنار التى تأكل الحطب؛ لأنّ الحسد يجرى فى قلب الإنسان مجرى النار، لاهتياجه، و اتّقاده و إرماضه و إحراقه، و من هنا قال بعضهم: «ما رأيت ظالما أشبه بمظلوم من الحاسد؛ نفس يتصعّد، و زفير يتردّد، و حزن يتجدّد .

[المجاز] (۱۸۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى عَهْدٍ كَتَبَهُ لِعُمَّالِهِ عَلَى الْيَمَنِ: «فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، فِيهِ إِقَامَةُ الْعَدْلِ، وَ يَنَابِيعُ الْعِلْمِ، وَ رَبِيعُ الْقُلُوبِ» ..

و فى هذا الكلام ثلاث استعارات:

أولاهنّ: قوله عليه الصلاة و السلام: «فإنّ هذا القرآن حبل اللّه المتين» و قد تقدّم كلامنا على نظيرها؛ و بيّنّا لأىّ معنى شبّه القرآن بالحبل الممدود بين اللّه سبحانه و بين خلقه فى أنّه عصمة لمستعصمهم، و مسكة لمستمسكهم.

و الاستعارة الثانية: قوله عليه الصلاة و السلام فى صفة القرآن:

المجازات النبوية، ص: ۲۱۲

«و ينابيع العلم» و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام شبّه ما يفتحه القرآن لمتفهّميه و يبيّنه للناظرين فيه من أبواب العلم و طرقه، و يفتقه من أكمّته و غلفه، بينابيع الماء المتفجّرة، و عيونه المستنبطة، و لأنّ العلم أيضا ينقع الغليل بعد الشكّ المحيّر، كما يبرّد الماء الغلّة بعد العطش المبرّح، فلذلك شبّهه عليه الصلاة و السلام بعيون الماء و ينابيع الرواء.

و الاستعارة الثالثة: قوله عليه الصلاة و السلام: «و ربيع القلوب» و ذلك أنّه جعل القرآن للقلوب الواعية بمنزلة الربيع للإبل الراعية؛ لأنّ القلوب تنتفع بتدبّر القرآن و تأمّله كما تنتفع الإبل بتحمّض الربيع و تنقّله، فهذا غذاء للأرواح، كما أنّ ذلك غذاء للأجسام.

و قد يجوز أن يكون المراد: أنّ القلوب تنفرج بحكم القرآن و آدابه كما تنفرج العيون بأنوار الربيع و أعشابه، و «الربيع» اسم للغيث فى الأصل، ثمّ صار اسما عندهم لما ينبت عن الغيث من أفانين النور و العشب، ألا ترى إلى قول الشاعر و هو يريد الغيث:

أنت ربيعى و الرّبيع ينتظرو خير أنواء الرّبيع ما بكر

و هذا كما سمّوا الغيث «سماء» لأنّ نزوله يكون من جهة السماء، قال الشاعر:

المجازات النبوية، ص: ۲۱۳ إذا سقط السّماء بأرض قومرعيناه و إن كانوا غضابا

أراد إذا سقط الغيث، ثمّ قال: «رعيناه» فردّ الكلام على ما ينبت عن الغيث من الرعى الجميم، و الكلأ العميم، و مثل هذا فى كلامهم كثير مستفيض.

و «الربيع» أيضا النهر الصغير،

وَ فِي الْحَدِيثِ: «وَ مَا سَقَى الرَّبِيعُ» .

، و جمعه «أربعاء» على وزن أنصباء.

[المجاز] (۱۸۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي هَذَا الْعَهْدِ وَ هُوَ يَذْكُرُ أَوْقَاتَ الصَّلَاةِ: «وَ الْعَصْرُ إِذَا كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَ كَذَلِكَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ حَيَّةً، وَ الْعِشَاءُ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى أَنْ تَمْضِيَ كَوَاهِلُ اللَّيْلِ» .

و هاتان استعارتان:

أولاهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «ما دامت الشّمس حيّة» و المراد بحياة الشمس هاهنا كونها فى بقيّة من الاحمرار من قبل أن يفضى إلى الحؤول و الاصفرار، و من هناك قالوا: «شمس مريضة» إذا ولّى احمرارها، و أقبل اصفرارها.

و على هذا قول الشاعر:

المجازات النبوية، ص: ۲۱۴ لدن غدوة حتّى نزعن عشيّةو قد مات شطر الشّمس و الشطر مدنف

فجعل نصفها ميّتا لمّا تصرّم أكثر ضيائها، و جعل نصفها مدنفا لمّا كان من التصرّم على شفا.

و مثل ذلك قول الراجز:

و الشّمس قد كادت تكون دنفا أى قد قاربت أن تشفى على الغروب، كما يشفى الدنف المريض على الخفوت، فجعلها دنفا مبالغة فى وصفها بنقصان اللون و حؤول الضوء؛ على أصل وصفهم لها بالمرض.

و لوصفهم الشمس بالموت فى أشعارهم وجه آخر: و هو أنّهم إذا أرادوا أن يصفوا يوم الحرب باشتداد الحرّ و اسوداد الأفق للقتام المتراكب و النقع المتعاظل ، يقيمون تغيّب الشمس و احتجابها مقام انقراضها و ذهابها.

و الاستعارة الاخرى: قوله عليه الصلاة و السلام: «إلى أن تمضى كواهل اللّيل»، و المراد: إلى أن تمضى أوائله فسمّاها «كواهل»

المجازات النبوية، ص: ۲۱۵

تشبيها للّيل بالمطايا السائرة التى تتقدم أعناقها و هواديها ، و يتبعها أعجازها و تواليها. و من هناك قالوا فى السارى ليلا: «اتخذ الليل جملا» و يقولون: «ركب الليل» و «امتطى الليل» لمّا جعلوه بمنزلة الظهر المركوب، و البعير المرحول.

[المجاز] (۱۸۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ هذا القول به يوصل إلى دخول الجنّة، فجعله عليه الصلاة و السلام بمنزلة المفاتيح التى يستفتح بها الأغلاق، و يستفرج الأبواب. و أراد عليه الصلاة و السلام هذه الكلمة و ما يتبعها من شعائر الإسلام، و قوانين الإيمان، إلّا أنّه عليه الصلاة و السلام عبّر عن جميع ذلك بهذه الكلمة؛ لأنّها أوّل لتلك الشعائر، و سائرها تابع لها، و متعلّق بها، فهى لها كالزمام القائد، و المتقدّم الرائد. و ذلك كما يعبّر عن حروف المعجم ببعضها، فيقال: «ألف، با، تا، ثا» و المراد جميعها، و كذلك يقولون: «هو فى أبجد» و يريدون سائر هذه الحروف، إلّا أنّ هذه الحروف لمّا كانت أوّله لباقيها و متقدّمة لما يليها، حسن أن يعبّر بها عن جميعها.

المجازات النبوية، ص: ۲۱۶

[المجاز] (۱۸۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي وَصِيَّةٍ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «وَ صَلِّ الظُّهْرَ بَعْدَ مَا يَتَنَفَّسُ الظِّلُّ، وَ تَبْرُدُ الرِّيَاحُ» .

و هذه استعارة، و المراد: بعد ما يزيد امتداد الظلّ، من قولهم: «تنفّس النهار» إذا أخذ بالطول، و منه قوله تعالى: وَ الصُّبْحِ إِذا تَنَفَّسَ ؛ أى إذا زاد ضياؤه، و انتشرت أنواره، و قد استقصينا الكلام على ذلك فى كتاب «تلخيص البيان عن مجازات القرآن» ، و أصل هذه مأخوذ من تنفّس الحيوانات؛ و هو امتداد الريح الحارّة من تجاويف صدورها عند ترويح رئاتها عن قلوبها بانقباضها و انبساطها، و انضمامها و انفراجها.

[المجاز] (۱۸۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَعْثُرُ وَ إِنَّ يَدَهُ بِيَدِ اللَّهِ يَرْفَعُهَا» .

و هذا القول مجاز، و المراد بذكر «يد الله» هاهنا معونة الله تعالى و تقدّس، و نصرته، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ أحدهم ليعثر و أنّ معونة الله من ورائه؛ تنهضه من سقطته، و تقيله من عثرته، إلا أنّه عليه الصلاة و السلام لمّا جاء بلفظ «العثار» أخرج الكلام بعده على عرف العادات؛ لأنّ العادة جارية أن يكون المنهض للعاثر و المقيم للواقع؛ إنّما يستنهضه بيده، و يستعين عليه بجلده.

المجازات النبوية، ص: ۲۱۷

و المراد بذوى الهيئات هاهنا ذوو الأديان، لا ذوو الملابس الحسان، كما يظنّ من لا علم له؛ لأنّ هيئة الدين و ظاهره أحسن الهيئات و المظاهر، و أفخم المعارض و الملابس.

[المجاز] (۱۸۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «جَبْرَائِيلُ نَامُوسُ اللَّهِ» .

و هذا القول مجاز، و أصل «الناموس» المكان الذى يستجنّ فيه الصائد عن الوحش لئلّا تراه فتنفر منه، و من ذلك سمّى من يجعله الإنسان موضع سرّه و مستودع نفثه «ناموسا» يقال منه: «نمس ينمس نمسا» و «نامسه منامسة» فكأنّه عليه السّلام إنّما شبّهه بذلك؛ لأنّه يستخفى بما يؤدّيه عن الله سبحانه إلى الأنبياء عليهم السلام من أوامر الله التى تقيّد القلوب بحبائل الخوف و الرجاء، و تجتذبها بعلائق الوعد و الإيعاد؛ تشبيها بالصائد الذى يختل صيده حتّى يصيب غرّته ، و يقتحم غفلته.

و قد قال بعضهم: «إنّ الناموس فى كلام بعض العرب اسم للنمّام، فكأنّ جبرائيل عليه السّلام هو الذى يظهر أمر اللّه لأنبيائه، لا على الوجه المذموم

المجازات النبوية، ص: ۲۱۸

الذى يقصده لسان النمّام، و يعتمده ناقل الكلام» .

و قال بعضهم: «الناموس: من أسماء العلم» ، فيكون فى الخبر- إذا حملناه على هذا الوجه- تقدير مضاف حذف لدلالة الكلام عليه، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «جبرائيل حامل علم اللّه» أو «صاحب علم الله» و الحذف إنّما يحسن فى الكلام إذا كان فيما يبقى دليل على ما يلقى، كقوله تعالى: وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيها وَ الْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنا فِيها ، فلمّا كانت القرية و العير لا تسألان و لا تجيبان، علم أنّ المطلوب غيرهما؛ و أنّه المضاف إليهما. و لا يجوز على هذا: «جاء زيد» و أنت تريد غلام زيد؛ لأنّ المجىء قد يكون من الغلام كما يكون من صاحب الغلام، فلا دليل فى مثل هذا على المحذوف كما كان فى الوجه الأوّل .

[المجاز] (۱۸۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «بَلَغَنِي عَنْ فُلَانٍ كَلَامٌ تَشَذَّرَ لِي عَنْ إِيعَادٍ» .

فوصف الكلام بالتشذّر مجاز، و أصل «التشذّر» أنّ الناقة إذا القحت عقدت ذنبها و نصبته على عجزها، قال الشاعر:

المجازات النبوية، ص: ۲۱۹ لها ذنب كالقنو قد مذلت بهو أسمح للتّخطار بعد التّشذّر

فكأنّه عليه الصلاة و السلام أراد أنّ الكلام الذى سمعه، أعرب له عمّا فى ضمنه من الوعيد، كما أنّ تشذّر الناقة بذنبها دليل على لقاح بطنها.

و يجوز أن يكون المراد صفة ذلك الكلام بالارتفاع و العلوّ و الاشتطاط و الغلوّ تشبيها بذنب الناقة إذا عقدته لاقحة، و رفعته شامذة .

[المجاز] (۱۸۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْإِيمَانُ هَيُوبٌ» . المجازات النبوية ؛ ص۲۱۹

فى هذا الكلام مجاز؛ لأنّ فيه تقدير كلام محذوف، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «صاحب الإيمان هيوب» و العرب تقول: «الباب لئيم» أى مغلق الباب دون الأضياف، و المراد أنّ صاحب الإيمان بما معه من حواجز إيمانه. و بصائر إيقانه، يهاب تطرّق الحوب ، و مواقعة الذنوب، فلا يقدم عليها إقدام المرتكس الهاوى، و الضالّ الغاوى.

[المجاز] (۱۹۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الِاسْتِغْفَارُ مَهْدَمَةٌ لِلذُّنُوبِ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۲۰

فوصف الاستغفار بأنّه يهدم الذنوب؛ مجاز؛ لأنّ المعاصى الكثيرة لمّا كانت كالبناء فى تراكب أجزائها و استغلاظ جرابها ، كان استغفار النادم و إقلاع التائب، كأنّهما هدم لذاك البناء من أساسه، و كبّ له على امّ رأسه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ*

[المجاز] (۱۹۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَإِذْنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد: ما استمع اللّه لشىء كاستماعه لنبىّ يداوم تلاوة القرآن، فيجعله دأبه و ديدنه، و هجّيراه و شغله، كما يجعل غيره الغناء مستروح حزنه، و مستفسح قلبه، ليس أنّ هناك غناء به على الحقيقة، و هذا كما يقول القائل: «قد جعل فلان الصوم لذّته، و الصلاة طربته» إذا أقامهما مقام شغل غيره باللذّات، و طربه إلى المستحسنات.

و قد قيل: «إنّ المراد بذلك تحزين القراءة؛ ليكون أشجى للسامع، و آخذ بقلب العارف، فسمّى هذه الطريقة: «غناء» على الاتساع؛ لأنّها تقود أزمّة القلوب، و تستميل نوازع النفوس . و إلى ذلك ذهب عليه

المجازات النبوية، ص: ۲۲۱

الصلاة و السلام

بِقَوْلِهِ: «زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ» .

، فى حديث آخر.

و ليس المراد بذلك تلحين القراءة و تطريبها؛ فإنّ الأخبار قد وردت بذمّ هذه الطريقة حتّى

ذَكَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أُمُوراً عَدَّدَهَا، ثُمَّ قَالَ: «وَ أَنْ يُتَّخَذَ الْقُرْآنُ مَزَامِيرَ» .

و قال بعضهم: «معنى يتغنّى بالقرآن» أى يذكر القرآن، من قولهم:

تغنّى فلان بفلان؛ إذا ذكره فى شعره إمّا هجاء و إمّا مدحا».

فأمّا الحديث الاخر و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» .

، فليس المراد به هذا المعنى، و إنّما أراد عليه الصلاة و السلام: ليس منّا من لم يستغن بالقرآن عمّا سواه، و «تغنّى» هاهنا بمعنى استغنى، و هو تفعّل من الاستغناء، لا من الغناء، قال العجّاج:

أرى الغوانى قد غنين عنّىو قلن لى عليك بالتّغنّى

أى استغنين عنّى و قلن لى: استغن عنّا كما استغنينا عنك، و هذا عند موت الشباب، و انقضاء الآراب.

المجازات النبويۀ، ص: ۲۲۲

و يؤكّد ذلك الحديث الآخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَرَأَى أَنَّ أَحَداً أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ، فَقَدْ عَظَّمَ صَغِيراً، وَ صَغَّرَ عَظِيماً» .

و لو كان المراد بالتغنّى فى هذا الخبر ترجيع الصوت بالقرآن، لكان من لم يقصد هذه الطريقة فى تلاوته و يعتمدها فى صلاته، داخلا تحت الذمّ، و مقارفا للذنب؛

لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ».

فبان أنّ المراد به الاستغناء لا الغناء.

[المجاز] (۱۹۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» .

و هذا مجاز، و ذلك أنّ العرب كانت إذا قرعتها القوارع، و نزلت بها النوازل ، و حطمتها السنون الحواطم ، و سلبت كرائم أعلاقها من مال مثمر، أو ولد مؤمّل، أو حميم مرجّب ، ألقت الملاوم على الدهر، فقالت فى كلامها و أسجاعها و أرجازها و أشعارها: «استقاد منّا

المجازات النبويۀ، ص: ۲۲۳

الدهر» و «جار علينا الدهر» و «رمانا بسهامه الدهر» كقول القائل منهم- و هو عدىّ بن زيد-:

ثمّ أمسوا لعب الدّهر بهمو كذاك الدّهر يودى بالرّجال

و كقول الآخر:

أكل الدّهر عليهم و شرب و كقول الآخر:

و الدّهر غيّرنا و ما يتغيّر و الأشعار فى ذلك أكثر من أن نحيط بها، أو نأتى على جميعها، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: لا تذمّوا الذى يفعل بكم هذه الأفعال؛ فإنّ اللّه سبحانه هو المعطى و المنتزع، و المغيّر و المرتجع، و الرائش و الهائض ، و الباسط و القابض.

و قد جاء فى التنزيل ما هو كشف عن هذا المعنى؛ و هو قوله تعالى:

وَ قالُوا ما هِيَ إِلَّا حَياتُنَا الدُّنْيا نَمُوتُ وَ نَحْيا وَ ما يُهْلِكُنا إِلَّا الدَّهْرُ وَ ما لَهُمْ بِذلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ، فصرّح تعالى بذمّهم على اعتقادهم أنّ الدهر يملكهم و يهلكهم، و يعطيهم و يسلبهم، و دلّ بمفهوم

المجازات النبويۀ، ص: ۲۲۴

الكلام على أنّه سبحانه هو المالك للامور، و المصرّف للدهور .

[المجاز] (۱۹۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ» .

و هذه استعارة، و ذلك أنّهم يقولون: «هذه غنيمة باردة» إذا حازوها من غير أن يلقوا دونها حرّ السلاح و ألم الجراح؛ لأنّه ليس كلّ الغنائم كذلك، بل في الأكثر لا تكاد تنال إلّا باصطلاء نار الحرب، و مألم الطعن و الضرب، فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعل صوم الشتاء غنيمة باردة؛ لأنّ الصائم يحوز فيه الثواب الجزيل و الخير الكثير بلا معاناة مشقّة، و لا ملاقاة كلفة؛ لقصر نهاره، و عدم اواره .

و قد قيل أيضا: «إنّما وصف الصوم في الشتاء بأنّه غنيمة باردة؛ لبرد النهار الذي يقع الصيام فيه، و أنّه بخلاف نهار الصيف الذي يشتدّ فيه العطش، و تطول المخامص ، و يقصر ليله عن القيام بوظائف العبادة التي تحمد عقبى، و تقرّب إلى اللّه زلفى، و الشتاء على خلاف هذه الصفة؛ لقصر نهار الصائم، و طول ليل القائم».

[المجاز] (۱۹۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهُنَّ فِي المجازات النبوية، ص: ۲۲۵

أَيْدِيكُمْ عَوَانٍ» .

و هذا مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل النساء عند أزواجهنّ بمنزلة الأسراء، و ذلك؛ لأنّ المرأة تجرى على أحكام الرجل في الصدور و الورود، و الوقوف و الخفوف ، فهي راسفة في أقياد حصره، و ناشبة في حبائل نهيه و أمره، و من هنا قيل: «فلانة في حبال فلان»- إذا كان بعلها- للعلّة المقدّم ذكرها.

و «العاني» الأسير و الجمع «عناة»، و الأسيرة «عانية» و الجمع «عوان» و قد يقال للأسير أيضا «الهدىّ» و قال المتلمّس في قتل عمرو بن هند طرفة بن العبد بعد أن سجنه زمانا:

كطريفة بن العبد كان هديّتهمضربوا صميم قذاله بمهنّد

قيل: «إنّما سمّيت المرأة المنقولة إلى زوجها: هديّا؛ لأنّها بمنزلة الأسيرة عنده».

و قيل: «بل سمّيت بذلك؛ لأنّها تهدى إلى زوجها، فهي فعيل في موضع مفعول، فهدىّ في مكان مهدىّ، يقال: هديت المرأة إلى زوجها أهديها هداء. و هو من الهداة، و ليس من الهديّة؛ لأنّه لا يقال من

المجازات النبوية، ص: ۲۲۶

الهديّة إلّا: أهديت». و قد قيل: «إنّ في بعض اللغات: أهديت المرأة» و اللغة الاولى هي المعتدّ بها، و المعمول عليها .

[المجاز] (۱۹۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ» .

و هذا مجاز، و المراد أنّ الطمع يصير بصاحبه إلى معائب الأفعال و مدانسها، و يوقعه في مذامّها و مناقصها، «و الطّبع» الدّنس و العيب، يقال: «فلان طبع» كدنس و جشع، فلمّا كانت عواقب الطمع صائرة إلى مدارن الطبع، جعل عليه الصلاة و السلام الطمع كأنّه هاديا إليها، و دليلا عليها على المجاز و الاتساع. و «الطبع»- على ما سمعته من شيخنا أبي الفتح النحوى رحمه اللّه- «مأخوذ من «الطابع» و هو الخاتم» كأنّه يسم صاحبه بالمعايب، و يشهره بالمثالب، فيكون كالخاتم الذي يظهر رسمه، و يؤثّر وسمه.

[المجاز] (۱۹۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ مَشْهُورٍ لِلرَّجُلِ الَّذِي تَفَوَّتَ ابْنُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَفَرَّقَهُ وَ يَذَرَهُ: «ارْدُدْ عَلَى ابْنِكَ مَالَهُ؛

فَإِنَّمَا المجازات النبوية، ص: ۲۲۷

هُوَ سَهْمٌ مِنْ كِنَانَتِكَ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام جعل ابن الرجل بمنزلة السهم الذى فى كنانته، و لذلك وجهان:

أحدهما: أن يكون إنّما شبّهه بالسهم من سهامه؛ لأنّ الأب سبب نشئه و تربيته، و وليّ تثقيفه و تأديبه، كما أنّ النابل بارى السهم و رائشه ، و مثقّفه و مقوّمه.

و الوجه الآخر: أن يكون المراد أنّه بمنزلة السهم فى كنانته من حيث كان فى حضنه، و حاصلا تحت ضبنه ، و أنّه متى شاء صرفه فى آرائه، كما أنّ صاحب السهم متى شاء رمى به فى أغراضه.

و معنى قوله عليه الصلاة و السلام: «اردد على ابنك» أى استرجع ما فرّقه من ماله فى وجوه التبذير، و مظانّ التبديد، فردّه إلى ملكه استظهارا له و إشبالا له ؛ إذ ليس له أن يفتات عليك بمال، و لا يعصيك فى حال.

المجازات النبوية، ص: ۲۲۸

[المجاز] (۱۹۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ؛ فَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ» .

أَخْبَرَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبُو الْقَاسِمِ عِيسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ؛ فِي جُمْلَةِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمَأْمُونَ فِي الشَّمَّاسِيَّةِ وَ قَدْ أَجْرَى الْحَلْبَةَ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى كَثْرَةِ النَّاسِ، فَقَالَ لِيَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ: أَ مَا تَرَى إِلَى هَذِهِ الْأُمَمِ! ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ: «الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ؛ فَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ».

و قد حدّثنا بهذا الحديث أيضا سهل بن أحمد بن عبد اللّه بن سهل الديباجى، عن محمّد بن يحيى الصولى- فيما صنّفه ممّا رضيه خلفاء بنى العبّاس من أحاديث النبيّ عليه الصلاة و السلام- على خلاف هذه الحكاية.

و هذا القول مجاز؛ لأنّ عيال الإنسان من يعوله ثقلهم، و يهمّه

المجازات النبوية، ص: ۲۲۹

أمرهم، و اللّه سبحانه و تعالى لا تؤده الأثقال، و لا تهمّه الأحوال، و لكنّه سبحانه و تعالى لمّا كان متكفّلا بمصالح عباده- يدرّ عليهم حلب الأرزاق، و يلمّ لهم شعث الأحوال، و يعود عليهم بمرافق الأبدان، و مراشد الأديان- شبّهوا من هذه الوجوه بالعيال الذين فى ضمان العائل، و كفاية الكافل، على طريق الاتساع، و على معارف العادات.

[المجاز] (۱۹۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ، وَ مَنْ شَرِبَهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْماً، فَإِنْ مَاتَ وَ هِيَ فِي بَطْنِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» .

سَمِعْنَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِي أَبُو حَفْصٍ الْكَتَّانِيُّ؛ فِي جُمْلَةِ مَا رَوَاهُ لَنَا مِنَ الْأَحَادِيثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ

النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِشْكَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ».

، و ذكر ما فى الحديث.

و هذه استعارة، و إنّما سمّاها عليه الصلاة و السلام «امّ الخبائث» على تغليظ النهى عن شربها، و تعظيم قدر العقاب عليها، فكأنّها جماع الخبائث المردية، و معظم الذنوب الموبقة، كما أنّ الامّ جامعة لأولادها،

المجازات النبوية، ص: ۲۳۰

و متقدّمة عليهم بميلادها. و الفائدة فى تقديمها على غيرها من المعاصى:

أنّ الأغلب فى شربها أن يكون طريقا إلى ارتكاب الكبائر، و جرّ الجرائر؛ فإنّ السكران قد يحمله سكره على القذف و الافتراء، و إراقة الدماء، و استحلال الفروج و الأموال، و غير ذلك من مقاحم الذنوب، و معاظم العيوب، و كلّ هذا فالسكر من أقوى أسبابه، و أقرب أبوابه.

[المجاز] (۱۹۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِى بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ أَقْطَعُ» .

وَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو حَفْصٍ الْمُقْرِى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ ابْنُ بِنْتِ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِى بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ أَقْطَعُ».

و هذا القول مجاز، و إنّما شبّه عليه الصلاة و السلام الأمر الذى تهمّ الإفاضة فيه و تمسّ الحاجة إلى الكلام عليه- إذا لم ينظر فيه حمد اللّه سبحانه و تعالى- بالأقطع اليد من حيث كان قالصا عن السبوغ ، و ناقصا عن البلوغ.

و ممّا يقوّى ذلك

مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَيْضاً، قَالَ: قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ المجازات النبوية، ص: ۲۳۱

وَ السَّلَامُ: «الْخُطْبَةُ الَّتِى لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ» .

، فأقام عليه الصلاة و السلام نقصان الخطبة مقام نقصان الخلقة.

و ممّا يشبه هذا الخبر

الْحَدِيثُ الْآخَرُ الَّذِى ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ فِى كِتَابِهِ: وَ هُوَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ هُوَ أَجْذَمُ» .

قال: «و الأجذم: المقطوع اليد» و استشهد على ذلك بقول الشاعر:

و ما كنت إلّا مثل قاطع كفّهبكفّ له اخرى فأصبح أجذما

و اعترض هذا القول عبد اللّه بن مسلم بن قتيبة قادحا فيه و طاعنا عليه، فقال: «إنّما أتى أبو عبيد فى فساد هذا التفسير من قبل البيت الذى استشهده، و ليس كلّ أجذم أقطع اليد. و إذا نحن حملنا الحديث على ما ذهب إليه أبو عبيد رأينا عقوبة الذنب لا تشاكل الذنب؛ لأنّ اليد لا سبب لها فى نسيان القرآن، و العقوبات من اللّه سبحانه و تعالى تكون بحسب الذنوب، كقوله تعالى و تقدّس: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِى يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِ ، يريد أنّ الربا الذى أكلوه أثقل بطونهم، فهم يقومون و يسقطون، كما يصيب من يتخبّطه الشيطان .

المجازات النبوية، ص: ۲۳۲

و

يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي قَوْماً تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِالْمَقَارِيضِ؛ كُلَّمَا قُرِضَتْ وَفَتْ ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا بِأَفْوَاهِهِمْ، فَعُوقِبُوا فِيهَا ...» .

، و مثل هذا كثير».

قال: «و الأجذم هاهنا: المجذوم، يقال: رجل أجذم، و قوم جذماء، مثل أحمق و حمقاء، و أنوك و نوكاء، إلّا أن يكون

رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «أَنَّهُ يُحْشَرُ أَقْطَعَ الْيَدِ».

، أو ما يدلّ على ذلك، فيقع التسليم منّا.

و إنّما سمّى من به هذا الداء «أجذم» لأنّه يقطع أصابع يديه، و ينقص خلقه، و الجذم: القطع، و كلّ شيء قطعته فقد جذمته و جذذته، و لهذا قيل للمقطوع اليد: «أجذم» كما قيل له: «أقطع» و هذا أشبه بالعقوبة؛ لأنّ القرآن كان يدفع عن جسمه كلمة العاهة، و يحفظ عليه الصحّة، و لمّا نسيه فارقه ذلك، فنالته الآفة في جميعه، و لا داء أشمل للبدن من الجذام، و لا أفسد للخلقة» انقضى كلام ابن قتيبة .

قلت أنا: و قد خلط هذا الرجل في اعتراضه هذا تخليطا كثيرا؛ لأنّه أنكر غير منكر، و طعن في غير مطعن، و ذلك أنّ أبا عبيد إنّما فسّر الأجذم في الحديث: بأنّه مقطوع اليد على أصل صحيح، و هو ما ذكرناه في الخبر الأوّل: من أنّ «الأقطع» هناك ك «الأجذم» هاهنا، و المراد به

المجازات النبوية، ص: ۲۳۳

أنّه يلقى اللّه تعالى بعد نسيان القرآن ناقصا بعد تمامه، كالذي قطعت يده، فظهرت نقيصة أعضائه، و إن كان أبو عبيد لم يبيّن هذا البيان، فإنّه لم يرد غير هذا المراد.

فأمّا قول ابن قتيبة: «إنّ عقوبة الذنب يجب أن تكون مشاكلة للذنب» و تعلّقه بالمثلين اللذين أوردهما، فقد غلط فيما ظنّه، و وهم فيما توهّمه؛ لأنّ العقوبات لايجب أن تكون مقصورة على الأعضاء المباشرة للذنوب، و إنّما المعاقب بها جملة الإنسان، و لو كان الأمر على ما ظنّه لكان الزاني إذا زنى- غير محصن- يضرب ذكره، و القاذف إذا قذف يجلد لسانه؛ لأنّهما واقعا المعصية، و باشرا الخطيئة، فلمّا رأينا هذين المذنبين يعاقب منهما غير المواضع التي باشرت الذنب و واقعت الجرم، علمنا أنّ المقصود بالعقوبة جملة الإنسان، دون أعضاء الجسم.

فأمّا يد السارق فلم تكن علّة قطعها أنّه باشربها السرقة، ألا ترى أنّه لو دخل حرزا ، فأخرج منه بفمه- دون يده- ما يجب في مثله القطع، فقطعت يده، و لم يعتبر أخذه الشيء المسروق بفمه.

و أيضا: فلو أخذ في أوّل مرّة بيده اليسرى قطعت يده اليمنى، و إذا سرق ثانية بعد قطع يده اليمنى قطعت رجله اليسرى، و لم تقطع يده اليسرى و إن باشر السرقة بها، و ذلك على مذهب من يرى استيفاء الأعضاء الأربعة في تكرير السرقة، و هو مذهب الشافعي .

المجازات النبوية، ص: ۲۳۴

فبان أنّه لا يعتبر بقطع ما باشر أخذ السرقة من أعضاء الإنسان، و سقط ما اعتمد عليه ابن قتيبة من تشقيق الكلام.

[المجاز] (۲۰۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ حِينَ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَ قَدْ ذَكَرَ الْفِتَنَ: أَ فَبَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ، وَ جَمَاعَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ» .

و في هذا الكلام استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «هدنة على دخن» و قيل: «إنّ الدخن في الأصل: اسم للّون الذي فيه كدورة» و الصحيح أنّه

مأخوذ من الدخان؛ لكدر أجزائه، و ارتداد ألوانه، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الهدنة- التى تؤذن بالفتنة، و السلم الذى تنكشف عن المحاربة- بالدخان الذى تؤذن سواطعه بالنار الموقدة، و تجلى عن الجواحم المتضرّمة، و يقال: «دخان، و دواخن، و عثان ، و عواثن» و هما جمعان على غير القياس.

و يجوز أن يكون المراد ب «الدخن» هاهنا قسطل الحرب؛ لأنّه يشبه الدخان فى الحقيقة، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «هدنة

المجازات النبوية، ص: ۲۳۵

تنكشف عن رهج القراع ، و غبار المصاع ».

و إنّما قال: «على دخن» أى أنّ تلك الهدنة كأنّها غطاء تحته هيعة الحرب ، و زلزال الخطب، و ليس باطنها كظاهرها، و شاهدها كغائبها.

و الاستعارة الاخرى: قوله عليه الصلاة و السلام: «و جماعة على أقذاء » فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الاجتماع على فساد الغيوب و تغلل القلوب، بالعين المغضية على الداء، المغمضة على الأقذاء، فالظاهر سليم، و الباطن سقيم.

و فى رواية اخرى زيادة فى هذا الحديث فيها مجاز آخر؛ و هى

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ فِتْنَةٌ عَمْيَاءُ صَمَّاءُ، وَ دُعَاةُ ضَلَالَةٍ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ؛ مَنْ أَجَابَهُمْ قَذَفُوهُ فِيهَا» .

، فوصف الفتنة بالعماء و الصمم مجاز، و المراد أنّ أهلها عمى عن المراشد، صمّ عن المواعظ، فلمّا كانت الفتنة سببا لعماهم و صممهم، جاز أن ينسب العمى و الصمم إليها دونهم.

و قد يجوز أيضا أن يكون المراد أنّها تعمى الأبصار برهج غبارها ، و تصمّ الأسماع بزجل أصواتها . و القول الأوّل أقرب إلى الصواب،

المجازات النبوية، ص: ۲۳۶

و أشبه بمقاصد الكلام.

[المجاز] (۲۰۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِرَجُلٍ حَلَبَ نَاقَةً: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ» .

و هذه استعارة، و المراد أمره أن يبقى فى خلف الناقة شيئا من لبنها من غير أن يستفرغ جميعه؛ لأنّ ما يبقى منه يستنزل عفافتها ، و يستجمّ درّتها ، فكأنّه يدعو بقيّة اللبن إليه، و يكون كالمثابة له، و إذا استنفذ الحالب ما فى الخلف أبطأ غزره، و قلص درّه.

[المجاز] (۲۰۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَ لَهَا ظَهْرٌ وَ بَطْنٌ، وَ لِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، وَ لِكُلِّ حَدٍّ مُطَّلَعٌ» .

و فى هذا الكلام استعارتان:

إحداهما:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَ لَهَا ظَهْرٌ وَ بَطْنٌ».

و قد قيل فى ذلك أقوال:

منها أن يكون المراد أنّ القرآن يتقلّب وجوها، و يحتمل من التأويلات ضروبا، كما وصفه

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى كَلَامٍ لَهُ، فَقَالَ: المجازات النبوية، ص: ۲۳۷

«الْقُرْآنُ حَمَّالٌ ذُو وُجُوهٍ» .

؛ أى يحتمل التصريف على التأويلات، و الحمل على الوجوه المختلفات، و قد ذكرنا هذا الكلام فى كتابنا الموسوم ب «نهج البلاغة» و من ذلك قول القائل: «قلبت أمرى ظهرا لبطن» أى صرفته و أدرته ليبين لى منه وجه الرأى فأتبعه، و طريق الرشد فأقصده.

و أنشدنا أبو الفتح النحوى رحمه اللّه قول الشاعر:

أما ترانى قالبا مجنّى أقلب أمرى ظهره للبطن

قد قتل اللّه زيادا عنّى و كان رحمه اللّه يقول: «فى قوله:

«قد قتل اللّه زيادا عنّى» سرّ لطيف؛ و هو أنّه أقام قتله مقام عزله، فكأنّه قال: قد عزل اللّه زيادا عنّى؛ لأنّه إذا قتل فقد زال سلطانه، و امنت سطواته».

و قال آخرون: «الظهر: تنزيل القرآن و كلامه، و البطن: تأويله و أحكامه».

و قال بعضهم: «معنى الظهر هاهنا: ما قصّه اللّه سبحانه علينا فى القرآن من أنباء القرون، و أخبار الملوك، و ما أوقعه بهم من سطواته، و أنزله بهم من نقماته لمّا جمحوا فى أعنّة الطغيان، و أبعدوا فى مذاهب البغى و العدوان. و جميع ذلك أحاديث قصّ ها سبحانه علينا، فهى فى

المجازات النبوية، ص: ۲۳۸

الظاهر إخبار منه لنا.

و أمّا المراد بالباطن: فإنّه سبحانه جعل تلك الأنباء المقصوصة و الأمثال المضروبة، عظة ينبّه بها على طريق الرشد، و يحذّر معها مصارع البغى، فيتناهى عمّا كان السبب فى إهلاك القرون الماضية، و الامم الخالية: و ذلك مثل مخبر أخبرنا عن إيقاع السلطان بجماعة من الجناة، فقوم قتلهم لمّا قتلوا، و قوم قطعهم لمّا سرقوا، و قوم جلدهم لمّا سكروا، فظاهر ذلك أنّه إخبار لنا عن هذه الأفعال الواقعة بمستحقّيها من الحياة، و الباطن أنّه وعظ و تنبيه لعقولنا على أنّ من أقدم منّا على مثل تلك المحظورات، أنزل به مثل تلك العقوبات.» و قد مضى فيما تقدّم من كتابنا هذا كلام مختصر على نظير لهذا الخبر ، إلّا أنّنا فى هذا الموضع شرحنا ذلك فضل شرح، و بسطناه فضل بسط.

و الاستعارة الاخرى:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ لِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، وَ لِكُلِّ حَدٍّ مُطَّلَعٌ».

قال بعضهم: «معنى المطلع هاهنا: أن يطّلع قوم يعملون به، و روى عن عبد اللّه بن مسعود أنّه قال: «ما من حرف- أو قال «آية»- إلّا و قد عمل بها قوم، أو لها قوم سيعملون بها».

و قال بعضهم: «المراد بالمطّلع هاهنا: المأتى الذى يؤتى منه حتّى

المجازات النبوية، ص: ۲۳۹

يعلم تأويل القرآن من جهته».

و قال بعضهم: «المطّلع: هو المنحدر من المكان المشرف إلى المكان المنخفض، و قد يكون أيضا المصعد من المكان المنخفض إلى المكان المشرف، فهو من الأضداد على هذا التقدير، فكأنّ الإنسان يكون فى التوصّل إلى علم تأويل القرآن بمنزلة الراقى إلى الذّروة ، و الصاعد إلى النّجوة ، أو يكون فى التولّج على غوامضه بمنزلة الهابط من المكان المشتطّ إلى المكان المنحطّ».

و قال بعضهم: «الحدّ هاهنا: الفرائض و الأحكام، و المطّلع: الثواب و العقاب، فكأنّه تعالى جعل لكلّ حدّ من حدوده التى حدّها من الحرام و الحلال، مقدارا من الثواب و العقاب؛ يلاقيه الإنسان فى العاقبة، و يطّلع عليه فى الآخرة، و من ذلك ما يكثر على الألسنة من ذكر هول المطّلع؛ إنّما يراد به ما يشرف الإنسان عليه بعد الموت من أعلام الساعة و أشراط القيامة» .

و عندى فى ذلك وجه آخر: و هو أن يكون المراد أنّ لكل حرف حدّا يجب على التالى أن يقف عنده، و يتعرّف مغزاه و مغيّبه؛ فإنّه

إذا فعل ذلك أفضى به ذلك الحدّ إلى مطّلع يشرف منه على حقيقة المعنى، و جلية المغزى، فكأنّ الوقوف عند تلك الحدود و التمهّل عليها و التثبّت فيها،

المجازات النبوية، ص: ۲۴۰

يفضى بالإنسان إلى مطالع معرفتها، و مفاتق أكمّتها؛ فيكون كطالع الثنيّة فى الإشراف على ما تحتها، و الإدراك لما استجنّ عن الناظر قبل الإيفاء عليها، و هذا القول من استنباطى، و ما أظنّ أحدا قرع بابه و طلع نقابه قبلى.

[المجاز] (۲۰۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَ لَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ» .

و هذا مجاز، و المراد به أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحياها محى قبله، فيغرس فيها غرسا، أو يحدث فيها حدثا، فيكون ظالما بما أحدثه، و غاصبا لحقّ لا يملكه. و إنّما أضاف عليه الصلاة و السلام الظلم إلى العرق؛ لأنّه إنّما ظلم بغرس عرقه، فنسب الظلم إلى العرق دون صاحبه، و ذلك كما قال: «ليل نائم» و «نهار صائم» أى ينام فى هذا، و يصام فى هذا .

و روى سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير قال: «العروق أربعة: عرقان ظاهران، و عرقان باطنان، أمّا الظاهران: فالغرس و البناء، و أمّا الباطنان: فالتبر و المعدن».

المجازات النبوية، ص: ۲۴۱

و ربّما روى هذا الخبر على الإضافة فيكون «ليس لعرق ظالم حقّ» فإن كانت هذه الرواية صحيحة، فقد خرج الكلام من حيّز الاستعارة، و دخل فى باب الحقيقة.

[المجاز] (۲۰۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ الْمُمْ شَعَثَنَا» .

و هذه استعارة، و المراد: اللهم اجمع كلمتنا، و انظم ما تشتّت من أمرنا، و تبدّد من شملنا، فأقام عليه الصلاة و السلام تفرّق الكلمة و انصداع الامور الملتئمة، مقام العود المتشعّث الذى كثر تشظّيه ، و استطارت الصدوع فيه، و قد مضى الكلام على نظير هذه الكلمة.

[المجاز] (۲۰۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «قَلِّدُوا الْخَيْلَ، وَ لَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ» .

و هذه استعارة، على أحد التأويلين، و هو أن يكون المراد النهى عن طلب أوتار الجاهلية على الخيل بشنّ الغارات و شبّ النائرات ، و معنى: «لا تقلّدوها» أى لا تجعلوها كأنّها قد قلّدت درك الوتر

المجازات النبوية، ص: ۲۴۲

فتقلّدته، و ضمّنت أخذ الثأر فتضمّنته، و ذلك عبارة عن فرط جدّهم فى الطلب، و حرصهم على الدرك، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «قلّدوا الخيل طلب أعداء الدّين، و الدّفاع عن المسلمين، و لا تقلّدوها طلب أوتار الجاهليّة، و دخول مصارع الحميّة ».

و إذا حمل الخبر على التأويل الآخر خرج عن أن يكون مجازا؛ و هو أن يكون المراد النهى عن تقليد الخيل أوتار القسىّ ، و قيل فى وجه النهى عن ذلك قولان:

أحدهما: أن يكون عليه الصلاة و السلام إنّما نهى عنه لأنّ الخيل ربّما رعت الأكلاء و الأشجار، فنشبت الأوتار التى فى أعناقها ببعض شعب ما ترعاه من ذلك فخنقتها، أو حبستها على عدم المأكل و المشرب حتّى تقضى نحبها.

و الوجه الآخر: أنّهم كانوا فى الجاهلية يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها حمّة عين العائن، و شرارة نظر المستحسن، فيكون كالعوذ لها، و الأحراز عليها، فأراد عليه الصلاة و السلام أن يعلمهم أنّ تلك الأوتار لا تدفع ضررا، و لا تصرف حذرا، و إنّما اللّه سبحانه و تعالى الدافع الكافى، و المعيذ الواقى.

و ممّا يقوّى هذا التأويل ما روى من أمره عليه الصلاة و السلام بقطع

المجازات النبوية، ص: ۲۴۳

الأوتار من أعناق الخيل .

و لتقليد الخيل وجه آخر: و هو أنّ العرب كانت إذا قدرت و ظفرت قلّدت الخيل العمائم، و ذكر أنّ معاوية بن أبى سفيان لمّا تغلّب على الأمر و دخل الكوفة بعد صلح الحسن بن علىّ عليهما السّلام فعل ذلك بخيله، فقالت امّ الهيثم بنت الأسود:

أقرّ عينى أن جاءت مقلّدةخيل الشّامين فى أعناقها الخرق

[المجاز] (۲۰۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ» .

و هذا مجاز؛ لأنّ الضالّة- على الحقيقة- ليست بحرق النار، و إنّما المراد أخذ ضالّة المؤمن و الاشتمال عليها و الحول بينه و بينها، يستحقّ به العقاب بالنار، فلمّا كانت الضالّة سبب ذلك حسن أن تسمّى باسمه؛ لأنّ عاقبة أخذها يؤول إلى حريق النار، و يفضى إلى أليم العقاب. و قد نهى رسول اللّه عليه الصلاة و السلام عن أخذ ضوالّ الإبل و هواميها، و الهوامى: الضائعة ، قال الشاعر:

همت بغلها بالسّبلجين و أوفضتبوادى ثميل عن جنين مشيّد

المجازات النبوية، ص: ۲۴۴

أى ضاعت بغل هذه الناقة بهذا الموضع المذكور، و ذلك لا يكون إلّا عند تقطّع هلبها، و إجحاف السير بها.

[المجاز] (۲۰۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ؛ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَ لَا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لَا أَرْضاً قَطَعَ، وَ لَا ظَهْراً أَبْقَى» .

و وصف الدّين بالمتانة هاهنا مجاز، و المراد أنّه صعب الظهر، شديد الأسر ، مأخوذ من متن الإنسان: و هو ما اشتدّ من لحم منكبيه. و إنّما وصفه عليه الصلاة و السلام بذلك لمشقّة القيام بشرائطه، و الأداء لوظائفه، فأمر عليه الصلاة و السلام أن يدخل الإنسان أبوابه مترفّقا، و يرقى هضابه متدرّجا؛ ليستمرّ على تجشّم متاعبه، و يمرن على امتطاء مصاعبه. و شبّه عليه الصلاة و السلام العابد الذى يحسر منته و يستنفد طاقته بالمنبت: و هو الذى يغذّ السير ، و يكدّ الظهر، منقطعا من رفقته، و منفردا عن صحابته، فتحسر مطيّته ، و لا يقطع شقّته ، و هذا من أحسن التمثيلات، و أوقع التشبيهات.

و ممّا يقوّى المراد بهذا الخبر ما كشفناه من حقيقة الخبر الآخر عنه

المجازات النبوية، ص: ۲۴۵

عليه الصلاة و السلام؛ و هو فيما

رَوَاهُ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ:

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «عَلَيْكُمْ هَدْياً قَاصِداً ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ » .

[المجاز] (۲۰۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الرُّكُبَ أَسِنَّتَهَا» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «فَأَعْطُوا الرِّكَابَ أَسْنَانَهَا» .

و هذه استعارة، و المراد ب «الأسنّة» هاهنا- على ما قاله جماعة من علماء اللغة- الأسنان، و هو جمع الجمع؛ لأنّ الأسنان جمع سنّ، و الأسنّة جمع الأسنان، و «الرّكب» جمع الرّكاب ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أمرهم أن يمكّنوا ركابهم زمان الخصب من الرعى فى طرق أسفارهم، و عند نزولهم و ارتحالهم، فكنّى عن ذلك بإعطائها أسنانها، و المراد تمكينها من استعمال أسنانها فى اجتذاب الأكلاء، و امتشاط

المجازات النبوية، ص: ۲۴۶

الأعشاب ، فكأنّهم بتمكينها من ذلك أعطوها أسنانها. و هذا كما يقول القائل لغيره: «أعط الفرس عنانها» و «أعط الراحلة زمامها» أى مكّنها من التوسّع فى الجرى، و مدّ العنق فى الخطو.

و عندى فى ذلك وجه آخر: و هو أن يكون المراد: مكّنوا الرّكاب فى الخصب من أن تسمن بكثرة الرعى ؛ لأنّهم قد عبّروا فى أشعارهم عن سمن الإبل و بدنها ب «السلاح» تارة، و ب «الأسنّة» تارة، قال الشاعر:

و لا تأخذ الكوم الجلاد سلاحهاله عند صرّات الشّتاء الصّنابر

أى لم يمنعه سمن إبله و شارتها فى عينه من أن ينحرها لأضيافه، و يبذلها لطرّاقه ، فجعل السمن لها كالسلاح الذى تدافع به عن نحرها، و تماطل به عن عقرها.

و قد قال الآخر فى مثل ذلك- و يعنى الإبل-:

خايلت فيها و لم تأخذ أسنّتها و من أبيات لإياس بن سلم الأسلمى يمدح بها النبىّ عليه الصلاة و السلام:

المجازات النبوية، ص: ۲۴۷ و أبيك حقّا إنّ إبل محمّدعزل تناوح أن تهبّ شمال

و إذا رأين لدى الفناء قريبةفاضت لهنّ على الخدود سجال

يقول: إنّ إبله مبذولة عند نزول النازل، و طروق الطارق، فلا يمنعه من عقرها رواؤها و شارتها، فكأنّها عزل لا سلاح معها، كما جعل الشاعر الأوّل هذه الحال بمنزلة السلاح لها.

و أراد بقوله:

«إذا رأين لدى الفناء قريبة» أى رأين رفقة قريبة بفناء النبىّ عليه الصلاة و السلام بكين و تناوحن علما بأنّهن ينحرن لها، و يعقرن لأجلها، و كذلك إذا هبت الشمال فى صميم الشتاء حاذرن العقر، و انتظرن النحر.

و ممّا يقوّى ذلك ما جاء فى الحديث المشهور عنه عليه الصلاة و السلام؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْجَفَاءَ وَ الْقَسْوَةَ فِي الْفَدَّادِينَ، إِلَّا مَنْ أَعْطَى فِي نَجْدَتِهَا وَ رِسْلِهَا» .

و «الفدّادون» هاهنا- على أصحّ الأقوال-: هم أصحاب الإبل الكثيرة، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «إلّا من أعطى من إبله فى حال كثرة شحومها، و شارة جسومها» و سمّى ذلك «نجدة» لها على ما قدّمنا القول فيه؛ لأنّها إذا كانت فى تلك الحال، كانت كالمانعة

المجازات النبوية، ص: ۲۴۸

لصاحبها من نحرها نفاسة بها، و شحّا عليها، فكانت شارتها كالمنجدة لها و السلاح الذى تدفع به عن أنفسها.

و قد قيل فى «رسلها» هاهنا قولان:

أحدهما: فى حال كثرة ألبانها؛ موافقة لقوله عليه الصلاة و السلام:

«فى نجدتها» إذا كان ذلك بمعنى حسن شارتها.

و القول الآخر: أن يعطيها فى حال يهون عليه إعطاوها فيها؛ و هى حال نقصان شحومها، و خفّة جسومها، من قولهم: «تكلّم فلان بكذا على رسله» أى و الكلام هيّن عليه، فهو متمهّل فيه غير عجل، و ساكن غير قلق، فكأنّ المعنى: إلّا من أعطاها فى حالتى كرامتها و هوانها، و استقباحها و استحسانها، كقولك: «فى حال العسر و اليسر، و عند الطوع و الكره» و القول الأوّل هو المعتمد.

[المجاز] (۲۰۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ» قِيلَ: وَ لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا» .

و هذه استعارة، و قد قيل فى ترائى النارين قولان:

أحدهما: أن يكون المراد أنّ المسلم لا ينبغى له أن يساكن المشرك فى بلاد؛ فيكون منه بحيث إذا أوقد كلّ واحد منهما نارا رآه الآخر، فجعل الترائى للنارين، و هو فى الحقيقة للموقدين، و الأصل فى ذلك المداناة و المقابلة بقول القائل: «دور بنى فلان تتناظر» أى تتدانى

المجازات النبوية، ص: ۲۴۹

و تتقابل، و يقولون للمسترشد: «إذا أخذت فى طريق كذا فنظر إليك الجبل فخذ عن يمينه» أو «عن يساره» و المراد: إذا قابلك الجبل فنظرت إليه، فجعلوا النظر له لأنّهم أقاموا الجبل مقام الرّئية الناظر، و الرفيق المساير، و قال الشاعر:

سل الدّار من جنبى حبرّ فواهب‌إلى ما رأى هضب القليب المضيّح

و هضب القليب و المضيّح: موضعان متقاربان، فجعلهما لتحاذيهما كأنّهما يتراءيان.

و مثله قول الآخر:

حيث يرى الدّير المنار و الوجه الآخر: أن يكون المراد ب «النار» هاهنا نار الحرب؛ لأنّهم يكنّون عن الحرب بالنار لما فيها من رهج المصاع، و وهج القراع .

و من ذلك قول الشاعر:

هما حيّان يصطليان حربارداء الموت بينهما جديدا

و على هذا المعنى جاء التنزيل بقوله تعالى: كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ .

المجازات النبوية، ص: ۲۵۰

فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «و ناراهما مختلفان» أى حرباهما متباينان؛ هذه تدعو إلى الهدى و الرشاد، و هذه تدعو إلى العمى و الضلال.

و قد يجوز فى ذلك عندى وجه آخر: و هو أن يكون المراد: لا يجتمع سرباهما، و لا يختلط سرحاهما ، و «النار» عندهم اسم لسمات الإبل، يقولون: «على هذه الإبل نار بنى فلان» أى وسمهم. و على هذا قول بعض خرّاب الإبل فى ذكر أذواد استلبها و أراد عرضها ليبيعها:

يسألنى الباعة ما نجارهاإذ زعزعوها فسمت أبصارها

فكلّ دار لأناس دارهاو كلّ نار العالمين نارها

أى هى مأخوذة من قبائل شتّى، فوسمها غير متّسق، و نجارها غير متّفق.

و هذا الوجه يعود إلى معنى الوجه الأوّل؛ لأنّ المراد أنّ المسلم و المشرك لا يجوز اجتماعهما فى دار حتّى تجتمع أذوادهما فى الرعى، و أورادهما فى الورد ، فقوله عليه الصلاة و السلام على هذا الوجه: «لا

المجازات النبوية، ص: ۲۵۱

تراءى نارهما» أى لا يختلط و سماهما.

و أمّا الحديث الآخر و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ أَهْلِ الشِّرْكِ» .

، فقيل: «إنّ المراد لا تستشيروهم فى أموركم، فتعملوا بآراءهم، فترجعوا إلى أقوالهم» و هذا أيضا مجاز آخر؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الاسترشاد بالرأى بالاستضواء بالنار؛ إذا كان فعله كفعلها فى تبيين المبهم، و تنوير المظلم.

[المجاز] (۲۱۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ أصلهما من منبت واحد، فهما كالنخلتين من الصنوان؛ يجتمع أصلهما، و يفترق رأساهما، فيكونان اثنين فى الرؤية، و الأصل واحد فى الحقيقة، يقال: «صنو» و الجمع «صنوان» مثل: «قنو» و الجمع «قنوان» قال سبحانه: صِنْوانٌ وَ غَيْرُ صِنْوانٍ .

و قيل أيضا: «الصنوان: المجتمع، و غير الصنوان: غير المجتمع».

[المجاز] (۲۱۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ؛ فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۵۲

و هذه استعارة، و المراد بقوله: «فإنّها بكم برّة» يرجع إلى أنّها كالامّ للبريّة؛ لأنّ خلقهم و معاشهم عليها، و رجوعهم إليها، فلمّا كانت الأرض تسمّى «امّا» لنا من الوجوه التى ذكرناها، كان قوله عليه الصلاة و السلام: «فإنّها بكم برّة» يرجع إلى وصفها بالامومة؛ لأنّهم يقولون:

«الأرض ولود» يريدون كثرة إنشاء الخلق و استيلادهم عليها. و قال ذو الرّمّة فى وصف الامّ بالبرّ و هو يذكر فراخ النعام:

جاءت من البيض زعرا لالباس لهاإلّا الدّهاس و أمّ برّة و أب

و «الدّهاس» الرّمل.

و لقوله عليه الصلاة و السلام: «تمسّحوا بالأرض» وجهان:

أحدهما، أن يكون المراد التيمّم منها فى حال الطهارة و حال الجنابة.

و الوجه الآخر: أن يكون المراد مباشرة ترابها بالجباه فى حال السجود عليها، و تعفّر الوجوه فيها، و يكون هذا القول أمر تأديب، لا أمر وجوب؛ لأنّ من سجد على جلدة الأرض و من سجد على حائل بينها و بين الوجه، واحد فى إجزاء الصلاة، إلّا أنّ مباشرتها بالسجود أفضل.

وَ قَدْ رُوِيَ: «أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى الْخُمْرَةِ» .

، و هى الحصير الصغير يعمل من سعف النخل، فبان أنّ المراد بذلك فعل الأفضل، لا فعل الأوجب.

المجازات النبوية، ص: ۲۵۳

و ممّا يقرب شبها من هذا الخبر ما روى من قوله عليه الصلاة و السلام: «نعمت العمّة لكم النّخلة» ، فكأنّها- لانتفاعهم بها، و تعويلهم على ثمرتها- قد قامت مقام القريبة الحانية ، و ذات الرحم المتحفّية . و لم يجعلها عليه الصلاة و السلام بمنزلة الامّ للناس كما جعل الأرض فى الخبر الأوّل؛ لأنّهم فى الحقيقة لم يخلقوا منها، و لم ينسبوا إليها، فجعلها من حيث الانتفاع بها بمنزلة أقرب الإناث القرائب من الإنسان بعد اللاتى ولدنه و اللاتى ولدهنّ هو، و تلك عمّة الإنسان و خالته، إلّا أنّ اخت الأب أرفع منزلة من اخت الامّ، و لذلك

جعلها عمّة، و لم يجعلها خالة.

[المجاز] (۲۱۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ: «رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَ اغْسِلْ عَنِّي حَوْبَتِي .

» .

و هذه استعارة، و الحوبة و الحوب المأثم، و المراد احطط عنى وزرى، و تغمّد ذنبى و خطيئتى، و لكنّ المعصية لمّا كانت كالدرن الذى يصيب الإنسان- فيفحش أثره، و يقبح منظره- أقام عليه الصلاة و السلام إماطة وزرها و إسقاط إثمها، مقام غسل الأدران، و إماطة الأدناس؛ لأنّ

المجازات النبوية، ص: ۲۵۴

الإنسان بعدها يعود نقيّ الأثواب، طاهرا من العاب.

و هذا الدعاء من النبيّ عليه الصلاة و السلام على وجه التعبّد و الخضوع و التطامن و الخشوع، لا أنّ له عليه الصلاة و السلام حوبة يستحطّ وزرها، و يستغسل درنها، أو يكون قوله عليه الصلاة و السلام ذلك على طريق التعليم لامّته؛ كيف يتوب العاصى، و ينيب الغاوى، و يستأمن الخائف، و يستقيم الجانف . و السبب الذى لأجله قلنا: إنّ الأنبياء عليهم الصلاة و السلام لا يجوز أن يواقعوا المعاصى، و يقدموا على المغاوى؛ أنّ الحكيم تعالى إذا أرسل رسولا جنّبه كلّ ما ينفّر عنه، و يصرف عن القبول منه، و معرفة ما يقطع على أنّه منفّر مأخوذ من عادات الناس، و كبائر المعاصى كلّها منفّرة؛ لأنّها تخرج من ولاية اللّه تعالى إلى عداوته، و توجب عاجل مقته، و آجل عقوبته، و فى الصغائر خلاف ليس كتابنا هذا موضع بيانه، و استقصاء حجاجه.

و قد بسطنا الكلام على ذلك فى باب مفرد من جملة كتابنا الكبير فى متشابه القرآن، فمن أراد استيعاب معانيه و معرفة الخلاف فيه، فليقصد مطالعته من هناك بتوفيق اللّه.

[المجاز] (۲۱۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحَرِ صَدْرِهِ، فَلْيَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۵۵

فقوله عليه الصلاة و السلام: «و حر صدره» استعارة، و المراد غشّه و دغله ، و فساده و نغله ، و ذلك مأخوذ من اسم دويبة يقال لها: «الوحرة» و جمعها «وحر» و هى شبيهة بالحرباء.

و قال بعضهم: «هى تشبه العظاء ، إذا دبّت على اللحم فأكل منه إنسان و حر صدره؛ أى اشتكى داء فيه» .

و يقال: «إنّها شبيهة باليعسوب الأحمر ، تسكن القليب و الآبار قال الراجز:

فى كلّ يوم قربة موكّره يشربها مريّة كالوحره

فشبّه عليه الصلاة و السلام ما يسكن فى صدر الإنسان من الغشّ و البلابل و يجول فى قلبه من مذمومات الخواطر بهذه الدويبة المنعوتة، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه القلب بالقليب، و شبّه ما يستجنّ فيه من نغله بما يستجنّ فى القليب من وحره.

المجازات النبوية، ص: ۲۵۶

(۲۱۴) وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ:

مِنْ هَمْزِهِ، وَ نَفْثِهِ، وَ نَفْخِهِ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا هَمْزُهُ وَ نَفْثُهُ وَ نَفْخُهُ؟

فَقَالَ: «أَمَّا هَمْزُهُ فَالْمُوتَةُ، وَ أَمَّا نَفْثُهُ فَالشِّعْرُ، وَ أَمَّا نَفْخُهُ فَالْكِبْرُ» .

و فی هذا الکلام استعارات ثلاث:

الاولی منها: الاستعاذة من همز الشیاطین، و أصل «الهمز» الغمز و الدفع، و کلّ شیء دفعته فقد همزته، و یروی بیت القطامی:

تراهم یهمزون من استرکّواو یجتنبون من صدق المصاعا

و یروی: «یغمرون» .

فالهمز- علی ما فسره النبیّ علیه الصلاة و السلام هاهنا- الموتة؛ و هی الجنون علی الحقیقة، فإنّ الشیطان لا سلطان له علی الإنسان و لا یصرعه، و یوسوس له و یفزعه، و قد صرّح التنزیل بذلک، فقال تعالی:

وَ قالَ الشَّیْطانُ لَمَّا قُضِیَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَکُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَ وَعَدْتُکُمْ فَأَخْلَفْتُکُمْ وَ ما کانَ لِی عَلَیْکُمْ مِنْ سُلْطانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُکُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِی ... الآیة، فعلمنا أنّه لا سلطان له علی الإنسان إلّا بالوسواس و التخابیل ، و ضروب التهاویل ، فلمّا کان ما یلحق المجنون من

المجازات النبویة، ص: ۲۵۷

الأفزاع و یأخذه من العرواء و الانزعاج عن وسواس الشیطان، جاز أن ینسب ذلک إلی همزه و غمزه علی طریق المجاز و الاتساع فی نظائره.

و الاستعارة الثانیة: الاستعاذة من نفث الشیطان؛ و هی الشعر علی ما فسّره النبیّ علیه الصلاة و السلام، و ذلک مخصوص فی شعر المشرکین الذین کانوا یهجون به رسول اللّه علیه الصلاة و السلام و خیار المسلمین، أو ما یجری مجراه من أشعار المسلمین الإسلامیین؛ لأنّه علیه الصلاة و السلام قد قال: «إنّ من الشّعر حکما» ، فلا یجوز أن یکون هذا القول متناولا لجمیع الشعر عموما.

و موضع الاستعارة: أنّ الشیطان لمّا کان یزیّن للمشرکین الطعن فی أعراض المسلمین و کان الشعر ممّا تلفظ به ألسنتهم، شبّهه علیه الصلاة و السلام بالشیء الذی تنفث به ألسنتهم ، و نسبه إلی الشیطان؛ لأنّ تزیینه ما زیّن لهم کان سببا لما نفثت به ألسنتهم.

و قد یجوز أن یکون إنّما نسبه إلی نفثه؛ لأنّ الشیطان کان نفثه فی أفواههم، و تکلّم به علی ألسنتهم، کما یقولون للمتکلّم بالکلمة الغاویة:

«ما نطق علی لسانک إلّا شیطان» قال الفرزدق فی قصیدته التی یهجو فیها إبلیس- و هی مشهورة-:

المجازات النبویة، ص: ۲۵۸ و إنّ ابن إبلیس و إبلیس ألبنالهم بعذاب النّاس کلّ غلام

هما نفثا فی فیّ من فمویهماعلی النّابح العاوی أشدّ رجام

و یروی: «لجام» یرید بقوله: «ألبنا کلّ غلام» أی سقیاه اللبن، فکأنّهما غذّیاه بذلک فدرب به ، و نشأ علیه و تعوّده.

و الاستعارة الثالثة: الاستعاذة من نفخ الشیطان؛ و هو علی ما فسّره علیه الصلاة و السلام الکبر و العجب، و لا نفخ هناک علی الحقیقة، و إنّما المراد به ما یسوّله الشیطان للإنسان من تعظیم نفسه، و استحقار غیره، و تصغیر الناس فی عینه، فکأنّه بهذا الفعل ینفخ فی روعه ما یستشعر به أنّه أحقّ من غیره بالتعظیم، و أولی بالتفخیم، تشبیها بالشیء الأجوف، کالزقّ و ما فی معناه؛ لأنّه إذا نفخ فیه انتفخ بعد ضمره، و عظم بعد صغره، و من قولهم للمتکبّر إذا أسرف فی الکبر و استطار من العجب:

«قد نفخ الشیطان فی مناخره» یریدون به المعنی الذی قدّمنا ذکره.

[المجاز] (۲۱۵)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْعَیْنُ وِکَاءُ السَّهِ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَیْنُ اسْتَطْلَقَ الْوِکَاءُ» .

و هذه من أحسن الاستعارات، و «السّه» اسم للسته ، قال الشاعر:

المجازات النبویة، ص: ۲۵۹ شأتک قعین غثّها و سمینهاو أنت السّه السّفلی إذا دعیت نصر

فکأنّه علیه الصلاة و السلام شبّه السته بالوعاء، و شبّه العین بالوکاء ، فإذا نامت العین انحلّ صرار السّته، کما أنّه إذا زال الوکاء دسع بما

فيه الوعاء، إلّا أنّ حفظ العين للسّته على خلاف حفظ الوكاء للوعاء؛ فإنّ العين إذا اشرجت لم تحفظ ستهها، و الأوكية إذا حلّت لم تضبط أوعيتها.

و من الناس من ينسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين علىّ عليه السّلام و قد ذكره محمّد بن يزيد المبرّد فى الكتاب «المقتضب» فى باب اللفظ بالحروف ، و فى الأظهر الأشهر أنّه للنبىّ عليه الصلاة و السلام.

[المجاز] (۲۱۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ هُوَ يَسْأَلُ عَنْ سَحَابَةٍ عَرَضَتْ:

«كَيْفَ تَرَوْنَ قَوَاعِدَهَا وَ بَوَاسِقَهَا؟ وَ كَيْفَ تَرَوْنَ رَحَاهَا؟ ...» فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

المجازات النبوية، ص: ۲۶۰

و فى هذا الكلام استعارات ثلاث:

فإنّه عليه الصلاة و السلام شبّه اصولها و مناشئها و طوالعها و مبادئها، بقواعد البيت التى هى أصل بنائه، و أوّل إنشائه.

و شبّه فروعها المستطيلة إلى أوساط السماء و أعاليها البعيدة عن الآفاق، بفروع الشجرة الباسقة التى هى ملتفّ أوراقها، و مزدحم أفنانها، و يقال: «بسقت الشجرة و النخلة تبسقان بسوقا» إذا طالتا، و كلّ طويل باسق، و فى التنزيل: وَ النَّخْلَ باسِقاتٍ لَها طَلْعٌ نَضِيدٌ .

و شبّه مستدارها فى السماء عند استوائها، بالرحا المستديرة على قطبها، و من ذلك قيل: «رحا الحرب» و هو الموضع الذى يستدار فيه للمعاركة و الجلاد، و التفاف الرّجال بالرّجال. المجازات النبوية ؛ ص ۲۶۰

وَ مِنْهُ قَوْلُ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ الْخُزَاعِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ: «أَتَيْتُ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ رَفَعَ يَدَهُ عَنْ مَرْحَى الْجَمَلِ» .

؛ يريد عن مجثم تلك الحرب بالمكان المخصوص الذى دارت به رحاها، و بلغت فيه منتهاها.

و على ذلك قول الكميت بن زيد يصف السحاب:

كأنّما الزّجر و الصّهيل به مرحى مراس الحروب ذو اللّجب

يريد بالزجر و الصهيل: حفيف و دقه ، و أزيز رعده.

المجازات النبوية، ص: ۲۶۱

و يحتمل قولهم: «رحا الحرب» وجهين:

أحدهما: أن يريدوا به اللبث و الاستقرار.

و الآخر: أن يريدوا به الجولان و المدار.

و قد يجوز أن يكون قوله عليه الصلاة و السلام فى السحابة: «كيف ترون رحاها؟» يريد به صوت رعدها، كما سألهم عن لمع برقها، و كثيرا ما تشبّه أصوات الرعد القاصفة بقعقعة أصوات الأرحاء الدائرة، و لا يمتنع أن يعبّر عمّا تسمعه الاذن بعبارة ما تشاهده العين، كما يقول القائل لغيره إذا سأله عن سماع الغناء المطرب و الحداء المعجب: «كيف ترى هذا الغناء؟ و كيف ترى هذا الحداء؟» و ذلك شائع عند أهل اللسان.

[المجاز] (۲۱۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلَؤُوهُ، وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى ...» .

فى حديث طويل.

فقوله عليه الصلاة و السلام: «طفّ الصّاع» هاهنا استعارة، و المراد أنّ كلّ من كان من ولد آدم عليه الصلاة و السلام فهو ناقص، لا

يوصف بالتمام، و لا يعطى مزيد الكمال، و إنّما يتفاضل الناس بأعمالهم، و يفضلون بكثرة فضائلهم، و إنّما يوصف الإنسان بأنّه فاضل إذا اضيف إلى النـاقص، و إلّـا فلاـ بـدّ من نقـائص تتخلّل فضائله، و مساو تتوسّط محاسـنه؛ إمّا بأن يكون فاضـلا فى حال، و ناقصا فى حال، و إمّا بأن يكون قاصرا عمّا فوقه، و زائدا على من دونه.

المجازات النبوية، ص: ۲۶۲

و قوله عليه الصـلاة و السـلام: «طفّ الصّاع لم تملؤوه» من العبارات العجيبـة عن هـذا المعنى، يريـد أنّ كلّكم قاصـر عن غاية الكمال؛ تشبيهـا بطفّ المكيـال: و هو أن يقارب الامتلاء من غير أن يمتلىء، يقال: «طفّ المكيال و طفافه» إذا اريـد به هـذا المعنى، و هو ضـدّ «الطلاـع» و «الطفـاح» لأـنّ هاتين اللفظتين يعبّر بهما عن بلوغ غايـة الامتلاء، و اللفظـة الأولى يعبّر بها عن الوقوف دون حـدّ الامتلاء، و يقال: «إناء طفّان» إذا بلغ الماء أكثره و لم يبلغ غايته.

و لو قـال عليه الصـلاة و السـلام: «أنتم بنو آدم كطفّ الصاع» خرج الكلام عن أن يكون مسـتعارا؛ لأنّ دخول كاف التشبيه فى الكلام يخرجه عن باب المجاز، مثل قوله عليه الصلاة و السلام فى حديث: «خرجت حين بزغ القمر كأنّه فلق جفنة » ، و مثل

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: «فَإِنَّ السَّاعَةَ كَالْحَامِلِ الْمُتِمِّ الَّتِي لَا يَدْرِي أَهْلُهَا مَتَى تَفْجَؤُهُمْ بِوَلَادِهَا لَيْلًا أَوْ نَهَاراً» .

، و لو قال: «و القمر فلق جفنة» و «الساعة حامل متمّ» كان الكلام من حيّز الاستعارة.

و من هذا القبيل

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ المجازات النبوية، ص: ۲۶۳

بَعْضُهُ بَعْضاً» .

لو قال: «بنيان» لكان من قبيل المجاز.

و مثله أيضا

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِقَوْمٍ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الصَّلَاةِ: «مَا لِي أَرَاهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ » .

، و لو قال: «أيديهم أذناب خيل شمس» لكان الكلام مستعارا، و لذلك نظائر كثيرة يطول بذكرها الكتاب.

و لم يرض عليه الصـلاة و السـلام بقوله: «طفّ الصّاع» فى إرادة الغرض الـذى تكلّمنا عليه فى الخبر حتّى قال: «لم تملؤوه» فزاد المعنى إيضاحا، و الكلام إفصاحا.

و فى ضمن هذا القول نهى عن الافتخار على الناس إلّا بالفضائل الدينية، دون الفضائل الدنياوية، و هو معنى

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى».

لأنّ فضائل الـدين وصل يتوصّل بها إلى النعيم الباقى، و الـدرج العوالى، و فضائل الدنيا لا تعدو غايتها، و لا توصل إلى ما بعدها، فهى كالغرس الذى لا يثمر، و الزاد الذى لا يبلغ.

[المجاز] (۲۱۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَيْهَمَيْنِ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۶۴

قيل: «إنّهما السـيل و الحريق» و قيل: «بل هما السـيل و الجمل الصؤول » و تسـمية كلّ واحـد من هذه الثلاثة بالأيهم مجاز؛ و ذلك أنّ الأيهم هاهنا اسم للشـىء لا يملك دفعه، و لا يسـتطاع ردّه، و لا له نطق فيكلّم، و لا سـمع فيهجهج ، و لا معقول فيستعتب، و من ذلك قيل للفلاة:

«يهماء» إذا كانت عمياء المسالك لا يهتدى بآياتها، و لا يستدلّ بأعلامها.

و قال الأعشى:

و يهماء باللّيل غطشى الفلاةيؤنسنى صوت فيّادها

و «الفيّاد» اسم طائر، و قيل: إنّه ذكر البوم».

و مثل تسميتهم الشيء «أيهم» إذا كان على الصفة التى ذكرناها، ما أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنّى النحوى رحمه اللّه- و أظنّه من أبيات «الكتاب»-:

و داهية يتّقيها الرّجالمرهوبة الحدّ لا فالها

قال: «و المراد بقوله: لا فالها؛ أى ليس لها جهة واحدة تتقى منها كما يتّقى الحيوان العادى من جهة أنيابه، أو ناحية أظفاره، بل كلّ جهاتها محذور، و كلّ نواحيها مخوف».

المجازات النبوية، ص: ۲۶۵

و قد روى فى هذا الخبر مكان التعوّذ من الأيهمين التعوّذ من الأعميين ، و المعنى فيهما متقارب؛ لأنّ «الأيهم» هو الذى لا يعلم كيف يدفع، و من أىّ وجه يضبط، و الأعمى هو الذى لا يعلم علام يرد، و لا لأىّ وجه يقصد.

[المجاز] (۲۱۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَ الْبُخْلُ، وَ يُخَوَّنَ الْأَمِينُ، وَ يُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَ تَهْلِكَ الْوُعُولُ، وَ تَظْهَرَ التُّحُوتُ» .

قال: «الوعول»: وجوه الناس و أشرافهم، و «التّحوت» الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يؤبه لهم، فقوله عليه الصلاة و السلام: «الوعول» و «التحوت» مجازان على التفسير الذى ذكره عليه الصلاة و السلام؛ لأنّه شبّه عليه الصلاة و السلام الناس و جلّتهم بالوعول؛ لأنّها تعلو قلل الجبال، و تكون فى شعف الهضاب، فهى أبدا عالية المنازل، بعيدة عن المتناول. و قوله: «التحوت»- و هو جمع تحت- يريد به الخاملين المغمورين، و القليلين الذليلين؛ لأنّهم الطبقة السفلى من الناس، و هم الذين نزلوا عن غايات العلية، و قعدوا بمهابط الذلّة، فكأنّهم تحت أجلّة الناس و أشرافهم، و الأشراف و الوجوه فوق لهم.

المجازات النبوية، ص: ۲۶۶

و تفسيره عليه الصلاة و السلام «التحوت»: «بأنّهم الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يعلم بهم «مجاز آخر، و ليس المراد أنّهم كانوا تحت مواطىء الأقدام على الحقيقة، و إنّما المراد أنّهم كانوا من خمول الذكر، و غموض القدر؛ بحيث يشبّهون بالشيء الموطوء لذلّته، و المنبوذ لبذلته.

[المجاز] (۲۲۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى الْكِتَابِ الَّذِى كَتَبَهُ لِصَاحِبِ دُومَةَ- وَ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِأُكَيْدِرِ- مُنْصَرَفَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ: «إِنَّ لَنَا الضَّاحِيَةَ مِنَ الْبَعْلِ، وَ لَكُمُ الضَّامِنَةَ مِنَ النَّخْلِ» .

وَ فِى رِوَايَةٍ أُخْرَى: «إِنَّ لَنَا الضَّاحِيَةَ مِنَ الضَّحْلِ، وَ لَكُمُ الضَّامِنَةَ مِنَ النَّخْلِ» .

و «الضحل»: الماء القليل، و الرواية الاولى أصحّ، و «الضاحية من البعل»: هى النخيل التى فى ضواحى البلدة و صحاريها، و «البعل»: اسم لما شرب الماء بعروقه من الأرض و لم يتعهّد- كغيره- بالسقى، قال عبد اللّه بن رواحة:

هنالك لا أبالى طلع بعلو لا سقىء و إن عظم الإتاء

و يروى: «نخل بعل».

و قوله عليه الصلاة و السلام: «و لكم الضّامنة من النّخل» مجاز، و المراد ب «الضامنة» هاهنا ما تضمّنته القرى و الأمصار من النخل،

المجازات النبوية، ص: ۲۶۷

فسمّاها عليه الصلاة و السلام «ضامنة»، و هى فى الحقيقة مضمونة، و هذا موضع المجاز. و مثل ذلك قول الشاعر:

و محترش ضبّ العداوة منهم‌بحلو الخلا حرش الضّباب الخوادع

فجعل الضباب خوادع، و هى فى الحقيقة مخدوعة؛ لأنّها تخدع بضروب من الحيلة حتّى تخرج من مجاحرها ، و تستذلق من مكامنها.

و «الخلا»- مقصورا-: اسم من أسماء الحشيش، و هو أيضا إسم لحسن الكلام، و هو المراد فى هذا المكان، يقال: إنّه يحسن الخلا» إذا كان حسن الكلام.

[المجاز] (۲۲۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى حَدِيثٍ: «وَ اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ؛ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهَا» . كَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ.

وَ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: «حَادِثُوا الْقُرْآنَ بِالدَّرْسِ؛ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ المجازات النبوية، ص: ۲۶۸

صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ تَنْزِعُ إِلَى أَوْطَانِهَا» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «فلهو أشدّ تفصّيا من صدور الرّجال» مجاز، و المراد بالتفصّى الذهاب و التفلّت، قال الشاعر:

يا حفص ما ليلك ذا التّفصّىو الأثر البيّن للمفصّ

فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه تفلّت القرآن و ذهابه من الصدر- ما لم يحادث بالتلاوة، و يتعهّد بالقراءة- بتفلّت النعم المعقّلة من عقلها إذا لم يستظهر بإحكام عقلها، فأقام عليه الصلاة و السلام الاستكثار من درس القرآن فى أنّه يجمع مشتّته و يضبط متفلّته، مقام الاستظهار بعقل النعم فى أنّه يقصر متسرّعها، و يحبس نوازعها.

و الكلام هاهنا يدلّ بمفهومه على أنّ القرآن هو المتفصّى عن الصدور، و الحقيقة أنّ القلوب هى المتخلّية منه، و التاركة له، فلمّا كان الأمر كذلك جاز- على طريق المجاز- أن يقال: إنّ القرآن هو التارك لها، و المتفصّى منها.

(۲۲۲) وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «أَعْنَانُ الشَّيَاطِينِ؛ لَا تُقْبِلُ إِلَّا مُوَلِّيَةً، وَ لَا تُدْبِرُ إِلَّا مُوَلِّيَةً، وَ لَا يَأْتِى نَفْعُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «أعنان الشّياطين» مجاز،

المجازات النبوية، ص: ۲۶۹

و «الأعنان»: النواحى، و منه قولهم: «أعنان السماء» أى نواحيها، و قال بعضهم: «الصحيح أنّ عنان الشىء: نواحيه» فالأوّل قول البصريين، و الثانى قول الكوفيين . و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: نواحى الشياطين- على القولين جميعا- المبالغة فى وصف الإبل بالأخلاق السيّئة، و الطباع المستعصية، فكأنّ الشياطين تختلها و تنفّرها، و تنهاها و تأمرها.

و ممّا يقوّى ذلك الحديثان الآخران فى نعت الإبل:

فأحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «إنّ الإبل خلقت من الشّياطين» .

و الحديث الآخر:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ عَلَى ذِرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَاناً» .

و هذا أيضا مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام بالغ بذلك فى وصف الإبل بالحران و النفار، و الاستصعاب و اللجاج، فكأنّه لإفراط نفارها و شماسها ، قد امتطت الشياطين ذراها؛ فهى تؤزّها و تجوسها .

المجازات النبوية، ص: ۲۷۰

و قيل: «إنّ المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «لا تقبل إلّا مولّية» المثل الذى يقال فيها: «إنّها إذا أقبلت أدبرت؛ و إذا أدبرت أدبرت، أى أنّ إقبالها إذا كان بمنزلة الإدبار، فإدبارها إذن غاية الإدبار.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «و لا يأتى نفعها إلّا من جانبها الأشأم»، يريد أنّها لا تحلب و لا تركب إلا من جهات شمائلها، و يقال لليد الشمال:

«الشؤمى» و منه قوله تعالى: وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ يريد أصحاب الشمال، و الدليل على ذلك قوله تعالى فى الآية الاخرى: وَ أَصْحابُ الشِّمالِ ما أَصْحابُ الشِّمالِ ، فلمّا قال سبحانه فى الآية الاولى: فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ قال: وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ، و لمّا قال سبحانه فى الآية الاخرى: وَ أَصْحابُ الْيَمِينِ قال: وَ أَصْحابُ الشِّمالِ ما أَصْحابُ الشِّمالِ و المراد فى الآيتين واحد، لا أنّه سبحانه طلب المقابلة فى الكلام تأليفا لأجزائه، و ملاحمة بين أعضائه. و يقال للجانب الأيمن: «الإنسىّ» و للجانب الأيسر:

«الوحشىّ» هذا على قول البصريين.

و قال بعض الكوفيين: «الإنسىّ: هو الأيسر؛ و هو الذى تأتيه الناس عند الاحتلاب و الركوب، و الوحشى: هو الأيمن. و إنّما سمّى وحشيّا؛

المجازات النبوية، ص: ۲۷۱

لأنّ الراكب و الحالب لا يأتيان منه، و إنّما يأتيان من الأيسر دونه ، و منه قول زهير:

فجالت على وحشيّها و كأنّهامسربلة من رازقىّ معضّد

أراد جانبها الأيمن؛ لأنّها إذا فزعت حاصت من جانبها الإنسى الذى تخاف أن تؤتى منه- و هو الشمال- إلى جانبها الوحشى الذى تأمن الإتيان من ناحيته؛ و هو اليمين، و الخائف إنّما يفرّ من موضع الذّعر و المخافة إلى موضع الأمن و السلامة».

[المجاز] (۲۲۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مِنْ شَرِّ مَا أُعْطِىَ الْعَبْدُ شُحٌّ هَالِعٌ، أَوْ جُبْنٌ خَالِعٌ» .

و «الهالع»: المخيف المفزع و الاسم منه «الهلع» و هو أشدّ الجزع، و قوله عليه الصلاة و السلام: «أو جبن خالع» مجاز؛ أى يخلع قلب الجبان، و هذا على المبالغة فى وصفه بوهل الرّوع ، و نخب الرّوع ،

المجازات النبوية، ص: ۲۷۲

و ليس يبلغ الجبن- على الحقيقة- إلى أن يخلع قلب الجبان من مناطه، و يزعجه عن قراره، و إنّما المراد بذلك ما يعرض فى القلب عند الخوف من نوازغ الأفكار، و نوازع الحذار. و على ذلك قوله تعالى: وَ إِذْ زاغَتِ الْأَبْصارُ وَ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَناجِرَ ، و قد أوضحنا الكلام على ذلك فى كتاب: «مجازات القرآن» .

[المجاز] (۲۲۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلَّا وَ هُوَ يَجِىءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ حَتَّى يَكُونَ عَمَلُهُ الَّذِى يُطْلِقُهُ أَوْ يُوبِقُهُ» .

و هذه استعارة؛ لأنّ العمل- على الحقيقة- لا يطلق المرء من وثاق، و لا يوثقه بعد إطلاق، و إنّما المراد أنّه يجىء مغلولة يداه إلى عنقه، فإن كان عمله صالحا أطلق اللّه عنه ربقة وثاقه، و إن كان عملا طالحا زاده اللّه خناقا إلى خناقه. و إنّما أضاف عليه الصلاة و السلام الإطلاق و الإيثاق للعمل؛ لأنّ العمل سببهما، و صلاحه و فساده مؤثّر فيهما.

و قوله: «يوتغه» المراد به: يسلمه و يهلكه، يقال: «وتغ الرجل يوتغ وتغا» إذا هلك، و «قد أوتغه غيره» إذا أهلكه، و منه قولهم: «أوتغ فلان دينه» إذا ثلمه و أفسده. و يروى «أو يوبقه ، و المعنيان متقاربان.

المجازات النبوية، ص: ۲۷۳

[المجاز] (۲۲۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كِتَابٍ كَتَبَهُ لِثَقِيفٍ: «وَ إِنَّ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ فَبَلَغَ أَجَلَهُ، فَإِنَّهُ لِيَاطٌ مُبَرَّأٌ مِنَ اللَّهِ» .

و هذه استعارة و المراد ب «اللياط» هاهنا الربا المضاف إلى رؤوس الأموال، كأنّه عليه الصلاة و السلام شبّهه بالشيء الملصق بالشيء و المضاف إليه، و كلّ شيء الصق بشيء فقد ليط به، و منه «لياط الحوض» و هو ما يلصق به بعض أحجاره إلى بعض- عند بنائه أو إصلاحه- من طين أو ما يقوم مقامه، يقال: «قد لاط فلان حوضه» إذا رمّه و أصلحه.

وَ فِي حَدِيثٍ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْفَرَزْدَقِ: أَنَّ أَبَاهُ غَالِباً جَاءَ بِهِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ هُوَ يَلُوطُ حَوْضاً لَهُ.

و فى قوله عليه الصلاة و السلام: «مبرّأ من اللّه» سرّ لطيف؛ و هو أنّه لمّا جعل الربا ملصقا إلى أموالهم على الوجه المذموم، جعله مبرّأ من اللّه سبحانه، فكان ذلك الإلصاق بالأموال سببا للتبرئة من اللّه تعالى.

و المراد: مبرّأ من رضاء أو من دين اللّه، أو من ثواب اللّه، لابدّ من تقدير واحد من هذه المضافات؛ لأنّ اللّه سبحانه لا يجوز أن يتصل به شيء على الحقيقة؛ لأنّ ذلك من صفات الأجسام المكيّفة، و الأبعاض المؤلّفة، التى يجوز عليها أن تتدانى فتلتصق، و أن تتناءى فتفترق، تعالى اللّه عن ذلك علوّا كبيرا، و ليس هذا من مواضع استقصاء الكلام على هذا المعنى.

و قد يجوز أن يكون المراد ب «اللياط» هاهنا القشر، يقال: «ليط» و

المجازات النبوية، ص: ۲۷۴

«لياط» قال الشاعر يصف قوسا عربية:

فملّك باللّيط الذى تحت قشرهاكغرقىء بيض كنّه القيض من عل

فقوله: «ملّك» أى شدّد بترك قشر النبعة عليها ما تحته من عودها، فقويت بانضمام القشر إليها، و ذلك مأخوذ من قول القائل: «ملّكت العجين» أى أحكمت عجنه، و موضع «الذى» هاهنا نصب ب «ملّمك» كأنّه قال: «فقوى بالليط عود القوس» و «الغرقىء» القشر الرقيق الذى بين جسم البيضة و بين قشرها الأعلى، و القشر الأعلى هو «القيض».

و «الليط» أيضا: الجلد، و الجمع «ألياط» و «اللّيط» أيضا: كون الشيء، ذكر ذلك أبو عبيد فى «الغريب المصنّف».

فيكون الربا المضاف إلى رؤوس الأموال- على هذا القول- مشبّها بالقشر المضاف إلى العود؛ فى أنّ العود هو القائم بنفسه، و القشر كالتبع له و المنوط به.

[المجاز] (۲۲۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ نَشُوقاً وَ لَعُوقاً وَ دِسَاماً» .

و هذه الكلمات الثلاث محمولة على المجاز؛ لأنّ «النّشوق» ما استنشقه الإنسان بأنفه، و «اللعوق» ما لعقه بلسانه، و «الدسام» هاهنا: الشيء الذى يجعله سدادا لاذنه، يقال منه: «دسمت الشيء، أدسمه دسما» إذا سددته.

المجازات النبوية، ص: ۲۷۵

و المراد بهذه الكلمات قريب من المراد بالحديث الذى تقدّم كلامنا عليه فى هذا الكتاب؛ و هو استعاذته عليه الصلاة و السلام من همزات الشيطان، و نفثه، و نفخه ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه ما يسوّله الشيطان للإنسان من العجب بنفسه و الإزراء على غيره -

حتّى يشمخ بأنفه ، و ينأى بعطفه - بالنشوق الذى ينشقه إيّاه، فيحدث له هذا الخلق الذميم، و الطبع اللئيم.

و قوّى ذلك بـذكر «اللعوق» فكأنّ الشيطان يلعقه بهـذا التسويل لعوقا؛ إذا وصل إلى جوفه أحـدث له خيلاء الكبر، و مـدّ له فى غلواء العجب .

و شبّه عليه الصـلاة و السلام صرف الشيطان للإنسان عن مراشده و إصمامه عن سماع قول مرشده بالدسام؛ و هو الصمّام الذى تسدّ به الاذن، فتحجب عن سماع الأصوات، و زواجر العظات.

[المجاز] (۲۲۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى مَرَضِهِ الَّذِى مَاتَ فِيهِ: «أَغْبَطَتْ عَلَىَّ الْحُمَّى» .

و هذه استعارة، و ربّما قيل: «أغمطت» بالميم، قال الواقدى فى هذا

المجازات النبوية، ص: ۲۷۶

الحديث: «أصابته حمّى مغمطة؛ بالميم ».

و قال الأصمعى: «أغبطت علينا السماء: إذا دام مطرها .

و قال أبو عبيد: «هما لغتان بالميم و الباء قد سـمعناهما »، و هذا كقولهم: «سبّد الرجل رأسه و سمّده» إذا استأصل حلقه ، و أشباه ذلك كثيرة، و «أغبطت الحمّى»- بالبـاء- أكثر فى كلامهم. و الأصـل فى ذلك إلزام الرحل ظهر البعير، يقال: «أغبط فلان رحله على مطيّته» أى أطال مكثه عليها و لزامه لها. و من ذلك قول الراجز:

إغباطنا الميس على أصلابه و قول الآخر:

و ألزمته قتبا توسّطهفقربت فهى علينا تغبطه

و منه سـمّى «الغبيط» و هو مركب من مراكب النساء، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه لزوم الحمّى له بلزوم القتب ظهر الراحلة؛ لأنّه إذا ألزم ظهرها عقره ، و أكثر دبره ، و يقال: «قتب معقر» إذا عضّ الغارب ، و أدمى المناكب، فكذلك الحمّى إذا دام لبثها على الإنسان

المجازات النبوية، ص: ۲۷۷

هاضت متنه، و حسرت قوّته.

[المجاز] (۲۲۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «خَيْرُ النَّاسِ فِى آخِرِ الزَّمَانِ الرَّجُلُ النُّوَمَةُ» .

و هذا مجاز، و المراد ب «النومة» هاهنا: الرجل الخامل الشأن، الخفىّ المكان، لا الكثير النوم على الحقيقة.

و مثله

الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «رُبَّ ذِى طِمْرَيْنِ لَا نَوْمَةَ لَهُ؛ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّ قَسَمَهُ» .

؛ لأنّ الخاشع العابد و المنقطع الزاهد، كثيرا ما يكون خامل الشخص ميّت الذكر؛ لخفائه على النواظر، و انقطاعه عن المجامع.

و من ذلك قولهم: «نام جدّ آل فلان» أى خمل بعد اشتهاره، و سقط بعد ارتفاعه، قال الشاعر:

نامت جدودهم و أسقط نجمهمو النّجم يسقط و الجدود تنام

[المجاز] (۲۲۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۷۸

و هذه استعارة، و «الرّبقة»: حبل يربط بين عودين، ثمّ تجعل فيه عرى، فتربق فيه السخال؛ أى تربط فيه، و يقال فى إبل الصدقة: «عقال عام واحد» لأنّ الإبل تعقل، و فى الغنم: «رباق واحد» لأنّ الغنم تربق، و المراد بذلك صدقة عام من الإبل أو الغنم، فشبّه عليه الصلاة و السلام ما فى عنق الإنسان من لوازم الإسلام و معاقد الإيمان، بالربقة التى فى عنق السخل؛ لأنّها تصدّه إذا همّ بالشرود، و تمسكه إذا جاذب إلى النزوع، و كذلك الإسلام يمنع صاحبه من الارتكاس فى المحظورات، و التهوّك فى الضلالات.

[المجاز] (۲۳۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «تُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ إِلَى شَرَقِ الْمَوْتَى» .

و قد قيل فى ذلك أقوال كلّها بعيدة عن المحجّة- و مع ذلك فيخرج الكلام من حيّز الاستعارة- غير قول واحد: «هو أن يكون المراد أنّهم يؤخّرون الصلاة إلى ألّا يبقى من النهار إلّا بقدر ما بقى من نفس الميّت الذى قد شرق بريقه ، و غرغر ببقية نفسه، فشبّه عليه الصلاة و السلام تلك البقيّة بشفافة الذماء التى قد قرب انقضاؤها، و حان فناؤها».

المجازات النبوية، ص: ۲۷۹

[المجاز] (۲۳۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ» .

و هذا القول مجاز على أكثر الأقوال؛ و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام لم يرد الضرب بالعصا على الحقيقة؛ لأنّ ذلك مكروه عنده، و مذموم فاعله، ألا تراه عليه الصلاة و السلام يوصى امّته أن يرفقوا بمن ملكت أيمانهم حنوّا عليهم، و رأفة بهم، و نظرا إليهم، فكيف بالأحرار من الأهل و الولد الذين حقّهم أوجب، و الحنوّ عليهم أولى؟! و إنّما المراد: لا ترفع التأديب عنهم، و لا تغب التقويم لهم، فكنّى عن ذلك ب «العصا» حملا للكلام على عرف العرب؛ لأنّ المتعارف بينها على أنّ التأديب فى الأكثر لا يكون إلّا بقرع العصا.

و قد يجوز أن يكون المراد بذلك الاجتماع و الائتلاف، من قولهم:

«فلان قد شقّ عصا المسلمين» إذا فرّق، جماعتهم و بدّد الفتهم. و منه قول صلة بن أشيم لأبى السليل: «إيّاك و قتيل العصا »، يقول: إيّاك أن تكون قاتلا أو مقتولا فى شقّ عصا المسلمين.

و منه قول جرير:

فلمّا التقى الحيّان القيت العصاو مات الهوى لمّا أصيبت مقاتله

يقول: لمّا التقى الحيّان وقع الائتلاف و الدنوّ، و زال التمنّع و النبوّ.

المجازات النبوية، ص: ۲۸۰

فكأنّه عليه الصلاة و السلام أراد بقوله: «لا ترفع عصاك عن أهلك» أى احملهم أبدا على الصلاح و الائتلاف، و امنعهم من الفساد و الخلاف.

و يقال للرجل إذا كان رقيق السيرة جميل الإيالة : «إنّه لليّن العصا» قال معن بن أوس المزنى:

عليه شريب وادع ليّن العصايساجلها جمّاته و تساجله

و قد تكلّمنا على نظير هذا الحديث فيما تقدّم.

[المجاز] (۲۳۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتَنٍ تَنْجُمُ مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ» .

و فى هـذا الكلام مجاز على بعض الأقوال: و هو أن يكون المراد تشبيه الفتن الناجمـة من أطراف الأرض بنجوم صياصـى البقر؛ و هى قرونهـا، و إنّما سـمّيت «صياصـى» تشبيها لها بالصياصـى التى هى الحصون، فكأنّها تحتمى بقرونها كما تحتمى الرجال بحصونها، فأراد عليه الصلاة و السلام أنّ الفتن تنجم صغارا، ثمّ تعظم و تبدو سحيلا ، ثمّ تبرم كنجوم

المجازات النبوية، ص: ۲۸۱

قرون البقر؛ لأنّها تبدو هنات ضئيلات، ثمّ تكون شككا ناكيات .

و قد يجوز أن يكون المراد بتشبيه الفتن هاهنا بقرون البقر، المبالغة فى وصفها بالحدّة و الشدّة، و كثرة العديد و العدّة.

و قد يجوز أيضا أن يكون تشبيها بقرون البقر لكثرة ما يشرع فيها من الأسنّة ، ألا ترى إلى قول بعض العرب: «الأسنّة قرون الخيل» لأنّها توضع منها مكان القرون من ذوات القرون، و صدم الخيل بعواليها كنطح البقر بصياصيها.

و ليس موضع المجاز من هذا الكلام قوله عليه الصلاة و السلام:

«كأنّها صياصـى بقر» لأنّا قـد ذكرنا فيما تقـدّم: أنّ دخول كاف التشبيه فى الكلام يخرجه من باب المجاز، و لكنّ الموضع الذى يكون فيه هـذا القول من حيّز المجـازات، قوله عليه الصـلاة و السـلام: «فى فتن تنجم من أطراف الأـرض» فجعلها بمنزلـة النبات الـذى يكون خافيا فيظهر، و القرون الناشئة التى تكون صغارا فتكبر.

[المجاز] (۲۳۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ يَذْكُرُ فِيهِ أَشْرَاطَ السَّاعَةِ : «فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا» .

المجازات النبوية، ص: ۲۸۲

و هذه من الاسـتعارات العجيبة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الكنوز التى استودعتها بطون الأرض بأفلاذ الكبد؛ و هى شعبها و قطعها؛ لأنّ شـعب الكبد من شـرائف الأعضاء الرئيسـية، فكذلك الكنوز من جواهر الأرض النفيسة، و لمّا شـبّهها عليه الصـلاة و السلام بأفلاذ الكبد من الوجه الذى ذكرناه، جعل الأرض عند إخراجها كأنّها تقيّأت و دسعت بما استودعته منها.

و فى قوله عليه الصـلاة و السـلام: «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا» زيادة فائـدة فى المعنى المراد؛ و هو وصف الأرض بالمبالغة فى إخراج كنوزها؛ حتّى لا يخفى منها خافية، و لا يبقى باقية، و ذلك كما يقول القائل: «قد تقيّأ فلان كبده» إذا أراد المبالغة فى وصفه باستيعاب جميع ما فى جوفه. و ذلك معروف فى كلامهم، و موضوع على قاعدة العرف بينهم.

[المجاز] (۲۳۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: «مَنْ قَالَ ... كَذَا وَ كَذَا «غُفِرَ لَهُ وَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ طِفَاحُ الْأَرْضِ ذُنُوباً» .

و هذه استعارة، و المراد: و لو كان عليه ملء الأرض ذنوبا، فجعل الأرض كالإناء الذى طفح ماؤه، و بلغ الغاية امتلاؤه.

و فى قوله عليه الصلاة و السلام: «طفاح الأرض» زيادة معنى على قوله: «ملء الأرض» أو «طلاع الأرض» لأنّ «الطلاع» و «الملء»

المجازات النبوية، ص: ۲۸۳

يفيـدان بلوغ الحـدّ فى الامتلاء، و «الطفاح» يفيـد مجاوزة الحـدّ فى الامتلاء، و قـد مضـى الكلام على هـذا المعنى فيما تقـدّم من هـذا الكتاب.

[المجاز] (۲۳۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَ مَاحِلٌ مُصَدَّقٌ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ القرآن سبب لثواب العامل به، و عقاب العادل عنه، فكأنّه يشفع للأوّل فيشفّع، و يشكو من الآخر فيصدّق، و «الماحل» هاهنا: الشاكى، و قد يكون أيضا بمعنى الماكر، يقال: «محل فلان بفلان» إذا مكر به، قال الشاعر:

ألا ترى أنّ هذا النّاس قد نصحوالنا على طول ما غشّوا و ما محلوا

[المجاز] (۲۳۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَكُونُوا مُغَوَّيَاتٍ لِمَالِ اللَّهِ» .

و هذه استعارة، و «المغوّاة» فى الأصل: زُبية تحفر للسباع و الذئاب، و يموّه رأسها ليخفى قعرها، و يجعل فيها سخل يستدعى به السباع و الذئاب إليها، فتكون مهلكة له إذا وقع فيها، فأراد عليه الصلاة و السلام بهذا القول: لا يكونوا كالمهالك لمال اللّه؛ بأن يأخذوها بالمكر و الخداع، و ينفقوها فى الفسوق و الضلال، فيكونوا لها كالمغوّيات التى تخدع ظواهرها، و تهلك بواطنها، و قال رؤبة بن العجّاج- يعنى الدهر-:

المجازات النبوية، ص: ۲۸۴ إلى مغوّاة الفتى بالمرصاد كأنّه قال: يسوق الفتى إلى مهلكته؛ تشبيها بالزّبية التى ذكرنا حالها، و وصفنا الحيلة فيها.

[المجاز] (۲۳۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِيَّاكُمْ وَ الْمُغْمِضَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «المغمضات» هاهنا- على ما فسّره الثقات من العلماء- الذنوب العظام يركبها الرجل و هو يعرفها، فكأنّه يغمض عينيه تعاشيا عنها و هو يبصرها، و يتناكرها اعتمادا و هو يعرفها، و مثل ذلك قول أبى النجم يصف ناقة:

يرسلها التّغميض إن لم ترسل و ذلك أنّ الناقة إذا غشيت الحوض الذى تذاد عنه، حملتها شدّة العطش على الاقتحام عليه، فغمضت عينها، و حملت على عصىّ الذادة حتّى ترده.

و ربّما روى هذا الخبر بفتح الميم من «المغمضات» فيكون المراد به على هذا الوجه ضدّ المراد به على الوجه الأوّل؛ لأنّ «المغمضات»- بالكسر كما قلنا-: الذنوب العظام، و «المغمضات»- بالفتح-: الذنوب الصغار، و إنّما سمّيت «مغمضات»؛ لأنّها تدقّ و تخفى، فيركبها الإنسان

المجازات النبوية، ص: ۲۸۵

- بضرب من الشبهة- و لا يعلم أنّه عاص بفعلها، و لا معاقب من أجلها.

[المجاز] (۲۳۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ» ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: «وَ عَلَيْكَ» فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ لَمْ تَقُلْ لِهَذَا كَمَا قُلْتَ لِلَّذِى قَبْلُ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ تَشَافَهَا» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «إنّه تشافها» استعارة، و المراد استفرغ جميع التحيّة؛ فلم يدع منها شيئا يزاد على لفظه، و يردّ عليه جوابا عن قوله، و الأوّلان أبقيا من تحيّتهما بقيّة ردّت عليهما، و اعيدت إليهما.

و أصل ذلك مأخوذ من «التشافّ» و هو تتبع بقيّة الإناء و الحوض حتّى يستنفذ جميع ما فيه، و تلك البقيّة تسمّى «الشفافة» قال الشاعر:

أخو قفرات دبّبت فى عظامهشفافات أعجاز الكرى فهو أخضع

يريد بقايا الكرى و صباباته ، و دليل ذلك قوله: «أعجاز الكرى» أى أواخره و عقابيله.

و من أمثال العرب: «ليس الرّى عن التشافّ» يقولون: ليس يروى العطشان تتبع بقيّة الماء حتّى يستفرغ جميع ما فى الإناء.

[المجاز] (۲۳۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ» .

المجازات النبوية، ص: ۲۸۶

و هـذا القول مجاز، و المراد أنّ ليوم الجمعـة شـرفا و نباهة يبين بهما من سائر الأيّام، فيكون مقدّما لها و عاليا عليها- لما يختصّ به من صلاة الجماعة التى ينشر ذكرها، و يعظم أجرها- كما يتقدّم السيّد على من دونه بعلوّ القدر، و نباهة الذكر.

[المجاز] (۲۴۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَزَوَّجُوا الشَّوَابَّ؛ فَإِنَّهُنَّ أَغَرُّ أَخْلَاقاً» .

و فى هـذا الكلام مجاز؛ لأنّ وصف الخلق بأنّه أغرّ إنّما يراد بياضه، و البياض هاهنا عبارة عن الحسن، كما أنّ السواد فى قولهم: «فلان أسود الخلق» عبارة عن القبح، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «فإنّهن أحسن خلقا، كما أنّ الغرّ من الخيل أحسن خلقا».

[المجاز] (۲۴۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سَـمِعَ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ يَتَذَاكَرُونَ الْقَضَاءَ وَ الْقَدَرَ: «إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ فِى شِعْبَيْنِ بَعِيدَيِ الْغَوْرِ» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصـلاة و السـلام شبّه القضاء و القدر و حقيقة علمهما و معرفة كنههما، بالشعبين اللذين غورهما بعيد، و اقتحامهما شديد، و طالب غايتهما مجهود، يقول عليه الصلاة و السلام:

المجازات النبوية، ص: ۲۸۷

«إنّ علمهما لا يدرك، كالماء الغائر الذى لا يقدر عليه، و لا يهتدى إليه».

[المجاز] (۲۴۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «ثُمَّ يَكُونُ مَلِكٌ عِضٌّ يَسْتَحِلُّ الْفَرْجَ وَ الْحَرِيرَ» .

و فى هذا الكلام مجازان:

أحـدهما: قوله عليه الصـلاة و السـلام: «ملك عضّ» و «العضّ» فى الأصل: هو الرجل الداهية المنكر. و ربّما سـمّى أيضا بذلك الرجل السيّء الخلق المتكبّر، قال حسّان بن ثابت:

وصلت به ركنى و خالط شيمتىو لم أك عضّا فى النّدامى ملوّما

فكأنّه عليه الصـلاة و السـلام شبّه الملك الذى أومأ إليه فى السطوة و القسوة و الطماح و النزوة ، بذى الدهاء و النكر، أو بذى الشموخ و الكبر.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصـلاة و السلام: «يستحلّ الفرج و الحرير» و إنّما أراد أنّ أهله يستحلّون ذلك، فحسنت إضافته إلى الملك لمّا كان الاستحلال واقعا فى الملك، و نظائر ذلك كثيرة.

وَ قَدْ جَاءَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی لِهَذَا الْخَبَرِ: «ثُمَّ یَکُونُ مَلِکٌ عَاضٌّ».

و هذه أیضا استعارة، و ذلک کقول القائل: «قد عضّنی الدهر» إذا أثّرت فیه

المجازات النبویة، ص: ۲۸۸

نوائبه، و اشتدّت علیه مصائبه، فوصف هذا الملک بالعضاض لتأثیره فی الناس بوقائع الغشم، و قوارع الظلم، و قد جاء فی أشعارهم من ذکر عضّ الزمان و عضّ الأیّام ما هو أشهر من أن یتکلّف التنبیه علیه، و الإیماء إلیه.

[المجاز] (۲۴۳)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ یَخْرِقْهَا» .

و هذه استعارة؛ و ذلک أنّه علیه الصلاة و السلام شبّه الصوم بالجنّة التی یلبسها الإنسان فی الحرب، فتقیه مضارب الصفاح ، و الهاذم الرماح، فکذاک الصوم الذی یجنّ صاحبه من لواذع العذاب، و قوارع العقاب؛ إذا أخلص له النیّة، و أصلح فیه السریرة، فجعل علیه الصلاة و السلام من اعتصم فی صومه من الزّلل و توقّی جرائر القول و العمل، کمن صان تلک الجنّة و حفظها، و جعل من أتبع نفسه هواها و أوردها رداها، کمن خرق تلک الجنّة و هتکها، فصارت بحیث لا تجنّ من جارحة، و لا تعصم من جانحة، و ذلک من أحسن التمثیلات، و أوقع التشبیهات.

[المجاز] (۲۴۴)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّی المجازات النبویة، ص: ۲۸۹

الْخَمْسَ، تَحَاتَّتْ خَطَایَاهُ کَمَا یَتَحَاتُّ الْوَرَقُ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ اللّه تعالی یکفّر عنه خطایاه بسرعة، فتسقط عنه آصارها، و تنحطّ أوزارها، کما تتساقط الأوراق عن أغصانها إذا هزهزتها الراح أو زعزعتها الریاح.

و لا بدّ أن یکون فی الکلام مضمر مراد جعلت الصلاة مخبرا عنه، و علما علیه؛ و هو اجتناب الکبائر، و القیام بسائر الفرائض، فاکتفی علیه الصلاة و السلام بذکر الصلاة عن ذکر جمیع ذلک؛ لأنّ الصلاة أفضل شعائر الإسلام، و أظهر معالم الإیمان، و لیس لسائر الأوامر و العبادات و الفرائض الواجبات من التأکید ما لها، و ذلک لأنّ من الفرائض ما أوجبه تعالی علی الأغنیاء دون الفقراء، و منها ما ینوب عنه غیره، و منها ما ینوب عن کلّه بعضه، و جمیع العبادات تختصّ إمّا بالفعل، أو بالذکر، و الصلاة قد جمعت أفعالا و أذکارا من القیام، و العقود، و الرکوع، و السجود، و القراءة، و التسبیح، و الثناء علی اللّه سبحانه، و الصلاة علی الرسول و علی آله، و الاستغفار للمؤمنین، لأنّها واجبة فی الیوم و اللیلة خمس مرّات علی کلّ عاقل بالغ قادر علیها؛ لا یؤدّیها عنه غیره، و لا یسقطها عنه فقره، و لا یتولّاها ولیّه، و باقی العبادات یتعلّق بزمان مخصوص، و وقت معلوم، کالصوم الذی یفعل فی السنة دفعة، و الزکاة التی تجب فی الحول مرّة، و الحجّ الذی یتعیّن فی العمر دفعة واحدة،

المجازات النبویة، ص: ۲۹۰

و لهذا کانت عامّة وصیّة النبیّ علیه الصلاة و السلام لمّا حضره الموت بالصلاة،

وَ فِی حَدِیثِ أَنَسٍ: أَنَّهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ مَا زَالَ یُکَرِّرُ قَوْلَهُ:

«الصَّلَاةَ وَ مَا مَلَکَتْ أَیْمَانُکُمْ» حَتَّی جَعَلَ یُغَرْغِرُ بِهَا صَدْرَهُ وَ مَا یَکَادُ یُفِیضُ بِهَا» .

؛ أی یبین.

و فی الأکثر أنّ الإنسان إذا أدّی الصلاة علی شرائطها، و فعلها فی أوقاتها، و قام بجمیع واجباتها، و هی التی تکرّر فی اللیل و النهار، و

تفعل على الدوام و الاستمرار، كان أجدر بتأدية الفروض فى سائر العبادات، و القيام ببواقى الطاعات التى هى أخفّ محملا، و أسهل متحمّلا فأراد عليه الصلاة و السلام أنّ من قام بهذه الواجبات التى عدّدناها، و اجتنب الكبائر التى توعّد بالعقاب عليها، سقط عنه عقاب معاصيه الصغائر، كما يتساقط الورق المتناثر، و يقال: «انحتّ الورق و تحاتّ» إذا انسلت من أغصانه، و انحسر عن أفنانه .

[المجاز] (۲۴۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِرَجُلٍ أَقْبَلَ إِلَيْهِ مِمَّنْ يُتَّهَمُ فِي دِينِهِ:

«أَرَى عَلَيْهِ سُفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ» .

و هذا القول مجاز، و «السفعة» السواد، و قيل: «هو السواد المشرب حمرة» فكأنّه عليه الصلاة و السلام رأى بوجهه أثرا يدلّ على نغل

المجازات النبوية، ص: ۲۹۱

الضمير، و فساد اليقين، فنسب ذلك إلى الشيطان؛ لأنّه مسوّل المعاصى، و مطرّق المغاوى ، و فى الأكثر أن يقال لمن خبثت عقيدته و ساءت سريرته: «وجه فلان مسوّد» يراد: لعظيم كفره، و فساد سرّه.

و قد يجوز أن تكون «السفعة» هاهنا- بفتح السين- مأخوذة من قول القائل: «سفعت رأس فلان» إذا ضربه بالعصا فأثّرت فيه، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «أرى عليه أثرا من الشيطان».

و قد يكون «السفع» أيضا بمعنى الأخذ و القبض، و منه قوله تعالى:

لَنَسْفَعاً بِالنَّاصِيَةِ ؛ أى لنأخذنّ بها، و لنقبضنّ عليها، فإن حمل على ذلك

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَرَى عَلَيْهِ سُفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ».

جاز، و جميع الوجوه المذكورة فى هذا الكلام قريب بعضها من بعض.

[المجاز] (۲۴۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ يَطْلُبُ الْمَوْتَ مَظَانَّهُ» .

و هذا القول مجاز؛ و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام جعل الرجل المجاهد فى سبيل اللّه الذى يتتبّع قراع الأعداء و مواطن اللقاء، كطالب الموت فى معادنه ، و المنقّب عنه فى مكامنه؛ و إن كان غير طالب له

المجازات النبوية، ص: ۲۹۲

على الحقيقة، و إنّما يطلب نصرة الدين، و وقم المحادّين ، و لكنّ ذلك لمّا كان- فى الأكثر- مفضيا إلى الموت القاصى و الأجل الدانى، كان كأنّه انتجع مظنّة حتفه، و نقّب عن هلاك نفسه، و «المظانّ» الأماكن التى إذا طلب الرجل وجد فيها، يقال «موضع كذا مظنّة من فلان» أى معلم منه، و مكان يوجد فيه، قال الشاعر:

و إن يك عامر قد قال جهلافإنّ مظنّة الجهل الشّباب

كأنّه قال: «إنّ الشباب موضع للجهل؛ فيه تسرح سارحته، و فيه تنشد ضالّته».

و أراد عليه الصلاة و السلام: يطلب الموت فى مظانّه، فلما خلع الجارّ وصل الفعل إلى «المظانّ» فنصبها ، و ذلك أقرب فى الفصاحة، و أضرب فى مذاهب البلاغة.

[المجاز] (۲۴۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ» .

و هذا القول مجاز، و إنّما جعل عليه الصلاة و السلام الجوع بمنزلة

المجازات النبوية، ص: ۲۹۳

الضجيع؛ لأنّ الإنسان إذا بات طاويا كان كأنّه مضاجع للجوع فى مهاد، و مبايته على فراش؛ لأنّه يخلو فى الليل به، و ينفرد بمعاناته و مكابدته.

[المجاز] (۲۴۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الْحُلَّةِ وَ الْخَمِيصَةِ ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَ إِنْ مُنِعَ سَخِطَ، تَعِسَ فَلَا انْتَعَشَ، وَ إِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ» .

و فى هذا الكلام مجاز، و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام جعل الرجل القوىّ الطمع الشديد الجشع الذى يرضى بإعطاء ما سأل و يسخط بمنع ما طلب، بمنزلة العبد للدينار و الدرهم و الثوب و العرض ؛ لأنّه بإعطاء هذه الأشياء يسترقّ و يملك، و يمتهن و يستبذل، فجعله عليه الصلاة و السلام عبدا لها على المجاز، و هو- فى الحقيقة- عبد لباذلها. و من معروف كلامهم: «فلان عبد الطمع، و خادم الأمل» إذا كان ذليلا لمن وجّه أمله إليه، و ضارعا لمن علق طمعه به.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «و إذا شيك فلا انتقش» من صلة الدعاء عليه، يقول: و إذا دخلت فى قدمه شوكة فلا قدر على منقاش ينتقشها؛

المجازات النبوية، ص: ۲۹۴

حتّى يدوم مكثها فى أخمصه، فيكون ذلك أطول لألمه.

[المجاز] (۲۴۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ أَخِيهِ بِظُلْمٍ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «الاقتراض» هاهنا: القدح فى العرض، و الحزّ فيه، و النّيل منه، فهو افتعال من «القرض» الذى هو القطع، و منه قول ذى الرمّة:

إلى ظعن يقرضن أقواز مشرف‌شمالا و عن أيمانهنّ الفوارس

يقول: يقطعن أوساط هذا الموضع المذكور بطيّ شقّته ، و تجاوز مسافته، و قولهم: «أقرض فلان فلانا مالا» راجع إلى هذا المعنى، و المراد أنّه اقتطع له من ماله قطعة، فسلّمها إليه.

وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ الْخَبَرِ: «لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ أَخِيهِ بِظُلْمٍ».

لا يدلّ على أنّ من فعل غير ذلك من الأفعال التى يستحقّ عليها الذمّ و يعظم بها الإثم، لا حرج عليه فى الحقيقة، و لكنّه عليه الصلاة و السلام كأنّه قال: «لا حرج فى فعل ما لا إثم فيه إلّا على رجل اقترض عرض أخيه» و هذا التقدير فى الكلام كأنّه معلوم

المجازات النبوية، ص: ۲۹۵

بفحواه، و مفهوم بمعناه، و إن كان ظاهر اللفظ غير دالّ عليه.

[المجاز] (۲۵۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ السِّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ إِلَى الْجَنَّةِ بِسَرَرِهِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ المرأة إذا أسقطت الولد عن حادث أصابها، و اتّفق أن يكون ذلك الإسقاط سبب متيّتها، كان لها

بذلك أجر تستحقّ به دخول الجنة؛ إذا كانت سليمة من الكبائر الموبقة، و المعاصى المرهقة، فلمّا كان ذلك السقط سببا لوصول امّه إلى دار النعيم و البقاء المقيم، حسن أن يقول عليه الصلاة و السلام: «إنّه يجرّها إلى الجنّة بسرره» و هو الجلد الرقيق المتّصل منها به، يقال: «قطع سرّه و سرره» و «السّرّة» اسم لما يبقى بعد القطع منه.

[المجاز] (۲۵۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمُ الْفَجْرُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ» .

و فى هذا القول استعارة، و المراد: حتّى ينتشر ضوء الفجر، فيكون كتحليق الطائر، و كالشرر المتطاير و الفجر عندهم فجران: مستطيل، و مستطير، فأمّا المستطيل فهو الأوّل، و لا يحرّم على الصائم الطعام و الشراب، و أمّا المستطير فهو الثانى، و يحرّم الشراب و الطعام، و يسمّى

المجازات النبوية، ص: ۲۹۶

الأوّل «ذنب السّرحان» لدقّة خيطه، و غموض سمته، قال الكميت بن زيد:

و لمّا علا شمطه المضبأين‌من ليلة الذّنب الأشعل

و أطلع منه اللّياح الشّميطخدودا كما سلّت الأنصل

فجعله أشعل لكثرة البياض فيه، و «المضبأين» تثنية «مضبأ» و هو المكان الذى يضبأ الإنسان به؛ أى يلزمه و يلطأ فيه، و «اللّياح» الأبيض، و يقال بكسر اللام و فتحها، و «الشّميط» الكثير البياض، و يقال: «ذنب شميط» إذا كان كذلك، و هو بمعنى الأشعل، و المراد هاهنا الصبح، و جعل له خدودا بارزة على طريق الاستعارة، كما يقال: «طرّة الصبح» و «حاجب الشمس».

و يسمّى الفجر الثانى «المستطير» لانتشاره و وضوحه، قال الشاعر:

لهان على سراة بنى لؤىّحريق بالنّويرة مستطير

أراد حريقا قد انتشر شراره، و عظم اواره .

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ: «لَيْسَ الْفَجْرُ المجازات النبوية، ص: ۲۹۷

الْمُسْتَطِيلَ الْأَبْيَضَ، وَ لَكِنَّهُ الْمُعْتَرِضُ الْأَحْمَرُ» .

[المجاز] (۲۵۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي صِفَةِ أَهْلِ الْمَوْقِفِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: «يَبْلُغُ الْعَرَقُ هُنَاكَ مَا يُلْجِمُهُمْ» .

و فى هذا القول مجاز، و له وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد أنّ العرق يزيد بهم يومئذ حتّى يضعفوا عن الكلام فلا يحيروا جوابا، و لا يبتدئوا مقالا، كما يقول القائل: «حاججت فلانا فألجمته بالحجّة» إذا أسكته بها عن مراجعته، و قطع لسانه عن مناقلته، فشبّه عليه الصلاة و السلام إضعاف العرق لهم و بلوغه إلى أن يملك عليهم نطقهم؛ باللّجم التى تملأ أفواه الخيل فتمنعها من تحريك ألسنتها تمطّقا بالمشرب، أو تلمّظا بالمطعم.

و الوجه الآخر: أن يكون المراد أنّ العرق يكثر منهم حتّى يخوضوا فيه، فيبلغ إلى أن يدخل أفواههم، فيكون بمكان اللّجم لهم.

و من روى هذه الكلمة بالتشديد فقال: «ما يلجّمهم» فالمراد بذلك أنّ العرق يبلغ الملجّم من كلّ واحد منهم؛ و هو ما يلى الرأس من الرقبة، و قيل له: «الملجّم» لأنّه مكان اللجام من رأس الفرس، كما قيل:

المجازات النبوية، ص: ۲۹۸

«المقلّد» و «المسوّر» و «المخلخل» و «المؤزّر» لموضع القلادة و السّوار و المئزر و الخلخال.

[المجاز] (۲۵۳)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لَمَّا قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَ لَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ- فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ-: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ:

أَ وَجَدْتُمْ فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْماً لِيُسْلِمُوا وَ وَكَلْتُكُمْ إِلَى إِيمَانِكُمْ؟!» .

و هذه استعارة، و «اللّعاعة» البقل أوّل ما يبدو و هو ناعم رقيق، و قيل: «هي بقلة ناعمة تعرف بعينها» ذكر ذلك أبو عبيد في «الغريب المصنّف» و من قول «الغريب»: «خرجنا نتلعّع» أي نتتبع هذه البقلة في منابتها، و نجتنيها من مقاطعها، قال الشاعر:

رعى غير مذعور بهنّ وراقه‌لعاع تهاداه الدّعادع واعد

يريد ب «واعد» هاهنا: أنّ هذا النبات كثير يعد راعيه الشبع منه و الاكتفاء به.

فشبّه عليه الصلاة و السلام حلاوة المال المبذول و تعلّق القلوب به و تتبع النفوس له، بهذه البقلة الناعمة التي تستطاب مجانيها، و يتتبعها جانيها.

و يجري ذلك مجرى

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي الْخَبَرِ الْآخَرِ المجازات النبوية، ص: ۲۹۹

لِحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ».

و قد ذكرناه فيما تقدّم من كتابنا هذا .

[المجاز] (۲۵۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ الْمَوْتُ» .

و هذه استعارة، و أصل «التّحف» طرف الفواكه التي يتهاداها الناس بينهم، فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الموت الوارد على المؤمن كالتحفة المهداة إليه؛ لأنّه يسرّ بتعجيل مماته كما يسرّ الكافر بتنفيس حياته؛ لأنّ المؤمن يخرج من عقال إلى مجال، و الكافر يخرج من مجال إلى عقال.

[المجاز] (۲۵۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ اللّه سبحانه يقبل توبة العبد من جميع المعاصي ما دام في نفس الرجاء ، و فسحة البقاء، فإذا بلغ حال انقطاع التكليف و وقوع الأمر المخوف، لم تنفعه التوبة، و لم تنقذه الإنابة، فكأنّه قد حجب عن طريق الاستغفار، و أخذ على حال الإصرار.

و قد يجوز أن يكون المراد ب «الحجاب» هاهنا ضدّ المراد بالوجه

المجازات النبوية، ص: ۳۰۰

الأوّل؛ و هو أن يكون وقوعه بمعنى انكشافه و سقوطه، كما يقول القائل:

«وقع الستر المضروب، و سقط الفدام الممدود» أي زال و انتهك، و انكشف و انفرج، و المراد بانكشاف الحجاب: أن تظهر للمرء أشراط الآخرة التي لا تضامّ التكليف، فيراها باديةً بعد أن كانت خافيةً، و ظاهرةً بعد أن كانت باطنةً، فيكون الحجاب هناك على ضربين:

حجاب مهتوك عمّا كان خافيا من أعلام الآخرة، و حجاب مضروب دون ما كان ممكنا من أحوال التوبة.

[المجاز] (۲۵۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمَعْرُوفُ وَ الْمُنْكَرُ خَلِيفَتَانِ يُنْصِبَانِ لِلنَّاسِ؛ فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ: إِلَيْكُمْ، إِلَيْكُمْ ، وَ مَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ إِلَّا لُزُوماً» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ اللّه تعالى جعل للفعل المعروف علامات، و على الفعل المنكر أمارات، و وعد على فعل المعروف حلول دار النعيم، و أوعد على فعل المنكر خلود دار الجحيم، فكان بين الأمرين الحجاز البيّن، و الفرقان التيّر، فكأنّ المعروف يدعو إلى فعله؛ لما وعد عليه من الثواب، و كأنّ المنكر ينهى عن فعله لما وعد عليه من العقاب، فلذلك قال عليه الصلاة و السلام: «فيقول المنكر لأهله: إليكم

المجازات النبوية، ص: ۳۰۱

إليكم» على طريق الاتّساع و المجاز.

و قوله عليه الصلاة و السلام من بعد: «و ما يستطيعون له إلّا لزوما»، المراد به أنّهم من قوارع النّذر و صوادع الغير و زواجر التحذير و بوالغ الوعيد، يتنازعون إلى فعله، و يستارعون إلى ورده، و ليس المراد أنّهم لا يستطيعون له إلّا لزوما على الحقيقة، و إنّما قيل ذلك على طريق المبالغة فى صفتهم بالنزوع إليه، و الإصرار عليه، كما يقول القائل: «ما أستطيع النظر إلى فلان» أو «لا أستطيع الاجتماع مع فلان» إذا أراد المبالغة فى وصفه بشدة الإبغاض لذلك الإنسان، و الاستثقال لرؤيته، و النفور من مقاعدته، و إن كان على الحقيقة مستطيعا لذلك بصحّة أدواته، و التمكّن من تصريف إرادته، و لو لم يكن هؤلاء المذكورون فى الخبر قادرين على الانفصال من فعل المنكر، لما كانوا قادرين على مواقعته، مذمومين، و بجريرته مطالبين، و ذلك أوضح من أن نستقصى الكلام فيه، و نستكثر من الحجاج عليه.

[المجاز] (۲۵۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» .

يريد عليه الصلاة و السلام الهجرة إلى المدينة، فقوله: «أمرت بقرية تأكل القرى» مجاز، و المراد أنّ أهلها يقهرون أهل القرى؛ فيملكون

المجازات النبوية، ص: ۳۰۲

بلادهم، و يغتنمون أموالهم، فكأنّهم لهذه الأحوال يأكلونهم، و خرج هذا القول على طريقة للعرب معروفة؛ لأنّهم يقولون: «أكل فلان جاره» إذا عدا عليه فانتهك حرمته، و اصطفى حرّيته، و على ذلك قول علقمة بن عقيل بن علّفة لأبيه فى أبيات:

أكلت بنيك أكل الضّبّ حتّىوجدت مرارة الكلا الوبيل

و من ذلك قوله عليه الصلاة و السلام فى غزوة الحديبية: «ويح قريش لقد أكلتهم الحرب!!» ، يريد أنّها قد أفنت رجالهم، و انتهبت أموالهم، فكانت من هذا الوجه كأنّها آكلة لهم، قال ذلك عليه الصلاة و السلام فى حديث طويل.

و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «تنفى الخبث كما ينفى الكير خبث الحديد» أنّ أهلها يتمحّصون فينتفى عنها الأشرار، و يبقى فيها الأخيار، و يفارقها الأخلاط و الأوشاب ، و لا يصبر عليها إلّا الصميم و اللباب، فتكون بمنزلة الكير الذى ينفى الأخباث و الأدران ، و يخلّص المصاص و النّضار ، و هذا أيضا مجاز ثان.

المجازات النبوية، ص: ۳۰۳

وَ قَدْ وَرَدَ هَذَا الْخَبَرُ بِلَفْظٍ آخَرَ ذَكَرَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَمِعْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «الْمَدِينَةُ تَنْفِي خَبَثَ الرِّجَالِ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» .

، و المعنى فى اللفظين واحد.

[المجاز] (۲۵۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الرَّحِمُ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمِغْزَلِ» .

و هذه استعارة، و «الحجنة» هى الحديدة المعقفة فى رأس المغزل، و منه «المحجن» و هى العصا المعوجّة الرأس، فأراد عليه الصلاة و السلام أنّ الرحم لها علائق يعتلق بها، و شوابك تجتذب بوصلها، فكأنّها تستعطف المعرض عنها، و تردّ الشارد إليها، كما يجتذب الإنسان الشيء بالمحجن إلى جهته، أو يستثنى به الذاهب عن وجهته. المجازات النبوية ؛ ص۳۰۳

[المجاز] (۲۵۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ تَغْضَبُ لِغَضَبِهِ وَ تُقَاتِلُ لِعَصَبِيَّتِهِ فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ» . المجازات النبوية، ص: ۳۰۴

وَ فِي رِوَايَةٍ أخرى: «يَغْضَبُ غَضَبَتَهُ وَ يُقَاتِلُ عَصَبَتَهُ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «تحت راية عمّيّة»، مجاز؛ لأنّه جعل الراية عمّيّة، و المراد الحرب التى رفعت تلك الراية فيها، و إنّما حسن وصفها بالعمى و هو فى الحقيقة للحرب؛ لأنّ الراية علم لها، و دليل عليها، و الحرب العمّيّة: هى المشتبهة التى لا يهتدى فيها إلى القصد، و لا يتبيّن فيها وجه الرشد، فهى كالعمياء التائهة، و العشواء الخابطة و من ذلك قولهم: «نحن فى عمياء» إذا كانوا فى أمر مختلط، أو على رأى مشتبه. و ربّما روى لفظ الخبر على الإضافة؛ و ذلك قوله عليه الصلاة و السلام: «تحت راية عمّيّة» كأنّه قال: تحت راية حرب عمّيّة و المعنيان متقاربان.

[المجاز] (۲۶۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَكِيدُهُمْ، إِمَّاعَ كَمَا يَمَّاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّه يمحق كيده، و يضمحلّ أمره، فيكون كالهباء المتلاشى، و البناء المتداعى، فلا يثبت له عماد، و لا يدعمه سناد، فعبّر عليه الصلاة و السلام عن هذه الحال ب «الامّياع» لأنّه لا يمّاع إلّا الجسم المتخلخل الذى لم تستحصف جبلّته ، و لا استحجرت

المجازات النبوية، ص: ۳۰۵

طينته. و توصف أيضا الأجسام الرقيقة بمثل ذلك؛ فيقال «ماع الماء» إذا جرى على وجه الأرض، و كذلك الدم، و «إمّاع السّمن» إذا ذاب، و كذلك الرّبّ و يفرّق بينهما بأن يقال للجسم الذى لا يتماسك إذا خلّى عنه: «ماع» كالماء و الدم، و يقال للجسم الذى إذا اطلق عنه تماسك بعض التماسك: «إمّاع» كالسّمن و الربّ، قال الشاعر:

كأنّه ذو لبد دلهمس‌بساعديه جسد مورّس

من الدّماء مائع و ملبس و «الجسد» هاهنا: اسم من أسماء الدم .

[المجاز] (۲۶۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «سَلْمَانُ ابْنُ الْإِسْلَامِ، سَلْمَانُ جِلْدَةٌ بَيْنَ عَيْنَيَّ» .

و فى هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «سلمان ابن الإسلام» و لهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد به أنّ سلمان يتعرّف بالإسلام كما يتعرّف الناس بآبائهم، و ينتمون إلى أجدادهم؛ لأنّه كان عبدا غير معروف

المجازات النبوية، ص: ۳۰۶

الأب، و لا مشهور النّسب، و إنّما بالإسلام سمّى، و إليه انتمى.

و الوجه الآخر: أن يكون المراد أنّ الإسلام دعم ظهره، و شدّ أزره ، فقام له مقام الحاضن الكافل، و الأب العائل.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «سلمان جلدة بين عينى» و «جلدة بين العينين» هاهنا كناية عن الأنف، فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعله فى العزّة و القرب منه كالأنف الكريم على صاحبه، و العزيز على مفارقه .

و هذا القول أصحّ معنى من قول الشاعر :

و جلدة بين العين و الأنف سالم لأنّه لا جلدة بين العين و الأنف مذكورة يقصد قصدها و يشار نحوها كما قلنا فى «جلدة بين العينين»: إنّها الأنف الكريم موقعه، و المشهورة موضعه.

[المجاز] (۲۶۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مُعْتَرَكُ الْمَنَايَا بَيْنَ السِّتِّينَ وَ السَّبْعِينَ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۰۷

و هذا القول مجاز، و «المعترك» موضع الحرب، و سمّى «معتركا» لالتفاف الرجال، و اعتراك الأبطال،

وَ قَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى خَبَرٍ آخَرَ: «أَعْمَارُ أُمَّتِى بَيْنَ السِّتِّينَ وَ السَّبْعِينَ» .

، وَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا خَيْرَ لِمُؤْمِنٍ فِى عُمُرٍ يَتَجَاوَزُ عُمُرِى».

فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه هذا العمر- لكثرة الذاهبين فيه، و قلّة المجاوزين له- بمعترك المنايا؛ تكافح فيه الأرواح، و تصطلم الآجال، فلا يفلت من ذلك المقام إلّا من أشدّه حائلها، و تخطّاه نائلها.

[المجاز] (۲۶۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَسُبُّوا الْإِبِلَ؛ فَإِنَّهَا رَقُوءُ الدَّمِ » .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ الإبل- على الحقيقة- ليست برقوء الدم ، و إنّما المراد أنّها إذا اعطيت فى الديات كانت سببا لانقطاع الدماء المطلولة ، و الثارات المطلوبة، فشبّه عليه الصلاة و السلام تلك الحال

المجازات النبوية، ص: ۳۰۸

بالعرق العاند و الدم السائل الذى إذا ترك لجّ و استشرى، و إذا عولج انقطع و رقأ.

و على هذا المعنى قول الكميت بن زيد:

و لكنّى رقوء دم وراقلأدواء الضّغائن و الذّحول

و يروى هذا الخبر على لفظ آخر؛ و هو قوله عليه الصلاة و السلام:

«فإنّ فيها رقوء الدّم» .

[المجاز] (۲۶۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ ذَا الْوَجْهَيْنِ لَخَلِيقٌ أَلَّا يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام لم يرد تثنية الوجه الذى هو العضو المخصوص على الحقيقة؛ لأنّ استحالة ذلك فى الإنسان معلوم ضرورة، و إنّما أراد ذمّ المنافق الذى ظاهره يخالف باطنه، و حاضره يضادّ غائبه، فكأنّه يلقى أخاه فى مشهده بصفحة المودّة، و يتناوله فى مغيبه بلسان الذمّ و العصبيّة، فشبّه عليه الصلاة و السلام هاتين الحالتين- لاختلافهما- بالوجهين المختلفين؛ لتباين ما بينهما.

[المجاز] (۲۶۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَ الْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۰۹

و هذا قدر ما أورده أبو عبيد فى كتابه من هذا الخبر .

و قد ذكر غيره فيه زيادة كثيرة؛ و هى

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ بَعْدَ الْكَلَامِ الْمُتَقَدِّمِ: «رَحَا الْإِسْلَامِ دَائِرَةٌ فِي قَحْطَانَ، حِمْيَرُ رُؤُوسُ الْعَرَبِ وَ بَهَاؤُهَا، وَ الْأَسَدُ كَاهِلُهَا وَ جُمْجُمَتُهَا، وَ مَذْحِجُ هَامَتُهَا وَ غَلْصَمَتُهَا ...» .

، فى حديث طويل.

و فى هذا الحديث عدّة مجازات:

أحدها: قوله عليه الصلاة و السلام: «الإيمان يمان و الحكمة يمانية» و المراد أهل الإيمان و أهل الحكمة يمانون ، و أمثال ذلك فى الكلام معروف كثير. و يدخل فى هذا الوصف أهل مكّة و أهل المدينة: فأمّا مكّة فهى جهة من جهات اليمن، و مفضى إلى ذلك الشقّ و السّمت، و أمّا المدينة فمعظم أهلها الأنصار، و هم من أهل اليمن بالأصل و إن كانوا من أهل الحجاز بالدار.

و قد قيل: «إنّه عليه الصلاة و السلام قال هذا الكلام بتبوك، و هى من أرض الشام، و كانت مكّة و المدينة حينئذ بينه و بين اليمن، فأشار إلى جهة اليمن و هو يريد مكّة و المدينة» .

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «رحا الإسلام دائرة فى

المجازات النبوية، ص: ۳۱۰

قحطان» و المراد أنّ أمر الإسلام يدور عليها كما تدور الرحى على قطبها، و قد مضى فى صدر هذا الكتاب من الكلام على «رحا الإسلام» ما فيه كفاية .

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام: «حمير رؤوس العرب و بهاؤها، و الأسد كاهلها و جمجمتها، و مذحج هامتها و غلصمتها» و المراد أنّ حمير فى التقدّم كالرؤوس الأعاظم، و الأزد فى الاشتداد و الاجتماع كالكواهل و الجماجم، و مذحج فى السّموّ و الدنوّ كالهامات و الغلاصم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ*

[المجاز] (۲۶۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

لِتَلْحَقَنَّ كُلَّ أَمَّةٍ بِمَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ صَنَماً إِلَّا ذَهَبَ حَتَّى يَقَعَ فِي النَّارِ، وَ يَبْقَى غُبَرَاتُ أَهْلِ النَّارِ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «غبرات أهل النّار» استعارة، و المراد عقابيلهم و بقاياهم، و ذلك مأخوذ من «غبر اللبن» و «غبره» بالتشديد

المجازات النبوية، ص: ۳۱۱

و التخفيف، و هو بقيّته فى الخلف و الضرع، و «غبر الليل»- آخره- مأخوذ من ذلك، قال الطرمّاح بن حكيم فى «الغبر» مثقلا:

فيا صبح كمّش غبر اللّيل مصعدابمّ و نبّه ذا العفاء الموشّح

يريد الديك.

و قال آخر فى «الغبر» مخفّفا:

متفلّق أنساؤها عن قانىء كالقرط صاف غبره لا يرضع

قال الأخفش: «هو بالتخفيف لا غير» و أنشد هذا البيت شاهدا على قوله.

[المجاز] (۲۶۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الرُّؤْيَا عَلَى الرَّجُلِ طَائِرٌ مَا لَمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ، فَلَا تُحَدِّثَنَّ بِهَا إِلَّا حَبِيباً أَوْ لَبِيباً» .

رَوَى هَذَا الْخَبَرَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَبُو رَزِينٍ الْعُقَيْلِيُّ؛ وَ هُوَ لَقِيطُ بْنُ عَامِرِ بْنِ الْمُنْتَفِقِ..

المجازات النبوية، ص: ۳۱۲

و فى هذا الكلام مجاز، و المراد ب «الطائر» هاهنا: الأمر الذى يتطيّر به، و منه قوله تعالى: وَ كُلَّ إِنسانٍ أَلْزَمْناهُ طائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ؛ يريد ما يتطيّر منه و يخاف وقوعه به من جزاء أعماله السيّئة، و أوزاره المثقلة، و ذلك مأخوذ من زجر الطير على مذاهب العرب و كانوا يتيمّنون بأيامنها و يتشاءمون بأشائمها، و على ذلك قول الشاعر:

و لقد غدوت و كنت لاأغدو على واق و حاتم

فإذا الأشائم كالأيامن و الأيامن كالأشائم

و «الواق» بكسر القاف الصّرد ، كأنّهم سمّوه بحكاية صوته .

قال الشاعر:

و لست بهيّاب إذا شدّ رحله يقول: عدانى اليوم واق و حاتم

و «الحاتم» الغراب.

فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعل رؤيا الإنسان التى يتروّع لها و يخاف ضررها؛ بمنزلة الشىء الذى يتطيّر به، و قد يجوز أن يكون، و يجوز ألّا يكون، فإذا عبّرها فعبّرت له على ما يكره وقع متوقّعها، و خلص للشرّ مجوزها.

المجازات النبوية، ص: ۳۱۳

و يشبه ذلك ما حكى عن بعض المتقدّمين أنّه قال: «علم النجوم فأل فلكى» ، كأنّه يشير إلى أن يتفاءل بالسعود تعرّضا لها، و يتطيّر بالنحوس تباعدا منها، و جميع ذلك ممّا يجوز أن يقع، و يجوز ألّا يقع.

و لمّا جعل عليه الصلاة و السلام الرؤيا بمنزلة الطائر المتطيّر به، جعل تعبيرها على الأمر المكروه بمنزلة وقوع الطائر؛ موافقة بين أنحاء الكلام حتّى يقع مواقعها، و تطبق مفاصلها.

و قوله عليه الصلاة و السلام من بعد: «فلا تحدّثنّ بها إلّا حبيبا أو لبيبا» يريد به النهى عن قصّ تها إلّا على محبّ ناصح، أو لبيب راجح؛ لأنّ المحبّ للإنسان يتعمّد حمل اموره على أجملها، و يتوخّى مسرّته بتحسين ما يحسن منها، و بخلاف ذلك يكون المبغض المباعد، و الكاشح المواربّ ، و أمّا اللبيب- و هو العاقل- فهو يعبّرها على الوجه الصحيح الذى لا يوطىء فيه عشوة ، و لا يطلب مضرّة، و

بخلاف ذلك يكون الأخرق الجاهل، و الغبيّ الغافل.

[المجاز] (۲۶۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذِئْبُ الْإِنْسَانِ؛ كَذِئْبِ المجازات النبوية، ص: ۳۱۴
الْغَنَمِ يَأْخُذُ الْقَاصِيَةَ وَ الشَّاذَّةَ» .
وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «فَإِيَّاكُمْ وَ الشِّعَابَ، وَ عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَ الْعَامَّةِ» .
و هذه من أحسن الاستعارات؛ و ذلك أنّه جعل الشيطان للإنسان بمنزلة الذئب للشاة؛ يأخذ البعيدة المتفرّدة، و يختلس الشاذّة الشاردة، و يكون لجماعتها أهيب، و لفرّادها أقرب، و كذلك الشيطان يقوى طمعه فى الفذّ الفريد، و الشارد الوحيد، فيستهويه بهواجسه، و يجعله غرضا رجيما لوساوسه، و يكون فى جماعة الناس أضعف طمعا، و بهم أقلّ تولّعا.
و فى هذا الكلام حثّ للناس على لزوم الجماعة فى طاعة السلطان العادل، و الإمام الفاضل. و يجوز أيضا أن يكون فيه حثّ لهم على لزوم الدين القويم، و الصراط المستقيم، و ترك الانفراد بالمذاهب، و سلوك الولائج و العوادل.

[المجاز] (۲۶۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَيُنْقَضَنَّ الْإِسْلَامُ عُرْوَةً عُرْوَةً، كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً» .
المجازات النبوية، ص: ۳۱۵
هذه رواية فيروز الدّيلمى.
وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ: « [لَتَنْقُضَنَ] عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً؛ فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ كَانَ تَشَبُّثُ النَّاسِ بِالَّتِي تَلِيهَا، فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضاً الْحُكْمُ، وَ آخِرُهُنَّ لَتُنْقَضَنَّ الصَّلَاةُ» .
و هذه استعارة، و المراد: لتتركنّ العمل بشرائع الإسلام التى احكم عقدها و وكّد العمل بها؛ حتّى تكاد تنمحى مراسمها، و تعفو معالمها، فيكون الإسلام كالحبل المنتقض من أطرافه، و المنتكث بعد استحصافه ، و «القوى» الطاقات التى يفتل منها الخيط، و الواحدة «قوّة» و جعل عليه الصلاة و السلام شرائع الإسلام كالعرى له من حيث كانت ربقا للرقاب، و كان التعلّق بها أمانا من العذاب.
و نظير هذا الخبر الخبر الآخر الذى
رَوَاهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟» فَعَدَّدَ الْحَاضِرُونَ شَيْئاً مِنْ شَرَائِعِ الدِّينِ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَوْثَقُ عُرَى الْإِسْلَامِ أَنْ يُحَبَّ فِي اللَّهِ، وَ يُبْغَضَ فِي اللَّهِ» .

[المجاز] (۲۷۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا وَ قَلْبُهُ بَيْنَ المجازات النبوية، ص: ۳۱۶
إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ» .
و هذا النوع من جملة الأخبار التى توهم التجسيم، و تقتضى التشبيه، قد ذكرنا فى أوّل كتابنا هذا أنّا نغفل الكلام عليها؛ لأنّ جماعة من علماء الشريعة و اللغة قد سبقونا إلى استقصاء القول فيها، و إنّما نذكر منها ما له دخول فى باب الاستعارة بجهة من الجهات، إلّا أنا نتكلّم على هذا الخبر هاهنا لضرب من الاستظهار.
فنقول: إن كان نقله صحيحا فله وجه فى كلام العرب يسوغ حمله عليه، و ردّه إليه؛ ممّا يوافق صفات اللّه سبحانه، الذى لا يشبه الخلق التى خلقها، و البرايا التى براها و صوّرها؛ و هو أنّ «الإصبع» فى كلام العرب اسم للأثر الحسن التى تظهر سمته، و تشتهر علامته، يقال:

«لفلان فى ماله إصبع حسنة» أى قيام محمود، و أثر جميل، و على ذلك قول الراعى يصف راعيا لإبله:

ضعيف العصا بادى العروق ترى لهعليها إذا ما أجدب النّاس إصبعا

أى ترى له عليها أثرا حسنا. و قد قيل أيضا: «إنّ المراد بذلك إشارة الناس إليها بالأصابع؛ لحسنها و شارتها» .

المجازات النبوية، ص: ۳۱۷

و قوله: «ضعيف العصا» يريد أنّه لا يكثر ضربها، و لا يعتنف بها، و ذلك أجدر بأن تشحم أبدانها، و تغزر ألبانها .

و مثل هذا قول الشاعر الآخر- و قد تقدّم ذكره-:

عليها شريب وادع ليّن العصايساجلها جمّاته و تساجله

و أنشد الخليل بن أحمد فى كتاب «العين» لبعض العرب:

أغرّ كضوء البدر فى كلّ منكبمن النّاس نعمى يحتذيها و إصبع

«يحتذيها» هاهنا: يعطيها، كأنّه يفتعلها من «الحذى» كما تقول:

«يصطنعها» و «المنكب» عندهم: اسم لكلّ اثنتى عشرة عرافة .

و يسمى الرجل الذى يلى ذلك «منكبا» و هو من يدبر هذه العدة من العرفاء.

و قال شاعر آخر فى معنى «الإصبع» أيضا:

من يجعل اللّه عليه إصبعاللخير و الشّرّ يصادفه معا

أى من يجعل اللّه عليه أثرا يستدلّ به على أنّه من أهل الخير أو من

.

المجازات النبوية، ص: ۳۱۸

أهل الشرّ، يصادف الجزاء على كلا الفعلين من ثواب أو عقاب، و نعيم أو عذاب، و ذلك الأثر الذى يجعله اللّه عليه هو استحقاق الحمد من الناس إن كان محسنا، أو استحقاق الذمّ منهم إن كان مسيئا.

فإذا تمهّدت الذى قرّرناه كان معنى لفظ الخبر: ما من آدميّ إلّا و قلبه من اللّه سبحانه بين نعمتين حسنتين: إحداهما: ما منّ به عليه من معرفة خالقه و رازقه، و الاخرى، الغبطة بما أنعم به عليه من تحسين خلقه، و توسيع رزقه، و ذلك يوجب عليه الخروج إليه تعالى من حقّ الشكر على مننه، و إحسان الجوار لنعمه.

و قد عبّر بعضهم عن هذا المعنى بعبارة اخرى، قال: «المراد بذلك تقلّب القلوب بين حسن آثار اللّه عليها» و هذا القول مجمل، و القول الذى ذكرناه من قبل مفصّل.

فأمّا ما تذهب إليه المشبّهة من «الإصبع» هاهنا على حقيقتها؛ و أنّ للّه سبحانه أصابع، و يدا، و ساقا، و قدما ... إلى غير ذلك، فهو من الجهالات التى تدفعها العقول بأوائلها، و تقضى بفسادها قبل إعمال النظر فيها، و كيف يصحّ هذا القول لهم و يقوم فى عقولهم مع اعتقادهم أنّ اللّه سبحانه مستو على العرش كاستواء القاعد فى مقعده، و المتمهّد على مهاده، و أنّ بينه و بين المخلوقين من بنى آدم سبع سماوات، و ما بين كلّ سماء و سماء مسيرة خمسمائة عام، و سمك كلّ سماء مثل ذلك؟! فكيف

المجازات النبوية، ص: ۳۱۹

يسوغ أن تكون أصابعه- تعالى عن ذلك علوا كبيرا- واصلة إلى قلوب خلقه مع هذا البعد العظيم، و المدى الطويل؟! و لو كان ذلك على حقيقته لوجب أن يكون له من الأصابع ما لا نهاية له؛ حتّى يختصّ قلب كلّ عبد من عبيده بإصبعين من أصابع يده!! هذا لعمر اللّه القول المتفاسد، و الظنّ المتكاذب.

و بمثل هذا الجواب نجيب من سأل عن قوله تعالى: ما يَكُونُ مِنْ نَجْوى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سادِسُهُمْ ... الآية،

فنقول: أراد سبحانه أنّه معهم بالعلم و الإحاطة، لا بالدنوّ و المقاربة؛ لأنّ الأمر لو كان على ذلك لكان المعنى مستحيلا، و ذلك أنّه تعالى لا يجوز أن يكون مع كلّ ثلاثة و لا مع كلّ خمسة فى حال واحدة على الحقيقة؛ لأنّ الجسم لا يصحّ أن يكون فى مكانين فى حال واحدة، تعالى اللّه عن تنقّل الأمكنة و تقلّب الأزمنة علوّا كبيرا.

و ممّا يبين كذب قولهم و فساد تأويلهم

مَا رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ وَ غَيْرُهُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ: أَ بَلَغَكَ أَنَّ اللَّهَ يَحْمِلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَ الْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ؟

وَ الشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَ الثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَ الْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، فَضَحِكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ، وَ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَقِيبَ ذَلِكَ: المجازات النبوية، ص: ۳۲۰

وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ...* الْآيَةَ» .

وَ قَدْ رُوِيَ أَيْضاً فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ مَنْ زَعَمَ أَنَّ لِلَّهِ خِنْصِراً وَ بِنْصِراً فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ» .

، و مجال كتابنا هذا أضيق من أن نسير فى أقطار الكلام على هذا الخبر أكثر من هذا المسير، و قد استقصينا ذلك فى كتاب «حقائق التأويل».

[المجاز] (۲۷۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَ يَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ:

الْحِرْصُ عَلَى الْحَيَاةِ، وَ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «الْحِرْصُ وَ الْأَمَلُ» .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل زيادة هاتين الخلّتين فى الإنسان مع نقصان عمره و تدانى أجله، بمنزلة الشباب المقبل، و العمر المستقبل، فكلّما ازدادت حوامل جسمه ضعفا و انتقاضا، زادت جواذب أمله قوّة و استحصافا، فيكون أضعف ما كان بدنا و شخصا، أقوى ما يكون أملا و حرصا.

وَ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى خِلَافِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ، قَالَ: قَالَ عَلَيْهِ المجازات النبوية، ص: ۳۲۱

الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْحَيَاةِ، وَ حُبِّ الْمَالِ» .

[المجاز] (۲۷۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضّاً كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ» .

و هذه استعارة، و «الغضّ» فى كلامهم صفة للثمر أو النبت الذى لم يطل مكثه بعد مجتناه، فيؤثّر فيه الزمان، و يدخله التغيير و الفساد، و يقولون: «غضّ» و «غضيض» بمعنى واحد، و «الغضيض» أيضا عندهم اسم من أسماء الطلع ، فأراد عليه الصلاة و السلام أنّ من يأخذ القرآن عن ابن امّ عبد- و هو عبد اللّه بن مسعود رحمة اللّه عليه- أو يسلك فى القراءة نهجه و يطلع فجّه ، فقد أخذه سليما من الفساد و التغيير، و بريئا من التحريف و التبديل، فهو كالنبات الغضّ لم يطل عهد جانيه، و لا دبّ الفساد فيه.

و قد روى هذا الخبر على وجه آخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَطْباً كَمَا أُنْزِلَ» .

، و المعنى فى الروايتين واحد.

المجازات النبوية، ص: ۳۲۲

وَ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَرِيضاً كَمَا أُنْزِلَ ...» .

، و «الغريض» الطرىّ، و هو أيضا فى معنى الروايتين الأوليين.

[المجاز] (۲۷۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ: «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ لَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيَلْحِيَنَّكُمُ اللَّهُ كَمَا لَحَيْتُ عَصَايَ هَذِهِ» ، لِعُودٍ فِي يَدِهِ.

و فى هذا الكلام موضع استعارة؛ و هو قوله عليه الصلاة و السلام:

ليلحينّكم اللّه» و المراد: ليتنقّصنّكم اللّه فى النفوس و الأموال، و ليصيبنّكم بالمصائب العظام، فتكونون كالأغصان التى جرّدت من أوراقها، و عرّيت من ألحيتها و ألياطها ، فصارت قضبانا مجرّدة، و عيدانا مفردة، و هم يقولون لمن جلّف الزمان ماله أو سلبه أولاده و أعضاده: «قد لحاه الدهر لحى العصا» لأنّ من كان ينضمّ إليه من ولدته و حفدته و يسبغ عليه من جلابيب نعمته؛ بمنزلة اللحاء للقضيب، و الورق للغصن

المجازات النبوية، ص: ۳۲۳

الرطيب، فإذا اخرج عن ذلك أجمع كان كالعود العارى، و القضيب الذاوى .

[المجاز] (۲۷۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا اسْتِطَالَةُ الْمَرْءِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ» .

و هذه استعارة؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه تناول الإنسان من عرض غيره بالذمّ و الوقيعة و الطعن و العضيهة - أكثر ممّا تناوله منه ذلك الذى قدح فى عرضه، و أغرق فى ذمّه- بالربا فى الأموال؛ و هو أن يعطى الإنسان القليل ليجرّ الكثير، فإنّه يستربى المال بذلك الفعل؛ أى يطلب نماءه و زيادته، و أصل «الربا» عندهم مأخوذ من الزيادة، يقولون: «ربا الشىء فى الماء» إذا انتفخ و زاد، و منه «الرباوة» و «الربوة» و هى ما علا من الأرض و ارتفع. و من ذلك قوله تعالى: وَ تَرَى الْأَرْضَ هامِدَةً فَإِذا أَنْزَلْنا عَلَيْهَا الْماءَ اهْتَزَّتْ وَ رَبَتْ ؛ أى رطب ثراها و بلّ، و كثر نبتها و اتصل.

[المجاز] (۲۷۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي صِفَةِ الْخَوَارِجِ- وَ الْخَبَرُ طَوِيلٌ-: «يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ، وَ هُوَ عَلَيْهِمْ؛ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۲۴

و هذا القول مجاز، و المراد أنّهم لا يعملون بأحكام القرآن و فرائضه، و لا يأتمرون لأوامره، و لا ينزجرون بزواجره، و كأنّهم ليس لهم منه إلّا الصوت الخارج من حناجرهم، يقول عليه الصلاة و السلام: لا يعرف القرآن عندهم إلّا بهذه و تلاوته، دون العمل بأحكامه و واجباته.

وَ قَدْ رُوِيَ أَيْضاً: «لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ» .

و المعنى واحد.

[المجاز] (۲۷۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِمُخَاطَبَيْنِ مِنْ أَهْلِهِ سَأَلَاهُ- فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ-: «وَ اللَّهِ لَا أَعْطِيكُمَا وَ أَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوِي بُطُونُهُمْ؛ لَا أَجِدُ مَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ» .

و فى هذا القول مجاز، و أهل الصفّة: هم فقراء المهاجرين، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه بطونهم من الخمص و الهضم- لقلّة الزاد و المطعم- بالأوعية الفارغة التى تنطوى لفراغها، و تنضمّ لخلوّ أجوافها.

و قد يجوز أيضا أن يكون إنّما شبّهها بالبرود المثنيّة و الخماص المطويّة؛ لانضمام بعضها على بعض من خلوّ الأحشاء، و بعد العهد بالغذاء.

المجازات النبوية، ص: ۳۲۵

و قد يجوز أيضا أن يكون: «تنطوى بطونهم» هاهنا تنفعل من «الطّوى» و هو الجوع، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «تتجوّع بطونهم» و هذا القول يخرج الكلام من حيّز الاستعارة، و يدخله فى باب الحقيقة.

[المجاز] (۲۷۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ » .

و هذه استعارة، و المراد بذلك أنّ الإنسان المؤمن يمتنع لأجل إيمانه أن يسفك الدم الحرام طاعة لأمر الحميّة، و ركوبا لسنن الجاهلية، فكأنّ إيمانه قيّد فتكه، فتماسكه و ضبط تهالكه.

و مثل ذلك

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِخَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ الْأَنْصَارِيِّ- وَ كَانَ خَلِيعاً قَبْلَ إِسْلَامِهِ-: «مَا فَعَلَ شِرَادُ بَعِيرِكَ يَا خَوَّاتُ؟» فَقَالَ: قَيَّدَهُ الْإِسْلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

، ألا ترى كيف شبّهه عليه الصلاة و السلام فى ريعان خلاعته و عنفوان نزاقته بالبعير الشارد الذى قد فارق مراحه ، و تبع ارتياحه، و كيف أجاب هذا الإنسان عن كلام النبيّ عليه الصلاة

المجازات النبوية، ص: ۳۲۶

و السلام بما هو من جنسه، و ماض على نهجه، فقال: «قيّده الإسلام» لأنّه عليه الصلاة و السلام لمّا جعله بمنزلة البعير الشارد، و جعل هو ما ردّه عن ذلك الشراد و عكسه عن تلك الحال بمنزلة القيد و العقال، و هذا القول من النبيّ عليه الصلاة و السلام أيضا داخل فى باب المجاز.

[المجاز] (۲۷۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «الْأَجْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» .

و هذا القول مجاز، و المراد بالصدمة أوّل ما يطرق الإنسان من النوائب، و يبدهه من المصائب، فشبّه ذلك عليه الصلاة و السلام فى شدّة وقعته و عظيم روعته بصدمة الجسيم الشديد أو صكّة الحجر الثقيل؛ فى أنّه يوهن و يحطم، و يرمض و يؤلم، فإذا صبر الإنسان لتلك الواقعة، و تماسك تحت تلك الروعة، و سلّم للأقضية النازلة و الأقدار الغالبة، و لم ينفذ فى جواذب الجزع، و يركض فى مضمار القلق، اعطى الأجر برمّته، و قيد إليه بأزمّته؛ لأنّ ما يطرق الإنسان و هو ذاهل و يفجأه و هو غافل، أعظم نكاية لقلبه و إيجاعا لنفسه ممّا يطرق و قد أخذ له اهبته، و أعدّ له عدّته.

المجازات النبوية، ص: ۳۲۷

[المجاز] (۲۷۹)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ الَّذِی نَفْسِی بِيَدِهِ لَا يُسْلِمُ عَبْدٌ حَتَّی يُسْلِمَ قَلْبُهُ وَ لِسَانُهُ ...» .

، فی حديث طويل.

و هذه استعارة، و المراد بإسلام قلبه سلامته من الإخبات، و بإسلام لسانه تسلّمه من الأرفاث، فلا يعتقد قلبه شرّا، و لا يقول لسانه هجرا .

و الدليل علی إرادته عليه الصلاة و السلام هذا المعنی،

قَوْلُهُ فِی تَمَامِ الْكَلَامِ: «وَ لَا يُؤْمِنُ حَتَّی يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ» .

، وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی حَدِيثٍ آخَرَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَ يَدِهِ» .

و كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل تمام إسلام العبد أن يكفّ قلبه عن اعتقاد المقبّحات، و يده عن فعل المحظورات، و لسانه عن قول المقذعات .

[المجاز] (۲۸۰)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۲۸

و هذا القول مجاز؛ و ذلک أنّه عليه الصلاة و السلام شبّه ما حرّمه اللّه تعالی من محارمه و نهی عباده عن تقحّمه، بالحمی الذی يحمی رعيه، و يمنع رعيه ، و شبّه عليه الصلاة و السلام المتعرّض لحرمة من تلک الحرمات بمن هجم فی الحمی مقدما، و اطّلع فجأة متقحّما، و قد مضی الكلام علی نظير هذا الخبر فيما تقدّم من كتابنا هذا.

[المجاز] (۲۸۱)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی كَلَامٍ طَوِيلٍ ذَكَرَ فِيهِ بَنِی إِسْرَائِيلَ: «نَهَاهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ عَنِ الْمَعَاصِی فَلَمْ يَنْتَهُوا؛ فَجَالَسُوهُمْ فِی مَجَالِسِهِمْ، وَ وَاكَلُوهُمْ وَ شَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَ لَعَنَهُمْ عَلَی لِسَانِ دَاوُدَ وَ عِيسَی بْنِ مَرْيَمَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «فضرب اللّه قلوب بعضهم ببعض» استعارة، و المراد ب «الضرب» هاهنا خلط القلوب بعضها ببعض؛ كأنّه تعالی خلطها بأن شهد علی جميعها بالضلال، و لم يميّز بين قلوب العلماء و الجهّال؛ إذ كان الضلال شاملا لهم، و الغوايـة ضاربة سياجها عليهم.

و من ذلک قول القائل: «ضربت بعض بنی فلان ببعض» إذا ألقی بينهم حربا يختلطون فيها، أو عداوة يتناوشون عليها.

المجازات النبوية، ص: ۳۲۹

و نظير ذلک الخبر

مَرْوِیٌّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ؛ وَ هُوَ قَوْلُهُ: «أَ بِهَذَا أُمِرْتُمْ؛ أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؟!» .

؛ أی أن تجعلوا حرامه حلالا، و حلاله حراما، فكأنّكم قد خلطتموه؛ فجعلتم أعلاه أسفله، و مفهومه مبهومه.

[المجاز] (۲۸۲)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْأَيْدِی ثَلَاثٌ: فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَ يَدُ الْمُعْطِی- بَلَغَ قُبَالًا - الْوُسْطَی، وَ يَدُ السَّائِلِ السُّفْلَی» .

و قد مضى هذا الخبر فيما تقدّم ، إلّا أنّ فيه هاهنا زيادة لأجلها أعدنا الكلام عليه؛ و هى قوله عليه الصلاة و السلام: «فيد اللّه العليا» و هذا القول مجاز، و «يد اللّه» سبحانه هاهنا نعمته، و هى أعلى النعم؛ لأنّها أصل لها، و امّ لجميعها؛ لأنّ كلّ من أعطى عطاء أوحبى حباء، فإنّما أعطى ممّا خوّله اللّه سبحانه و تعالى، و لو لا ذلك لكانت كفّه جامدة، و ريح أريحيته راكدة، و لأجل ذلك يقول فى الحياة: «إنّها أوّل النّعم» و يزيد بذلك أنّها أوّل فى الرتبة؛ لافتقار كلّ نعمة إليها، و صحّة وجودها متفرّدة بنفسها، غير مفتقرة إلى غيرها، فصارت اولى فى الرتب و إن جاز

المجازات النبوية، ص: ۳۳۰

أن يوجد معها غيرها من النعم.

و فيما علّقته عن قاضى القضاة أبى الحسن عبد الجبار بن أحمد- فيما قرأته عليه من أوائل كتابه المعروف ب «شرح الاصول الخمسة»:- «أنّ النعمة هى المنفعة إذا قصد بها فاعلها وجه الإحسان.

فإن قيل: فما المنفعة؟

قيل: اللّذات و المسارّ و ما أدّى إليها؛ إذا لم يعقب ضررا أعظم منها.

فإن قيل: فما اللّذات؟

قيل: ما يعلمه كلّ أحد من نفسه؛ فى إدراك ما يشتهيه من مآكله و مشاربه، و مناظره و ملابسه ... إلى غير ذلك من الامور التى يدعو العلم بها إلى التوصّل إليها. فأمّا السرور فهو اعتقاد ذلك أو الظنّ له.

و ليس بمعنى سوى ما ذكرناه، و ما يؤدّى إلى اللّذات- فى كونه نعمة- كاللذات، و لذلك نعدّ من مكّن غيره من الوصول إلى الملاذ بالدنانير و الدراهم منعما، و إن كانت أعيان الدراهم و الدنانير لا لذّة فيها، و لهذا الوجه نعدّ التمكين من هذه الامور نعمة حتّى نقول: إنّ اللّه سبحانه منعم» بالتكليف الذى هو وصلة إلى النعيم المقيم، و الثواب العظيم، و لأجله أيضا قلنا فى المصحح للنعم: إنّه نعمة» كما نقول فى الحياة و الشهوة و إن كانا يترتّبان، و قد عدّ فى ذلك أيضا دفع المضارّ و الغموم و ما يؤدّى إليهما، و لذلك نقول: إنّ اللّه سبحانه لو عفا عن العصاة كان منعما عليهم، و لو سهّل لهم السبيل إلى الفرار من النار كان محسنا إليهم. و ليس يحتمل

المجازات النبوية، ص: ۳۳۱

كتابنا هذا أكثر من القدر المذكور فى هذا المعنى.

و كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل يد اللّه العليا للعلّة التى ذكرناها، و جعل يد المعطى الوسطى؛ لأنّها تليها، و جعل يد السائل السفلى لأنّها مصبّ فضلها، و قرارة سيلها، و قد تقدّمت الإشارة إلى جملة هذا المعنى فيما تقدّم من الكلام.

[المجاز] (۲۸۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ غَرَّاءُ، وَ يَوْمُهَا أَزْهَرُ» .

و هاتان استعارتان، و المراد أنّ ليلة الجمعة متميّزة من سائر الليالى بتعظيم قدرها، و تشريف العمل فيها، فقد صارت لأجل ذلك كالفرس الغرّاء التى تبين من البهم، و الشهباء التى تتميّز عن الدّهم ، و كذلك المراد بكون يومها أزهر، و «الأزهر» الشديد البياض، كأنّه لتميّزه من الأيّام بعظم القدر و شرف الذكر قد زاد عليها اتّضاحا، و كثرها غررا و أوضاحا.

[المجاز] (۲۸۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كَلَامٍ طَوِيلٍ: «أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ، وَ مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبَّ إِلَى المجازات النبوية، ص: ۳۳۲

اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ» .

و فى هذا الكلام مجازان:

أحدهما:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ».

فجعل عليه الصلاة و السلام عمل الجنّة كالحزن من الأرض؛ و هو ما غلظ منها؛ لأنّه يصعب تجشّمه ، فكذلك عمل الجنّة يشقّ تكلّفه، و زاد عليه الصلاة و السلام الكلام إيضاحا بقوله:

«حزن بربوة» فلم يرض بأن جعله حزنا حتّى جعله بربوة؛ و هى الأكمة العالية، ليكون تجشّمه أشقّ، و تكلّفه أصعب، و لم يرض عليه الصلاة و السلام بأن جعل عمل النار سهلا- و هو ضدّ الحزن- حتّى جعله بسهوة ؛ ليكون أخفّ على فاعله، و أهون على عامله.

و المجاز الآخر: قوله عليه الصلاة و السلام «و ما من جرعة أحبّ إلى اللّه سبحانه من جرعة غيظ يكظمها عبد» فكأنّه عليه الصلاة و السلام جعل كظم الغيظ بمنزلة الجرعة المؤثّرة التى يجرعها الإنسان، فيجد مذاقها مرّا، و يجد غبّها حلوا، و لهذا المعنى شبّهوا ما يجده الإنسان من حرارة حزن و حرارة همّ بالشجا المعترض فى الحلق، و شبّهوا ما

المجازات النبوية، ص: ۳۳۳

يلحقه من منظر يأباه و ملحظ لا يهواه بالقذى العارض فى الطرف؛ لأنّ الأوّل يحبس مجارى أنفاسه، و الثانى يمنع مجال ألحاظه.

[المجاز] (۲۸۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «شِفَاءُ الْعِيِ السُّؤَالُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ الشىء إذا عىّ الإنسان به و لم يثلج صدره بمعرفته، كان فى السؤال عنه بيان التباسه، و سراح احتباسه، فأقام عليه الصلاة و السلام العىّ بمعرفة الأمر مقام الدّاء المطاول، و الكرب المماطل، و أقام السؤال عنه- إذا أدّى إلى العلم به- مقام الشفاء المزيح، و الفرح المريح.

[المجاز] (۲۸۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كَلِمَاتٍ قَالَهُنَّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: «احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْهُ تَجِدْهُ تِجَاهَكَ» .

وَ فِى رِوَايَةٍ أُخْرَى: «تَجِدْهُ أَمَامَكَ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۳۴

و هذا مجاز؛ لأنّ اللّه سبحانه أمامنا و خلفنا، و عن أيماننا و عن شمائلنا؛ من طريق الحفظ لنا، و الإحاطة بنا، فليس يختصّ ذلك منّا بجهة دون جهة، و بحالة دون حالة، إلّا أنّ المراد ب «تجاهك» و «أمامك» هاهنا أنّك تجد حفظه و معونته حيث توجّهت، و أىّ طريق سلكت، و ذلك كقول الشاعر فى التخويف باللّه تعالى- و هو نظير للحال التى كلامنا عليها-:

و اللّه يصبح من أمام المدلج أى لا يفوته هارب، و لا يضلّ عنه شارد.

[المجاز] (۲۸۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْعَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ» .

و هذا مجاز، و المراد أنّ الإصابة بالعين- من قوّة تأثيرها، و تحقّق أفاعيلها- كأنّها تستهبط العالى من ارتفاعه، و تستقلق الثابت بعد استقراره، و «الحالق» المكان المرتفع من الجبل و غيره، فجعل عليه الصلاة و السلام العين كأنّها تحطّ ذروة الجبل من شدّة بطشها، و

حدّة أخذها.

و قد تناصرت الأخبار بأنّ الإصابة بالعين حقّ، و الذى يقوله أصحابنا: «أنّ اللّه سبحانه يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم فى تلك الأفعال التى يفعلها، و الأقدار التى يقدّرها» و إذا

المجازات النبوية، ص: ۳۳۵

تقرّرت هذه القاعدة فغير ممتنع أن يكون تغييره تعالى نعمة زيد مصلحة لعمرو، و إذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنّه لو لم يسلب زيدا نعمته و يخفض منزلته، أقبل على الدنيا بوجهه، و نأى عن الآخرة بعطفه ، و أقدم على المغاوى، و ارتكس فى المهاوى، فإذا سلب سبحانه نعمة زيد- للعلّة التى ذكرناها- عوّضه عنها، و أعطاه بدلا منها عاجلا أو آجلا.

و إذا كان ذلك كما قلنا، و قد روى عنه عليه الصلاة و السلام ما يدلّ على أنّ الشىء إذا عظم فى صدور العباد وضع اللّه قدره، و صغّر أمره، لم ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه، و استحسانه له، و عظمه فى صدره، و فخامته فى عينه، كما رُوِىَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ لَمَّا سُبِقَتْ نَاقَتُهُ الْعَضْبَاءُ- وَ كَانَتْ إِذَا سُوبِقَ بِهَا لَمْ تُسْبَقْ-:

«مَا رَفَعَ الْعِبَادُ مِنْ شَىْءٍ إِلَّا وَضَعَ اللَّهُ مِنْهُ» .

، فيمكن أن يتأوّل

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْعَيْنُ حَقٌّ».

على هذا الوجه.

و يجوز أن يكون ما امر به المستحسن للشىء عند رؤيته له- من إعاذته باللّه، و الصلاة على رسول اللّه- قائما فى المصلحة مقام تغيير حالة الشىء المستحسن، فلا تغيّر عند ذلك؛ لأنّ الرائى قد أظهر الرجوع إلى اللّه سبحانه، و الإخبات له، و أعاذ ذلك المرئى به، فكأنّه غير راكن إلى

المجازات النبوية، ص: ۳۳۶

الدنيا، و لا مغترّ بها، و لا واثق بما يرى عليه أحوال أهلها.

و لعمرو بن بحر الجاحظ فى الإصابة بالعين مذهب انفرد به، و ذلك أنّه يقول: «إنّه لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشىء المستحسن أجزاء لطيفة، فتؤثّر فيه، و تجنى عليه، و يكون هذا المعنى خاصّا ببعض الأعين، كالخواصّ فى الأشياء» ، و على هذا القول اعتراضات طويلة، و فيه مطاعن كثيرة؛ لا يقتضى هذا الكتاب استيفاء ذكرها، و استقصاء شرحها.

[المجاز] (۲۸۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْإِسْلَامُ ذَلُولٌ لَا يَرْكَبُ إِلَّا ذَلُولًا» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ الإسلام سهل القياد لمن اقتاده، وطىء الظهر لمن اقتعده، لا يتوقّص براكبه ، و لا يتقاعس على جاذبه، فهو كالبعير الذلول الذى يسهل مرامه، و يطوع زمامه، و قوله عليه الصلاة و السلام: «لا يركب إلّا ذلولا» أى لا يستجيب من الناس إلّا من لانت للدين عرائكه ، و قربت عليه مآخذه، و طاعت نفسه باحتمال أعبائه، و الصبر على لأوائه ، فأشبه المسلم من هذا الوجه أيضا الفرس الذلول

المجازات النبوية، ص: ۳۳۷

الذى يمكّن راكبه، و يطاوع فارسه.

و إنّما جعل عليه الصلاة و السلام الإسلام فى الثانى بمنزلة الراكب- بعد أن وصفه فى الأوّل بصفة المركوب- لأنّ الإسلام كالمالك على الإنسان أمره، و المبتاع منه نفسه، فهو يقوده بزمامه، و يصرفه على أحكامه، و كان من هذا الوجه كأنّه راكب لظهره لمّا كان

مالكا لأمره.

[المجاز] (۲۸۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شِبْراً تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ ذِرَاعاً تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعاً ، وَ مَنْ أَقْبَلَ إِلَى اللَّهِ مَاشِياً أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مُهَرْوِلًا» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ من فعل الشيء القليل من البرّ، عوّضه اللّه الشيء الكثير من الأجر، فجعل عليه الصلاة و السلام التقرّب من استحقاق الثواب كأنّه تقرّب من فاعل الثواب؛ على طريق المجاز و الاتّساع، و على هذا المعنى يحمل كلّ ما جاء فى القرآن و الكلام من ذكر التقرّب إلى اللّه سبحانه؛ لأنّه- تعالى جدّه - لا يوصف بالقرب من طريق الدنوّ بالمسافة، و لكن من حيث كان قريب الثواب من مستحقّه، و دانى الإحسان من راجيه و مؤمّله، فكانت صفة القرب متعلّقة بإحسانه و ثوابه، لا بنفسه و ذاته.

فأمّا

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ مَنْ أَقْبَلَ إِلَى اللَّهِ مَاشِياً أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ المجازات النبوية، ص: ۳۳۸

مُهَرْوِلًا».

فالمراد به أنّ من تقرّب إليه سبحانه بطاعة و إن فعلها بطيئا متضرّعا، فإنّه تعالى يجعل جزاءه عليها معدّا مسرعا، فالمشى هاهنا كناية عن الطاعة المبطئة، و الهرولة كناية عن المثوبة المسرعة، فذكره عليه الصلاة و السلام على طريق ضرب المثل لفضل ما يفعله الربّ تعالى على ما يفعله العبد؛ و إن كان لا يجب فى كلّ طاعة أن يكون جزاؤها عاجلا، و ثوابها مبادرا.

[المجاز] (۲۹۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلَاحٍ أَبْلَغَ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ» .

و هذا القول مجاز؛ و ذلك أنّه عليه الصلاة و السلام أقام النساء- لحكمهنّ على النفوس، و تأثيرهنّ على القلوب- مقام السلاح للشيطان الذى يقارع به قلوب الصالحين، و يقرع بحدّه ضمائر المتماسكين، فيملك به أزمّة رقابهم، و ينقلهم به إلى طاعته عن طاعة ربّهم.

و نظير ذلك

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «النِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ» .

، و قد مضى كلامنا عليه فيما تقدّم من هذا الكتاب.

[المجاز] (۲۹۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ، فَقَالَ لِلسَّائِلِ: «مَا لَكَ وَ لَهَا؟! مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَ سِقَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ وَ تَرْعَى الشَّجَرَ، حَتَّى يَجِيءَ رَبُّهَا فَيَأْخُذَهَا» .

المجازات النبوية، ص: ۳۳۹

و هاتان استعارتان، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل خفّ الضالّة بمنزلة الحذاء، و مستجرّها بمنزلة السقاء، فليس يضرّ بها التردّد فى الفيافى، و التنقّل فى المصائف و المشاتى؛ لأنّها صابرة على قطع الشقّة، و تكلّف المشقّة؛ لاستحصاف مناسمها، و استغلاظ قوائمها؛ و لأنّها بطول عنقها تتمكّن من ورود المياه القالصة ، و التناول من أوراق الشجر الشاخصة، فهى لهذه الأحوال بخلاف الضالّة من الشاة؛ لأنّ تلك تضعف عن إدمان السير و الضرب فى أقطار الأرض؛ لضعف قوائمها، و قلّة تمكّنها من أكثر المياه و المراعى بنفسها، و مع

ذلک فهی فریسة للذئب إن أحسّ حسّها، و استروح ریحها، و لأجل ذلک
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلسَّائِلِ عَنْهَا: «خُذْهَا؛ فَإِنَّمَا هِيَ لَکَ، أَوْ لِأَخِيکَ، أَوْ لِلذِّئْبِ».

[المجاز] (۲۹۲)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: «فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصَلُّوا حَتَّى تَبْرُزَ، وَ إِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصَلُّوا حَتَّى تَغِيبَ» .

و هذه استعارة، و المراد ب «حاجب الشمس» أوّل ما يبدو من قرصها، فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الشمس عند صعودها من حدبة الأرض بالطالع من وراء ستر يستره، أو غيب يطمره، فأوّل ما يبدو منه وجهه،

المجازات النبوية، ص: ۳۴۰

و أوّل ما يبدو من مخاطيط وجهه حاجبه، ثمّ بقيّة وجهه، ثمّ سائر جسده شيئا شيئا، و جزء جزء، فكأنّه عليه الصلاة و السلام نهى عن الصلاة عند ظهور بعض الشمس للعيون حتّى يظهر جميعها، و عند مغيب بعضها حتّى تغيب جميعها.

و قال القطامی فی حاجب الشمس- و مراده جانبها-:

تراءت لنا كالشّمس تحت غمامةبدا حاجب منها و ضنّت بحاجب

أی ظهر منها جانب، و غاب منها جانب.

و قد يجوز أن يكون لحاجب الشمس هاهنا معنى آخر: و هو أن يراد به ما يبدو من شعاعها قبل أن يظهر جرمها، و كذلک ما يغيب من شعاعها قبل أن يغيب قرصها، فأقام ذلک عليه الصلاة و السلام لها مقام الحاجب؛ لأنّه يدلّ عليها، و يظهر بين يديها، فكأنّه عليه الصلاة و السلام نهى عن الصلاة قبل أن يظهر قرص الشمس، و بعد الشعاع الغائب أمامه.

و الصلاة المرادة هاهنا صلاة التطوّع، دون صلاة الفرض، ألا ترى أنّ أوّل ما يظهر قرص الشمس ليس بوقت لشیء من الصلوات المفروضات! و فی أوّل هذا الخبر ما يحقّق القول الذی قلناه؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَ لَا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۴۱

و قد اختلف الفقهاء فی ذلک، فقال أبو حنيفة: «لا يجوز أن يتطوّع بعد صلاة الصبح حتّى تطلع الشمس، و لا بعد صلاة العصر حتّى تغرب الشمس ».

و قال الشافعی: «يجوز أن يصلّی فی هذين الوقتين النفل الذی له سبب، مثل تحيّة المسجد، و لا يصلّی النفل المبتدأ الذی لا سبب له» .

[المجاز] (۲۹۳)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَاءٍ وَاحِدٍ، وَ الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ المؤمن يقنع من مطعمه بالبلغ التی تمسک الرّمق، و تقيم الأود ، دون المآكل التی يقصد بها وجه اللّذة، و يقضی بها حقّ الشهوة، فكأنّه يأكل فی معاء واحد؛ لفرط الاقتصار، و كراهة الاستكثار، و أمّا الكافر. فإنّه لتبجحه فی المآكل، و تنقّله فی المطاعم، و توخّيه ضدّ ما يتوخّاه المؤمن- من إحراز حطام الدنيا التی يطلب عاجلها، و لا يأمل آجلها- فهو عبد فيها للذّته، و كادح فی طاعة شهوته، كأنّه يأكل فی سبعة أمعاء؛ لأنّ أكله للذّة لا للبلغة، و للنهمة لا للمسكة .

المجازات النبوية، ص: ۳۴۲

[المجاز] (۲۹۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «جِيئُوا بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَ يَنْظُرُ فِي سَوَادٍ ...».

فی حدیث طویل، فأتی به فضحّی به و ذبحه بیده .

و هـذه اسـتعارة، و المراد بقوله علیه الصـلاة و السـلام: «یطـأ فی سواد» أنّ أظلاـفه سود، فکـأنّه یطأ منها فی سواد؛ أی لیس بینها و بین الأرض منها إلّا ما هو أسود، و هذه من محاسن الاستعارات.

و المراد بقوله علیه الصـلاة و السـلام: «و ینظر فی سواد» أنّ حـدقته سوداء، أو مطـارح نظره منها، فکأنّما ینظر فی سواد. و هـذا المعنی أراد کثیّر بقوله:

و من نجلاء تدمع فی بیاض‌إذا دمعت و تنظر فی سواد

فالمراد بقوله: «تدمع فی بیاض» أنّ دمعها یقطر علی خدّها و هو أبیض، فیصیر الدمع واقعا فی بیاض، و المراد بقوله: «و تنظر فی سواد» المعنی الذی قدّمنا ذکره من وصف الحدقة بشدّة الاسوداد، و إذا کان النظر منها فکأنّ النظر فی سواد.

[المجاز] (۲۹۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ ذُكِرَ لَهُ امْرَأَةٌ اسْتُحِيضَتْ: «لَيْسَتْ هَذِهِ بِالْحَيْضَةِ وَ لَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ» .

و هذه استعارة، و المراد- بقوله علیه الصلاة و السلام: «رکضة من

المجازات النبویة، ص: ۳۴۳

الرّحم» أنّ الرحم نفحت بهـذا الـدم من غیر حیضة، و لکن من حادث علّة، فأشـبهت رمحة الفرس إذا رمح بحافره، أو رکضة البعیر إذا رکض بمنسـمه ، و هم یسـمّون الطعنـة إذا عند عرقها و فار دمها «رمّاحة» و «رموحا» و یقولون: «رمحت بالدم» إذا کان فرغها رغیبا ، و جرحها رحیبا، و ذلک موجود فی أشعارهم، و متعارف فی لسانهم.

[المجاز] (۲۹۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُرَبِّي لِأَحَدِكُمُ التَّمْرَةَ وَ اللُّقْمَةَ- كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ وَ فَصِيلَهُ - حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ» .

و هـذه اسـتعارة، و المراد أنّ اللّه سـبحانه یجمع القلیـل إلی القلیل من صـدقاتکم و النزر من قربکم و طاعاتکم؛ حتّی یعظم یسـیرها، و یکبر صـغیرها، فیکون عظیم الجزاء بحسـبه، و جزیل الثواب علی قـدره، فجعل علیه الصـلاة و السـلام ذلک کتربیة الفلو و الفصـیل، و تربیة الطفل الصغیر؛ لأنّه تنقیل من حال الضعف و الصغر إلی حال الاشتداد و الکبر.

[المجاز] (۲۹۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ المجازات النبویة، ص: ۳۴۴

الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا» .

و هـذه اسـتعارة، و المراد العبـارة عن کثرة ما یختصّ به عائـد المریض من الأجر الوافر، و الثواب الغامر، فشـبّهه علیه الصـلاة و السـلام لهذه الحال بخائض الغمر فی مشیته، و المغتمس فیه عند جلسته.

[المجاز] (۲۹۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: «لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَ صِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «فحمة العشاء» و المراد ظلمة العشاء، إلّا أنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الظلمة فى هذا الوقت بالفحمة، و هى الهنة السوداء التى أحرقت النار أجزاءها و أحالتها عن هيئتها، و الجمع «فحم» كسعفة و سعف ، فكأنّه عليه الصلاة و السلام أقام شمس النهار مقام النار المتوقّدة، فإذا انطفأ جاحمها و خمد متضرّمها أعقب منها الحمم، و خلفها الفحم.

و «الفواشى» فى هذا الخبر: اسم لما ينتشر من الحيوانات فى الحى، كالإبل و الغنم و الحمير و البقر، و ما يجرى هذا المجرى، و سمّيت

المجازات النبوية، ص: ۳۴۵

«فاشية» لانتشارها و ظهورها، و منه قولهم: «فشا الحديث» إذا ظهر و انتشر، و من كلام العرب: «ضمّوا فواشيهم، و ردّوا مواشيهم».

المجازات النبوية ؛ ص۳۴۵

[المجاز] (۲۹۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «اعْطُوا الطُّرُقَ حَقَّهَا» قِيلَ: وَ مَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَ كَفُّ الْأَذَى، وَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» .

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَا تَقْعُدُوا عَلَى الصُّعُدَاتِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهَا حَقَّهَا» .

و «الصعدات» الطرق، و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل للطرق على القاعدين عليها حقّا يجب عليهم الخروج إليها منه، و الإعفاء لها به؛ و هو مجموع الخلال المذكور فى أوّل الحديث، فمن خرج عن ذلك الحقّ الواجب و قام بذلك الفرض اللازم، جاز له القعود على الطرق، و من لم يقم بذلك الحقّ و يؤدّ ذلك الفرض، كان جلوسه عليها محظورا، و كان بمخالفة الأمر مذموما.

[المجاز] (۳۰۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمَجَالِسُ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ، وَ غَانِمٌ، وَ شَاجِبٌ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۴۶

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ أهل هذه المجالس الثلاثة سالمون و غانمون، و شاجبون، و «الشاجب» الهالك، و «الشجب» الهلاك، فجعل عليه الصلاة و السلام هذه الصفات للمجالس، و هى- على التحقيق- لأصحاب المجالس، و لكنّها لمّا كانت مشتملة على أهلها حسن إجراء صفاتهم عليها.

و معنى هذا الخبر: المجلس لا يذكر فيه الجميل، و لا القبيح، و لا المنكر، و لا المعروف، فأهله سالمون، و المجلس الذى يذكر فيه الحسن من الأقوال، و يتحاضّ من فيه على جميع الأفعال، فأهله غانمون، و المجلس الذى لا يسمع فيه إلّا القبيح، و لا يفعل فيه إلّا المحظور، فأهله هالكون.

[المجاز] (۳۰۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي مَاتَ فِي الثَّدْيِ، وَ إِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ يُكْمِلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «مات فى الثّدى» مجاز، و المراد أنّ الموت أصابه و هو يرضع، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «مات و هو فى الرضاع» و ذلك كقول القائل: «ابن فلان فى الصياغة» أو «ولد فلان فى التجارة» إذا أراد أنّه قد دفع إلى من يعلّمه هذه الصناعة، فهو مقصور على ذلك، و مأخوذ به، و لم يفرغ بعد من تعلّمه، و مثل ذلك أيضا قولهم:

المجازات النبوية، ص: ۳۴۷

«ابن فلان بعد فى أبجد» أو «فى ألف با تا ثا» أى هو بعد فى تعلّمه هذه الحروف المخصوصة، و لم يستكمل علمها فينتقل عنها إلى غيرها.

و لا بدّ من حمل الكلام على تقدير مضاف محذوف؛ و هو رضاع الثدى، فيكون المعنى صحيحا، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «مات و هو فى رضاع الثدى» و لذلك نظائر كثيرة، و أمثال مشهورة، و بابه ما جاء فى التنزيل من قوله تعالى: وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ ، و المراد أهل القرية و ما فى معنى ذلك.

[المجاز] (۳۰۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَ صُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ» .

و هذا القول مجاز، و المراد: و حيزت الطرق، فخرجت عن حال الاشتراك، و طريقة الاختلاط، فشبّه عليه الصلاة و السلام ذلك بصرف الإنسان عن وجهته، و عكسه من جهته.

و هذا الخبر ممّا يستشهد به من قال: «إنّ الشفعة إنّما تجب للشريك المخالط، دون الجار المجاور» و قال أهل العراق: «إنّما تجب للشريك المخالط، ثمّ للجار المجاور».

[المجاز] (۳۰۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ سَيَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ المجازات النبوية، ص: ۳۴۸

يُثَقِّفُونَ الْقُرْآنَ كَمَا يُثَقَّفُ الْقِدْحُ ...» .

، فى حديث طويل أخرجه مخرج الذمّ لأهل ذلك الزمان.

و هذه استعارة، و المراد أنّهم يعنون بإصلاح ألفاظ القرآن حتّى تقوم على المنهاج، و تقوّم بعد الاعوجاج، فتكون كالسهم المثقّف الذى يسرع فى الإنباض ، و يقرطس فى الأغراض، و لا يتدبّرون ما وراء تلك الألفاظ من حكم واجب، و أمر لازم، و فرض متعيّن، و حقّ مبيّن.

[المجاز] (۳۰۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كَلَامٍ أَطْلَقَ الشُّرْبَ فِى الْأَوْعِيَةِ بَعْدَ أَنْ كَانَ حَظَرَهُ: «وَ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الشُّرْبِ فِى الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا مَا شِئْتُمْ إِلَّا مَنْ أَوْكَى سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ» .

و هذا القول مجاز، و المراد إطلاق الشّرب فى الأوعية التى وقع النهى عنها، كالدّبّاء، و الحنتم، و النّقير، و المزفّت ؛ إذا كان ما فيها من الأشربة

المجازات النبوية، ص: ۳۴۹

المطلقة غير الممنوعة، و المباحة غير المحظورة، و موضع المجاز قوله عليه الصلاة و السلام: «إلّا من أوكى سقاءه على إثم» يقول: إلّا من ربط سقاءه على مشروب محرّم، فإنّ ذلك خارج عن باب الإطلاق و الإباحة، و داخل فى باب الحظر و الكراهة. و أراد عليه الصلاة و السلام:

إلّا من أوكى سقاءه على مشروب يؤدّى إلى الإثم، فأقام الإثم مقامه؛ لأنّه عاقبة أمره، و وبال فعله.

[المجاز] (۳۰۵)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَ حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ جميع الأفعال التى توصل إلى الجنّة، يتجشّم فعلها على الكره و المشقّة؛ لأنّ طريقها وعر، و مذاقها مرّ، فلمّا كانت الطرق المفضية إلى الجنّة كلّها- كما ذكرنا- شاقّة المسالك صعبة على السالك، حسن أن يقال: «الجنّة حفّت بالمكاره» على طريق المجاز و سعة الكلام، و لمّا كانت الأفعال المفضية إلى دخول النار- فى الأغلب الأكثر- كثيرة الملاذ ملائمة للطباع، لا تؤتى من طريق مشقّة، و لا يقرع لها باب كلفة، حسن أن يقال: «إنّ النار حفّت بالشهوات» على طريق الاتساع و المجاز.

[المجاز] (۳۰۶)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثاً، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ رَجُلًا، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، هَلْ تَحِلُّ المجازات النبوية، ص: ۳۵۰

لِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا، حَتَّى يَكُونَ الْآخَرُ قَدْ ذَاقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، وَ ذَاقَتْ مِنْ عُسَيْلَتِهِ» .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام كنّى عن حلاوة الجماع بحلاوة العسل، و كأنّ مخبر المرأة و مخبر الرجل كالعسلة المستودعة فى ظرفها، فلا يصحّ الحكم عليها إلّا بعد الذوق منها. و جاء عليه الصلاة و السلام باسم «العسيلة» مصغّرا لسرّ لطيف فى هذا المعنى؛ و هو أنّه أراد فعل الجماع دفعة واحدة هو ما تحلّ المرأة به للزوج الأوّل، فجعل ذلك بمنزلة الذواق القابل من العسلة من غير استكثار منها، و لا معاودة لأكلها، فأوقع التصغير على الاسم، و هو فى الحقيقة للفعل. و ذلك بالعكس من التصغير فى البيت المشهور، و هو من أبيات الكتاب، و أنشدناه الشيخان أبو الفتح عثمان بن جنّى، و أبو الحسن علىّ بن عيسى الرّبعى، و ذلك قول الشاعر:

ياما اميلح غزلانا شدنّ لنامن هؤليّائكنّ الضّال و السّمر

فأوقع الشاعر التصغير على الفعل فى الظاهر، و ذلك غير جائز، و إنّما أراد به على الحقيقة تصغيرا لإسم المصدر الذى هو «الملاحة» فهذا

المجازات النبوية، ص: ۳۵۱

الشاعر- كما ترى- صغّر الفعل و أراد الاسم، و هو عليه الصلاة و السلام فى الخبر صغّر الاسم و أراد الفعل.

[المجاز] (۳۰۷)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا يَتَطَهَّرُ الرَّجُلُ فَيُحْسِنُ طَهُورَهُ، ثُمَّ يَأْتِى الْجُمُعَةَ فَيُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِىَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ، إِلَّا كَانَ ذَلِکَ كَفَّارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ؛ مَا اجْتَنَبَ الْمَقْتَلَةَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «ما اجتنب المقتلة» مجاز، و المراد: ما لم يواقع الخطيئة الكبيرة التى تكون سببا لهلاكه، و طريقا إلى بواره، فشبّهها عليه الصلاة و السلام بالمقتل من مقاتل الإنسان الذى إذا اتى منه فقد اتى عليه . و إنّما أنّث عليه الصلاة و السلام «المقتل» لأنّه جعله فى هذا الموضع عبارة عن الخطيئة، و هى مونّثة، فأنّثه حملا على المعنى، و لذلك فى كلامهم نظائر كثيرة.

[المجاز] (۳۰۸)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِى حَتَّى أَسْتَغْفِرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ الغمّ يتغشّى قلبه عليه الصلاة و السلام حتّى يستكشف غمّته و يستفرج كربته بالاستغفار، فشبّه ما تغشّى

قلبه

المجازات النبوية، ص: ۳۵۲

من ذلك بغواشي الغيم التي تستر الشمس، و تجلّل الافق، و «الغيم» و «الغين» اسمان للسحاب، و سواء قال: «يغان على قلبي» أو قال: «يغام على قلبي».

[المجاز] (۳۰۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ؛ بَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ» .

و هذه استعارة، و المراد تشبيه القلوب بالأوعية؛ و هي الظروف و العياب التي تحرز فيها الأمتعة و غيرها من الأشياء المحفوظة، و هي كالآنية لإيداع الأشياء المائعة، إلّا أنّ الأوعية تختصّ بالجامدات، كما أنّ الآنية تختصّ بالمائعات، فالقلب من حيث حفظ و وعى كالوعاء من حيث جمع و أوعى.

و ربّما نسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين عليه السّلام على خلاف في لفظه، و قد ذكرناه في جملة كلامه لكميل بن زياد النّخعي في كتاب «نهج البلاغة» .

[المجاز] (۳۱۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئاً مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُلَّ عَنْهُ لِحَى سَبْعِينَ شَيْطَاناً» .

و هذا القول مجاز، و المراد تعظيم الأمر في مجاهدة الإنسان نفسه عند

المجازات النبوية، ص: ۳۵۳

إخراج الصدقة؛ لشدّة تتبّع النفس لها و كثرة الصوارف عنها و وساوس الشيطان بما يقتضي الامتناع منها، فإذا غلب الإنسان بإخراجها نوازع جنانه و نوازغ شيطانه، كان كأنّه قد افتلّها من أيدي الجاذبين، و فلّ عنها لحى الشياطين.

و إنّما ذكر عليه الصلاة و السلام هذا العدد المخصوص من الشياطين- و هو السبعون- على طريقة للعرب مشهورة في ذكر ذلك إذا أرادت التكثير. و قد ورد التنزيل بسلوك هذا النهج، و الوقوف عند هذا القدر، قال سبحانه: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ، و قال تعالى: ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُها سَبْعُونَ ذِراعاً فَاسْلُكُوهُ .

[المجاز] (۳۱۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضِي، وَ يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ علم اللّه سبحانه و معرفته لا- يغيبان عن الحاكم إذا حكم، و عن القاسم إذا قسم، فيعلم سبحانه عدل القاضي إذا تحرّى العدل، و ظلمه إذا اعتمد الظلم، و لا يخفى عليه حيف القاسم و ميله، أو إنصافه و عدله، و ذلك كما يقول القائل: «يد فلان مع فلان» إذا كان مشاركا له في ولاية يليها، أو مشارفا له في امور يمضيها.

المجازات النبوية، ص: ۳۵۴

و في هذا القول تخويف شديد للحاكم و القاسم من مفارقتهما مقام الحقّ، و مقال الصدق، و حثّ لهما على سلوك النهج الأبلج ، و تجنّب الطريق الأعوج.

و نظير هذا الخبر

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ» .

و المراد أنّه تعالى يحيط علما بمقاصد كلامه، و مصارف لسانه، كما يعلم ذلك منه من سمع حواره، و شهد خطابه.

و مثل ذلك أيضا

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ- وَ أَرَادَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ-: «إِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ رُءُوسِ رِكَابِكُمْ » .

[المجاز] (۳۱۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْصَارِيِّ وَ قَدْ رَأَى الْأَذَانَ فِي نَوْمِهِ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ، فَإِنَّهُ أَنْدَى مِنْكَ صَوْتاً» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّه أمدّ صوتا منك؛ تشبيها بالشيء الندىّ

المجازات النبوية، ص: ۳۵۵

يمتدّ و ينبسط، و هو بالضدّ من اليابس الذى يجتمع و ينقبض و على ذلك قول الشاعر:

فقلت ادعى و أدعو إنّ أندىلصوت أن ينادى داعيان

[المجاز] (۳۱۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ* وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَ لَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَ يُمِيتُ*، وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ- عَشْرَ مَرَّاتٍ- كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَ حَطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَ رَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَ كُنَّ لَهُ مَسْلَحَةً مِنْ أَوَّلِ نَهَارِهِ إِلَى آخِرِهِ؛ مَا لَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلًا يَقْهَرُهُنَّ» .

و فى هذا الكلام استعارتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة و السلام: «كنّ له مسلحة من أوّل نهاره إلى آخره» و المراد ب «المسلحة» هاهنا: مجتمع السلاح الكثير، يقال:

«هاهنا مسلحة للسلطان» و يراد به الموضع الذى فيه جماعة من أعوانه قد كثرت أسلحتهم، و اشتدّت شوكتهم، كما يقال: «مأسدة» للأرض الكثيرة الأسد، و «مكمأة» للأرض الكثيرة «الكمأة» و «مفعاة» و «محواة» للأرض الكثيرة الأفاعى و الحيّات ... و نظائر ذلك كثيرة، فجعل عليه الصلاة و السلام هذه الكلمات لقائلهن؛ بمنزلة السلاح الكثير الذى يدفع عنه المخاوف، و يردّ الأيدى البواطش.

المجازات النبوية، ص: ۳۵۶

و الاستعارة الاخرى: قوله عليه الصلاة و السلام: «ما لم يعمل يومئذ عملا يقهرهنّ» و المراد: ما لم يعمل من الأعمال السيّئة فى يومه ما يغلب إثمه أجر هذه الكلمات إذا قالها على الوجه المحدود فيها، و ينبغى أن يكون المراد بذلك الذنوب الصغائر، دون الذنوب الكبائر؛ لأنّ عقاب الكبيرة يعظم، فيكون كالقاهر لتلك الحسنات التى ذكرها، و الدرجات التى أشار إليها.

و لمّا أقام عليه الصلاة و السلام تلك الكلمات مقام السلاح لقائلها، جعل ما فى مقابلتها- من إثم مولغ، و ذنب موبق- بمنزلة القاهر لها و الثالم فيها؛ ملامحة بين صفحات الألفاظ، و مزاوجة بين فوائد الكلام، و هذا موضع المجاز الثانى الذى أفضنا فى ذكره، و كشفنا عن سرّه.

[المجاز] (۳۱۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: لَمَّا أَمَرَ بِرَجْمِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي زَنَا؛ بَعْدَ أَنْ وَافَقَ الْيَهُودُ عَلَى أَنَّ حَدَّ الزَّانِي الْمُحْصَنِ عِنْدَهُمُ الرَّجْمُ دُونَ الْجَلْدِ، وَ كَانُوا أَنْكَرُوا ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَرُّوا بِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ:

«اللَّهُمَّ إِنِّی أَوَّلُ مَنْ أَحْیَا أَمْرَکَ إِذْ أَمَاتُوهُ» ..

و هذه استعارة، و المراد: أنّی أوّل من أظهر أمرک إذ ستروه، و أذاعه إذ کتموه، فأقام علیه الصلاة و السلام الإظهار مقام الإحیاء، و الإخفاء مقام الإماتة؛ لأنّ الحیّ ظاهر منتشر، و المیّت خاف مستتر، و قد مضی الکلام علی نظیر هذا الخبر فیما تقدّم من هذا الکلام.

[المجاز] (۳۱۵)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِیمَا رَوَاهُ شَدَّادُ بْنُ الْهَادِ قَالَ: سَجَدَ المجازات النبویة، ص: ۳۵۷

رَسُولُ اللَّهِ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ سَجْدَةً أَطَالَ فِیهَا، فَقَالَ النَّاسُ عِنْدَ انْقِضَاءِ الصَّلَاةِ: یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّکَ سَجَدْتَ بَیْنَ ظَهْرَانَیْ صَلَاتِکَ سَجْدَةً أَطَلْتَهَا حَتَّی ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، أَوْ أَنَّهُ أَتَاکَ وَحْیٌ، فَقَالَ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «کُلُّ ذَلِکَ لَمْ یَکُنْ، وَ لَکِنَّ ابْنِی هَذَا ارْتَحَلَنِی، فَکَرِهْتُ أَنْ أُعَجِّلَهُ حَتَّی یَقْضِیَ حَاجَتَهُ» ، وَ کَانَ الْحَسَنُ أَوِ الْحُسَیْنُ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَدْ جَاءَ النَّبِیَّ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی سَجْدَتِهِ، فَامْتَطَی ظَهْرَهُ..

و هذا الحدیث مشهور، و هو حجّة لمن یجوّز انتظار الإمام برکوعه إذا سمع خفق النعال حتّی یدخل الواردون معه فی الصلاة، و هو قول الشافعی، و قد کرهه أهل العراق، و لا خلاف فی أنّ الإمام یجوز له أن ینتظر حضور الجماعة إذا لم یخش فوت الوقت قبل أن یدخل فی الصلاة، فانتظاره علیه الصلاة و السلام ابنه حتّی یقضی منه حاجته، یدلّ علی أنّ من فعل هذا الفعل و أشباهه لا یخرج به من الصلاة.

و قوله علیه الصلاة و السلام: «و لکنّ ابنی هذا ارتحلنی» استعارة، و المراد أنّه جعل ظهره کالراحلة له و المطیّة التی تحمله، و یقال من ذلک:

«رحلت الناقة» و «ارتحلتها» إذا امتطیتها لتسیّرها، و علی ذلک قال الشاعر:

و لکن رحلناها نفوسا کریمةتحمّل ما لا یستطاع فتحمل

المجازات النبویة، ص: ۳۵۸

ألا تری أنّ الشاعر لمّا جعل هذه النفوس بمنزلة المطایا المذلّلة و الظهور المحمّلة، استحسن أن یقول: «رحلناها» مقابلة بین أجزاء اللفظ، و ملاحمة بین العجز و الصدر، و لیس هناک- علی الحقیقة- ظهور تحمل الرجال، و تحمل الأثقال، و إنّما أراد صفة تلک النفوس بالصبر علی عضّ البلاء، و عرک الأدواء ، و نوازل القدر، و جواذب الغیر .

[المجاز] (۳۱۶)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِی کَلَامٍ کَلَّمَ بِهِ بَعْضَ أَصْحَابِهِ: «لَنْ تَبْرَحُوا مُبْتَلَیْنَ مَا کُنْتُ بَیْنَ أَظْهُرِکُمْ، فَإِذَا أَنَا هَلَکْتُ أَقْبَلَتْ إِلَیْکُمُ الدُّنْیَا، وَ أَقْبَلْتُمْ إِلَیْهَا، وَ اضْطَمَّتْکُمُ الدُّنْیَا اضْطِمَامَ الْوَالِدَةِ وَلَدَهَا» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ الدنیا بعده علیه الصلاة و السلام تکثر فوائدها، و تتصل مراغدها، فشبّه نفعها لأهلها بحفاوة الوالدة بولدها؛ إذ کانت ترضعه درّها ، و تمهده حجرها، و تشبل علیه جهدها، و ذلک کقولهم: «قد ضمّ فلان فلانا إلی کنفه» یریدون أنّه قد قام بأمره، و أغناه عن غیره.

[المجاز] (۳۱۷)

وَ مِنْ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَلَیْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تُعَادُوا الْأَیَّامَ فَتُعَادِیَکُمْ» .

المجازات النبویة، ص: ۳۵۹

و هذا القول مجاز؛ لأنّ الأيّام- على الحقيقة- لا يصحّ أن تعادى و لا تعادى، و إنّما المراد لا تخصّوا بعض الأيّام بالكراهيّة له، و التطيّر به، فربّما اتفق عليكم فيه من طوارق القدر و بوائق الغير، ما يقوّى فى ظنونكم أنّه يختصّ ذلك اليوم دون غيره من الأيّام، و ليس كما ظننتم؛ لأنّ الأيّام تمضى فى ذلك على عاداتها، و تجرى إلى غاياتها، فتكونون كأنّكم قد عاديتم ذلك اليوم باستشعاركم وصول الضرر إليكم منه، و يكون ذلك اليوم كأنّه قد عاداكم باتّفاق المضرّة عليكم فيه، و خرج القول مخرج المجاز و الاتساع، و مناديح الكلام.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ*

[المجاز] (۳۱۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سَمِعَ أَعْرَابِيّاً يَقُولُ فِي مَسْجِدِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ بِعَقِبِ صَلَاةٍ صَلَّاهَا: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَ مُحَمَّداً، وَ لَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً» ..

و هذه استعارة، و أصل «التحجّر» أن يختطّ الإنسان خطّة، و يضرب عليها سياجا ليحوزها به، و يعلم أنّها فى قبضته، و منه «الحجرة» و هو البيت المضروب، و جعلت بعد ذلك اسما لبناء مخصوص، و جمعها

المجازات النبوية، ص: ۳۶۰

«حجر» و من ذلك قولهم: «حجر الحاكم على فلان» إذا منعه من التصرّف فى ماله، فكأنّه ضرب عليه حظارا يحبسه فيه، و يقصر خطوه دونه، فأراد عليه الصلاة و السلام بقوله للأعرابى: «لقد تحجّرت واسعا» تشبيهه بمن ضرب سياجه على قاعة واسعة فحازها، و منع غيره من المشاركة فيها؛ لأنّه دعا ربّه أن يرحم النبىّ عليه الصلاة و السلام و يرحمه معه خصوصا، و حظر رحمته سبحانه على الناس عموما، و كان ذلك تحجّرا على الرحمة، و سيطرة على النعمة و خلافا لقوله تعالى:

وَ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ: «مَنْ هَذَا؟ لَقَدِ احْتَظَرَ وَاسِعاً» .

، و المعنى فى اللفظين واحد؛ لأنّ الأوّل مأخوذ من «الحجرة» و الثانى مأخوذ من «الحظيرة» و قد يجوز أن يكون المراد: لقد ضيّق أمرا واسعا فى الجملة.

و قد يجوز أن يكون لقد وسّع على نفسه، فضيّق على غيره.

[المجاز] (۳۱۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۶۱

و هذه استعارة، و المراد أنّ من تأخّر بسوء عمله عن غايات الفضل و مواقف الفخر، لم يتقدّم إليها بشرف نسبه، و كريم حسبه، فجعل عليه الصلاة و السلام الإبطاء و الإسراع مكان التأخّر و التقدّم؛ لأنّ المبطىء متأخّر، و المسرع متقدّم، و أضافهما إلى العمل و النسب، و هما فى الحقيقة لصاحبهما لا لهما، و لكن العمل و النسب لمّا كانا سبب الإبطاء و الإسراع، حسن أن يضاف ذلك إليهما على طريق المجاز و الاتّساع.

[المجاز] (۳۲۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «رَحِمَ اللَّهُ حِمْيَراً؛ أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَ أَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، أَهْلُ أَمْنٍ وَ إِيمَانٍ» .

و هـذا القول مجـاز، و المراد المبالغـة فى صـفتهم بإفشاء السـلام، و إطعام الطعام، فلمّا كثر لفظ السـلام من أفواههم و بـذل الطعام من أيديهم، جاز- على طريق المبالغة- أن يقول: «أفواههم سلام، و أيديهم طعام» كما يقول القائل: «ما فلان إلّا أكل و نوم» و «ما فلان إلّا صلاة و صوم» إذا كثر الأكل و النوم من الأوّل، و الصلاة و الصوم من الآخر.

و على هذا قول الخنساء فى صفة الظبية الفاقدة ولدها:

ترتاع ما نسيت حتّى إذا ذكرتفإنّما هى إقبال و إدبار

تريد صفتها بكثرة الإقبال و الإدبار، و التململ و الاضطراب.

المجازات النبوية، ص: ۳۶۲

و من هـذا الباب أيضا قولهم: «فلان عـدل» فوصـفوه بالمصـدر الـذى فعله «عـدل، يعدل، عدلا» لكثرة وقوعه منه، و تظاهره به، و نظائر ذلك كثيرة.

[المجاز] (۳۲۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ- وَ يَعْنِى الْمَوْتَ-: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَّاتِ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ اللذات بالموت تتلاشـى و تبطل، و تمحق و تضمحلّ، كما يضمحلّ البناء بهدمه، و يبطل بتعفية رسمه ، و «الهدم» فى الأصل: هو الإبطال للشىء، فإذا قالوا: «هدم فلان البناء» فإنّما يريدون أنّه أزاله و أبطله.

وَ مِنْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِلْأَنْصَارِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ- بَعْدَ مُرَاجَعَةِ كَلَامٍ طَوِيلٍ-: «الدَّمَ الدَّمَ، وَ الْهَدْمَ الْهَدْمَ» .

، و أصحّ ما قيل فى تفسير ذلك: «أنّه عليه الصلاة و السلام أراد: أنّكم إن طلبتم بدم طلبته، و إن هدمتموه هدمته، و أقام الهدم هاهنا مقـام الطـلّ، يقول: إن طللتموه طللته؛ بمعنى إن أبطلتموه أبطلته» و قـال يعقوب بن السـكّيت فى كتاب «الألفاظ»: «يقال: دماؤهم هـدم بينهم؛ أى هدر » و يقال:

«هدم» بتحريك الدال أيضا.

المجازات النبوية، ص: ۳۶۳

[المجاز] (۳۲۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى ذَمِّ أَقْوَامٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: «خُشُبٌ بِاللَّيْلِ جُدُرٌ بِالنَّهَارِ ...» .

، فى كلام طويل.

و هـذه اسـتعارة، و المراد أنّهم ينـامون الليـل كلّه من غير قيـام لصـلاة، و لا- استيقـاظ لمناجـاة منهم، كالخشب الواهيـة التى تـدعم لئلّا تتهافت، و تمسك لئلّا تتساقط.

[المجاز] (۳۲۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَ الذَّنْبُ نُكْتَةً سَوْدَاءَ فِى قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَ نَزَعَ وَ اسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ، فَإِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى تَعْمُرَ قَلْبَهُ» .

فقوله عليه الصـلاة و السـلام: «صـقل قلبه» اسـتعارة، و المراد إزالـة تلك النكتـة السوداء عن قلبه، و لكنّها لمّا كانت بمنزلـة الـدرن فى الثوب أو الطبع على السيف، حسن أن يقال: «صقل قلبه منها» كما يصقل السيف من طبعه، أو يغسل الثوب من درنه.

[المجاز] (۳۲۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: «وَ لَا يَشْرَبْ أَحَدُكُمُ الْحُدُودَ وَ هُوَ يَشْرَبُهَا مُؤْمِنٌ» .

و هذا القول مجاز، و المراد ب «الحدود» هاهنا الخمر، و إنّما عبّر عليه

المجازات النبوية، ص: ۳۶۴

الصلاة و السلام بهذا الاسم عنها؛ لأنّ إقامة الحدود تستحقّ بشربها، و ليس هاهنا معصية ربّما اجتمعت في الإقدام عليها حدود كثيرة غيرها؛ لأنّ السكران- في الأكثر- يقدم على استحلال الفروج، و استهلاك النفوس، و سبّ الأعراض، و قذف المحصنات، فيجتمع عليه حدّ السكر، و حدّ القتل، و حدّ الزنى، و حدّ القذف، و لذلك

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ سَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ حَدِّ السَّكْرَانِ، فَقَالَ: «أَقِمْ عَلَيْهِ حَدَّ الْمُفْتَرِي؛ لِأَنَّ الشَّارِبَ إِذَا سَكِرَ لَغَا، وَ إِذَا لَغَا افْتَرَى» .

[المجاز] (۳۲۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ: «هُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ» .

و «الدّعموص» دويبّة صغيرة تكون في مياه العيون، يقال: «إنّها ضفدع» فكأنّه عليه الصلاة و السلام شبّههم- للعبهم في أنهار الجنّة و مياهها- بالدعاميص التي تقوم في قرارات الغدران و جمامها .

[المجاز] (۳۲۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِذَا أُضِيعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرُوا السَّاعَةَ» قِيلَ: وَ مَا إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا تَوَسَّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۶۵

و في رواية اخرى: «إذا و سّد الأمر إلى غير أهله» .

و هذه استعارة، و المراد: إذا استند الأمر إلى غير أهله، فأقام الوساد هاهنا مقام السناد؛ لأنّ المتوسّد للشيء مستند إليه و معتمد، و إنّما جعل عليه الصلاة و السلام الأمر مستندا لهم؛ لأنّهم القائمون بأحكامه، و المقيمون لأعلامه، فهم له كالمساك و السناد، و الدعائم و العماد، و يكون المراد بقوله عليه الصلاة و السلام على الرواية الاخرى: «إذا وسّد الأمر إلى غير أهله» على فعل ما لم يسمّ فاعله.

[المجاز] (۳۲۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَ قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ بَهْتُ مُؤْمِنٍ، أَوِ الْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يُقْتَطَعُ بِهَا مَالٌ بِغَيْرِ حَقٍّ» .

و هذا مجاز، و المراد: أو يمين مصبورة؛ أي مكرهة على الكذب، من قولهم: «فلان مصبور على السيف» أي محبوس على القتل مع إكراه عليه، و اضطرار إليه.

و من ذلك

الْخَبَرُ الْمَرْوِيُّ: «أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ نَهَى عَنْ صَبْرِ الْبَهَائِمِ» .

، و صبرها: حبسها و ترك تغذيتها إلى أن تموت مكرهة على تلك الحال المكروهة، و من ذلك قولهم: «قتل فلان صبرا» فكأنّه عليه

الصلاة و السلام جعل تلك اليمين الكاذبة- لبعدها عن الصدق، و مخالفتها

المجازات النبوية، ص: ۳۶۶

جهة الحق- بمنزلة المكرهة على ركوب تلك المحجّة الضلعاء ، و الوقوف عند تلك السوءة السّوءاء ، فهى كالمصبورة على السيف، و المحمولة على الخسف.

و ممّا يقوى ما قلنا

رِوَايَةُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيِّ لِهَذَا الْخَبَرِ قَالَ:

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ مَصْبُورَةٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

، فقد صرّح عليه الصلاة و السلام فى هذه الرواية بأنّ اليمين الصابرة فى الرواية الاولى تعنى المصبورة.

[المجاز] (۳۲۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلَا إِذْنَ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ من استأذن على بيت فولج فيه بصره قبل أن يلج فيه بدنه، فقد بطل إذنه؛ لأنّ الإذن إنّما يكون من قبل أن يقع البصر على ما يشتمل عليه البيت، فأمّا إذا كان ذلك فكأنّ المستأذن قد وصل قبل أن يؤذن له فى الوصول، و دخل قبل أن يؤمر بالدخول.

و يقوّى ما قلناه من ذلك الخبر الآخر؛ و هو

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنِ اطَّلَعَ مِنْ صِيرِ بَابٍ فَقَدْ دَمَّرَ» .

، و معنى دمر: دخل، و «الدامر»

المجازات النبوية، ص: ۳۶۷

الداخل، و «الصير» هاهنا: الشقّ أو الفرجة تكون بين البابين، ذكر ذلك أبو عبيد فى «غريب الحديث» .

و موضع المجاز من هذا الكلام تصييره عليه الصلاة و السلام البصر بمنزلة الداخل على القوم، و إنّما أراد عليه الصلاة و السلام رؤيته لهم، و نفوذه إلى ما وراء بابهم.

[المجاز] (۳۲۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ» .

و هذه استعارة؛ و ذلك أنّه لمّا كان كلّ صوت مكروه ينسب إلى الشيطان، كضروب الغناء، و عويل النساء، و كان صوت الجرس من الأصوات المكروهة؛ بدليل

قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى الْخَبَرِ الْآخَرِ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ» .

، حسن أن يضاف صوته إلى الشيطان على طريق المجاز و الاتّساع.

[المجاز] (۳۳۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَنْضِى شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِى أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِى السَّفَرِ» .

و هذه استعارة، و المراد أنّ المؤمن يصعب قياده على الشيطان؛ فلا يصغى إلى وساوسه، و لا يجعل لهواجسه سبيلا إليه؛ اعتصاما منه بدينه،

المجازات النبوية، ص: ۳۶۸

و استلاما عليه فى جنّة يقينه، فشيطانه أبدا مكدود معه؛ لطول منازعته القياد، و مفالتته الزمام، فشبّهه عليه الصلاة و السلام- لإتعابه الشيطان فى الاحتجاز عن إضلاله، و الامتناع من اتّباعه- بالمنضى بعيره فى السفر: إذا أطال شقّته، و استفرغ قوّته، و حشّ عريكته .

[المجاز] (۳۳۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى كَلَامٍ طَوِيلٍ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَ يَفِيضَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدَ أَحَداً يَقْبَلُهَا مِنْهُ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «حتّى يكثر المال و يفيض» استعارة، كأنّه شبّهه بالماء الطامى الذى يفيض من قرارته ، و يسيح من كثرته.

و نظير هذا الخبر

مَا رُوِىَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى خَبَرٍ آخَرَ: «وَ رُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِى مَالِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فِيمَا اشْتَهَتْ نَفْسُهُ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل كثرة المال عند هذا الإنسان، بمنزلة الغمرة الطامية، و الجمّة الطافحة، و جعل إنفاقه منه و تقلّبه فيه،

المجازات النبوية، ص: ۳۶۹

بمنزلة الخوض فى الجمام الغزار، و اللجج الغمار.

[المجاز] (۳۳۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَاداً الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ؛ إِذَا غَابُوا افْتَقَدُوهُمْ، وَ إِنْ مَرِضُوا عَادُوهُمْ، وَ إِنْ كَانُوا فِى حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ» .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه المقيمين فى المساجد و الملازمين لها و المنقطعين إليها، بالأوتاد المضروبة فيها، و ذلك من التمثيلات العجيبة الواقعة موقعها، و المقرطسة غرضها ، و يقال: «فلان وتد المسجد» و «حمامة المسجد» إذا طالت ملازمته له، و انقطاعه إليه، و تشبيهه بالوتد فى الملازمة أبلغ من تشبيهه بالحمامة؛ لأنّ الحمامة تنتقل و تزول، و الوتد مقيم و لا يريم .

[المجاز] (۳۳۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «وَ رَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا؛ لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ» .

و هذا مجاز، و المراد المبالغة فى صفته بكتمان نفقته، و إخفاء صدقته، فإذا كانت شماله لا تعلم بما تنفقه يمينه- و هى سريحتها و قسيمتها ،

المجازات النبوية، ص: ۳۷۰

و جارتها و لصيقتها- فأجدر ألّا يعلم بذلك غيرها ممّن شطّ دارا، و بعد جوارا.

[المجاز] (۳۳۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ ذَكَرَ لُوطاً عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَوْلَهُ لِقَوْمِهِ: لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِى إِلى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ:

«فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ نَبِيّاً إِلَّا فِى ذِرْوَةِ قَوْمِهِ» .

و هذه استعارة، و المراد: فما بعث اللّه نبيّا إلّا فى أعلى شرف قومه؛ لئلّا يغمض حسبه، و يزدرى منصبه، فيكون ذلك منفّرا عنه، و

موحشا منه، فشبّه عليه الصلاة و السلام ذلك بذروة البعير: و هى سنامه، أو ذروة الجبل: و هى رأسه، و يقولون: «فلان فى الغوارب من قومه» كما يقولون: «فى الذرى من قومه» فالغارب هاهنا كالذروة هناك، و يقولون أيضا» هو فى عليا قصر قومه» و فى رواية: «عليا قومه» إذا أرادوا هذا المعنى، و ذلك فى أشعارهم و كلامهم أكثر من أن يستقصى.

وَ فِي شِعْرٍ يُرْوَى لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

كَانُوا الذُّؤَابَةَ مِنْ فِهْرٍ وَ أَكْرَمَهَاحَيْثُ الْأُلُوفُ الْفَرْعُ وَ الْعَدَدُ

المجازات النبوية، ص: ۳۷۱

[المجاز] (۳۳۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سِنَامٌ، وَ سِنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَ مِنْهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ؛ لَا تُقْرَأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ الشَّيْطَانُ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ، وَ هِيَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «الْبَقَرَةُ سِنَامُ الْقُرْآنِ وَ ذِرْوَتُهُ، وَ يَاسِينُ قَلْبُ الْقُرْآنِ» .

و فى هذا الكلام استعارات ثلاث:

أولاهنّ: قوله عليه الصلاة و السلام: «و سنام القرآن سورة البقرة» و المراد أنّها أعلى القرآن و أشرفه، كما أنّ أعلى ما فى البعير سنامه و ذروته، و الكلام فى هذا المعنى كالكلام على الخبر المذكور أمام هذا الخبر؛ لأنّ المراد بهما واحد.

و الاستعارة الثانية: قوله عليه الصلاة و السلام: «و منها آية هى سيّدة آى القرآن» و المراد أنّها تتقدّم القرآن و تفضله، كما أنّ السيّد يتقدّم على عشيرته، و يفضل أهل طبقته.

و الاستعارة الثالثة: قوله عليه الصلاة و السلام: «ياسين قلب القرآن»، و المراد أنّها خالصته و لبابه، كما أنّ قلب الشيء صميمه و مصاصه ، و يقولون: «فلان قلب بنى فلان» إذا كان فى مقرّ صميمهم، و فى مصحّ أديمهم .

المجازات النبوية، ص: ۳۷۲

[المجاز] (۳۳۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: «أَيُّهَا النَّاسُ: مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَتَايَعُوا فِي الْكَذِبِ كَمَا يَتَتَايَعُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ؟!» .

و هذا القول مجاز، و المراد: يتسارعون إلى قول الكذب تهافتا فيه، و منازعة إليه، فيكونون كالفراش المتساقط فى النار؛ لأنّه يلوذ بها، و ينازع إليها، و «التتايع»: التواقع فى الشيء المكروه، فلمّا كان الكذب كالمهواة و المزلّة- من حيث أدّى إلى المخزاة و المذلّة- حسن لذلك أن يجعل المتسرّع إليه كالواقع فيهما، و المرتكس فى قعرهما.

و قد يجوز أيضا أن يكون المراد أنّ الكذب لمّا كان مفضيا إلى دخول النار، جعل المتسرّع إليه كالمتهافت فى النار. و يؤكّد هذا الوجه تشبيه المتتايع فى الكذب بالفراش المتساقط فى النار، و لذلك نظائر قد تقدّم الكلام عليها فى هذا الكتاب.

[المجاز] (۳۳۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ ذُكِرَ عِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ اجْتِهَاداً شَدِيداً، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَ شِرَّتُهُ ، وَ لِكُلِّ شَيْءٍ ضَرَاوَةٌ وَ شِرَّةٌ، وَ لِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ فَسَالِمٌ مَا هُوَ، وَ مَنْ كَانَتْ المجازات النبوية، ص: ۳۷۳

فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكَ» .

فقوله عليه الصلاة و السلام: «تلك ضراوة الإسلام و شرّته» استعارة، و المراد بذلك شدّة الولع و إفراطه، و غلوّه و اشتطاطه، تشبيها له بالضراوة على الشيء المأكول أو المشروب؛ و هي شدّة الاعتياد له، و فرط المنازعة إليه، و ذلك مأخوذ من قولهم: «سبع ضار» إذا درب بأكل اللحم، فكثر طلبه له، و لوبته عليه، و يقولون: «عرق ضار» إذا فار دمه فلم يقف، و تواتر فلم ينقطع.

و قال الأخطل يصف دنّ الخمر عند بزله :

لمّا أتوها بمصباح و مبزلهمسارت إليهم سؤور الأبجل الضّارى

و «الأبجل» واحد الأباجل؛ و هي العروق، و معنى «سارت» أي فارت و نضحت مأخوذ من «سورة الشيء» و هي حركته و طموحه.

و ممّا في هذا المعنى

الْخَبَرُ الْمَرْوِيُّ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ: «اتَّقُوا هَذِهِ الْمَجَازِرَ؛ فَإِنَّ لَهَا ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْخَمْرِ» .

، فأراد أنّ ضرر الإدمان على أكل اللحم، كضرر الإدمان على شرب الخمر، إلّا أنّ المستكثر من اللحم يؤثّر ضرره في بدنه، و الشارب للخمر يؤثّر ضررها في دينه.

المجازات النبوية، ص: ۳۷۴

[المجاز] (۳۳۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْكَلَامَ تَشْقِيقَ الشِّعْرِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد الذين يتصرّفون في الكلام، فيدقّقون فيه، و يتعمّقون في معانيه، و شبّه عليه الصلاة و السلام فعلهم ذلك بتشقيق الشعر؛ لأنّ طاقات الشعر مستدقّة في نفوسها، و إذا تعاطى الإنسان تشقيقها انتهت من الدقّة إلى غاية لا زيادة وراءها. و هذا اللعن في الخبر إنّما يتناول من بلغ في تدقيق الكلام إلى ذلك الحدّ ليشتبه الباطل بالحقّ، و يجوز الغيّ بالرّشد، كما قلنا في تأويل قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَ أَبْعَدِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ» .

[المجاز] (۳۳۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَيَدْخُلَنَّ هَذَا الدِّينُ عَلَى مَا دَخَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد انتشار الإسلام في الشرق و الغرب، و اشتماله على البرّ و البحر، فجعله عليه الصلاة و السلام من هذا الوجه

المجازات النبوية، ص: ۳۷۵

بمنزلة الداخل دخول الليل في الإطلال و الإطباق، و تجليل البلاد و الآفاق.

و من ذلك ما روى في حديث عن بعض الصحابة، و هو قوله: «و كان ذلك حين دجا الإسلام» ؛ أي ألبس كلّ شيء، و دخل على كلّ حيّ؛ تشبيها بالليل في تغطية البلاد، و شموله النجاد و الوهاد .

و ممّا يقوّي هذا المعنى

مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَ قَدْ رَأَتْ قَمِيصَهُ مَخْرُوقاً، وَ بَطْنَهُ خَمِيصاً، فَبَكَتْ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «أَمَا يُرْضِيكِ يَا فَاطِمَةُ أَلَّا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَ لَا وَبَرٍ إِلَّا دَخَلَهُ عِزٌّ أَوْ ذُلٌّ بِأَبِيكِ!» .

[المجاز] (۳۴۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَ عَمُودِهِ وَ ذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:

«رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَ عَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَ ذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» .

و هذه الألفاظ كلّها مستعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الإسلام رأس دين اللّه المتقدّم، و رئيسه المعظّم، و جعل الصلاة عموده الذى به قوامه، و عليه قيامه، و جعل الجهاد ذروة سنامه؛ لأنّه يعدّ الرأس أعلى مشارفه، و أرفع مراتبه، و به يشاد بناؤه، و يقام لواؤه، و يقمع أعداؤه.

[المجاز] (۳۴۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «حُجُّوا قَبْلَ أَلَّا تَحُجُّوا؛ حُجُّوا المجازات النبوية، ص: ۳۷۶

قَبْلَ أَنْ يَمْنَعَ الْبَرُّ جَانِبَهُ» .

و فى هذا القول مجاز، و المراد: حجّوا قبل أن يمنع سلوك البرّ القاطعون لسبيله، و العائثون فى طريقه، و الحائلون بين الناس و بين دخوله، فلمّا جعل عليه الصلاة و السلام البرّ ممنوعا بمن أشرنا إلى ذكره- حسن على طريق المجاز- أن يجعله كالمانع لجانبه، و المخوف لسالكه؛ لأنّ المحجوب كرها كالمحتجب، و الممنوع قسرا كالممتنع.

[المجاز] (۳۴۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحُمَّى كِيرُ جَهَنَّمَ» .

و هذا القول مجاز، و المراد المبالغة فى وصف حرارة الحمّى و اتّقادها، و شدّة اوارها و اضطرامها، فشبّهها عليه الصلاة و السلام بكير يستمدّ من نار جهنّم؛ و هى أعظم النيران وقودا، و أبعدها خمودا.

و قال المفسّرون فى قوله تعالى- و هو يريد نار الدنيا-: نَحْنُ جَعَلْناها تَذْكِرَةً وَ مَتاعاً لِلْمُقْوِينَ ، قالوا: «تذكرة يستذكر بها الناس نار الآخرة، فيكون ذلك أزجر لهم عن المعاصى، و أصرف عن المضالّ و المغاوى؛ لأنّ نار الدنيا إذا كانت على ما هى عليه من قوّة الإحراق،

المجازات النبوية، ص: ۳۷۷

و شدّة الإرماض و الإقلاق ، و هى مع ذلك دون نار الآخرة فى الطبقة، و جزء من أجزائها فى الإيلام و النكاية، فما ظنّك بتلك النار إذا باشرت الأجسام، و خالطت اللحوم و العظام!!» نعوذ باللّه منها، و نسأله التوفيق لما باعد عنها.

و قيل فى المقوين قولان:

أحدهما: «أن يكونوا المرملين من الزاد، و الفاقدين للطعام، يقال:

«أقوى فلان من زاده» إذا لم يبق عنده شىء منه، و ذلك مأخوذ من الأرض القواء التى لا شىء فيها، فكأنّه صار كهذه الأرض فى الخلوّ من البلغ التى يتبلّغ بها ، و المسك التى يترمّقها ».

و القول الآخر: «أن يكون المقوون هاهنا: السائرين فى القوى؛ و هى الأرض التى قدّمنا ذكرها، و النار للمسافر أرفق منها للحاضر».

[المجاز] (۳۴۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِى دُعَاءٍ دَعَا بِهِ لِمَيِّتٍ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ فِى ذِمَّتِكَ، وَ حَبْلِ جِوَارِكَ؛ فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَ عَذَابَ النَّارِ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۷۸

فقوله عليه الصلاة و السلام «و حبل جوارك» استعارة، و المراد أنّه لجى إلى ظلّك، و مضطرّ إلى فضلك، فأخرج قوله: «فى ذمّتك، و

حبل جوارك» على عادة كلام العرب؛ لأنّهم يقولون: «قد عقد فلان لفلان حبلا» و «أخذ فلان من فلان حبلا» إذا أعطاه ذماما ، أو عقد له جوارا ، و قد سمّوا العهود: «حبالا» على هذا المعنى، و فى التنزيل:

إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ ؛ أى بعهد من اللّه، و عهد من الناس. و الأصل فى ذلك أن يشبّهوا ما يعقد من الذّمام بما يعقد من الحبال؛ لأنّها تقرّب بين البعيدين، و تجمع بين القريبين، و تصل الأبيات بالأبيات، و تربط الأطناب بالأطناب .

[المجاز] (۳۴۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ وَ قَدْ ذَكَرَ وُقُوعَ الْفِتَنِ: «ثُمَّ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبّاً؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» .

و هذا القول مجاز، و أراد عليه الصلاة و السلام: أنّكم تكونون فى هذه

المجازات النبوية، ص: ۳۷۹

الفتنة كالحيّات التى تنصبّ على مناهشها، و تسرع إلى ملابسها ، غير متذمّمة من محرّم، و لا متورّعة عن معظّم.

[المجاز] (۳۴۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ شِرَادَ الْبَعِيرِ» .

فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ «إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ».

مجاز، و المراد:

إلّا من عند عن أمر اللّه سبحانه و تعالى، و بعد عن رضاه و طاعته، و ذهب فى غير جهة مشيئته و إرادته، فكان كالبعير الشارد الذى ندّ عن صاحبه، و بعد عن معاطنه .

[المجاز] (۳۴۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: «انْفَحِي وَ انْضَحِي، وَ لَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ» .

قوله عليه الصلاة و السلام: «انفحى و انضحى» استعارة، و المراد:

أنفقى مالك فى سبيل اللّه، و ابذليه فى طاعه اللّه، و أصيبى به مواضعه بإسراع و بدار، كما تنفح الريح هبوبها، و تنضح السحابة شؤبوبها ،

المجازات النبوية، ص: ۳۸۰

و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام هاهنا: «و لا توعى فيوعى اللّه عليك» أى لا تمسكى فيمسك اللّه عليك؛ لأنّ من أوعى شيئا و حفظه فقد أمسكه و منعه.

[المجاز] (۳۴۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ قُرَيْشاً أَهْلُ صِدْقٍ وَ أَمَانَةٍ، فَمَنْ بَغَاهُمُ الْعَوَاثِرَ كَبَّهُ اللَّهُ لِوَجْهِهِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد: فمن بغاهم المعثّرات؛ و هى الامور التى تعثرهم، و تضع شرفهم، فقال عليه الصلاة و السلام «العواثر» لأنّها و إن أعثرتهم فكأنّها عاثرة بهم، أو واقعة عليهم، و منه قولهم: «عثر الدهر بآل فلان» إذا نقّص أعدادهم، و غيّر أحوالهم، و بلغ المبالغ منهم، و ساءت آثاره فيهم.

[المجاز] (۳۴۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْمُسْلِمَانِ إِذَا حَمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ السِّلَاحَ فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَاهَا جَمِيعاً» .

و هذا القول مجاز، و المراد بذلك المسلمان اللّذان يتقاتلان فى غير طاعة اللّه سبحانه، فهما بنفس القتال و تظاهر هما بحمل السلاح، عاصيان للّه سبحانه، مستحقّان لعقابه، مقدمان على شقاقه، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلا جميعا النار، إلّا أنّ المقتول يستحقّها بتعرّضه للقتال

المجازات النبوية، ص: ۳۸۱

المحظور عليه، و القاتل يستحقّها بمثل ذلك، و يتفرّد بعقاب القتل الذى وقع منه، فيكون أشدّهما نكالا، و أعظمهما و بالا.

و موضع المجاز قوله عليه الصلاة و السلام «فهما على جرف جهنّم» و المراد أنّهما على طريق استحقاق نار جهنم؛ بإقدامهما على الفعل المحظور، و الأمر المكروه، فشبّه عليه الصلاة و السلام كونهما قريبين من استحقاق دخول النار، بمن أشرف على جرفها و قام على حرفها ؛ فى شدّة القرب منها، و الإشفاء على الوقوع فيها. و مثل ذلك قوله تعالى: وَ كُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْها ، و قد لخّصنا الكلام على ذلك فى كتاب «مجازات القرآن» .

[المجاز] (۳۴۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ رَأَى بَعِيراً فِي بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَحَنَّ إِلَيْهِ كَالشَّاكِي، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ لِصَاحِبِهِ: «إِنَّ بَعِيرَكَ يَشْكُوكَ؛ وَ يَزْعُمُ أَنَّكَ أَكَلْتَ شَبَابَهُ حَتَّى إِذَا كَبِرَ تُرِيدُ أَنْ تَنْحَرَهُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد بقوله عليه الصلاة و السلام: «أكلت شبابه» استعملته فى حال شبابه و قوّته، و أجمعت نحره فى حال ضعفه

المجازات النبوية، ص: ۳۸۲

و كبره، فجعل استعماله طول أيّام شبابه كالآكل شبابه؛ لأنّه استنفاد له، و ذهاب به.

[المجاز] (۳۵۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ- فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ نَهَى فِيهِ عَنِ الذَّبْحِ بِالسِّنِّ وَ الظُّفْرِ-: «أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَ أَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» .

و هذه استعارة، «و المدى» السكاكين، فكأنّه عليه الصلاة و السلام قال: «و الأظفار سكاكين الحبشة» لأنّهم يذبحون بحدّها، و يقيمونها مقام المدى فى التذكية بها، و «الظّفر» هاهنا إسم للجنس، كالدينار و الدرهم فى قولهم: «أهلك الناس الدينار و الدرهم» أى الدنانير و الدراهم، و لذلك صحّ أن يقول: «مدى الحبشة» و «المدى» جمع؛ لأنّ الواحدة «مدية».

[المجاز] (۳۵۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ السلامة- على الحقيقة- ليست بداء فى نفسها، و إنّما المراد أنّها تفضى إلى الأدواء القاتلة، و الأعراض المهلكة؛ لأنّ طولها يؤدّى إلى موت الشهوات، و انقطاع اللّذات، و حوانى الهرم،

المجازات النبوية، ص: ۳۸۳

و عوادى السقم، فحسن من هذا الوجه أن تسمّى «داء» إذ كانت موقعة فيه، و مؤدّية إليه.

و قد أكثرت الشعراء نظم هذا المعنى فى أشعارهم، إلّا أنّ كلمة النبىّ عليه الصلاة و السلام أبهى من جميع ما قالوه مطلقا، و أبعد منزعا، و أوجز فى تمام، و أكثر مع قلّة كلام، فممّا جاء فى هذا المعنى قول حميد بن ثور:

أرى بصرى قد رابنى بعد صحّةو حسبك داء أن تصحّ و تسلما

و قول لبيد بن ربيعة:

و دعوت ربّى بالسّلامة جاهداليصحّنى فإذا السّلامة داء

و قول النّمر بن تولب:

يودّ الفتى طول السّلامة و الغنىفكيف يرى طول السّلامة يفعل؟!

و إنّى لأستحسن كثيرا الأبيات التى من جملتها هذا البيت؛ و هى قوله :

المجازات النبوية، ص: ۳۸۴ تغيّر منّى كلّ شىء و رابنىمع الدّهر أبدالى التى أتبدّل

فضول أراها فى أديمى بعد مايكون كفاف الجسم أو هو أجمل

كأنّ محطّا فى يدى حارثيّة صناع علت منّى به الجلد من عل

يردّ الفتى بعد اعتدال و صحّةينوء إذا رام القيام و يحمل

تدارك ما قبل الشّباب و بعدهحوادث أيّام تمرّ و أغفل

يودّ الفتى طول السّلامة و الغنىفكيف يرى طول السّلامة يفعل؟!

[المجاز] (۳۵۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ ذَكَرَ صَلَاةَ الْعَصْرِ: «وَ لَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ» .

المجازات النبوية، ص: ۳۸۵

و هذه استعارة و المراد ب «الشّاهد» هاهنا: النجم، و العرب يسمّون الكوكب «شاهد الليل» كأنّه يشهد بإدبار النهار و إقبال الظلام. و كلّ شىء يدلّ على شىء فهو يجرى مجرى الشاهد به و المخبر عنه؛ إذ ليس كلّ دالّ بإنسان، و لا كلّ دليل من جهة اللسان.

[المجاز] (۳۵۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «وَ أَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ؟!» .

و هذا القول مجاز؛ لأنّ البخل- على الحقيقة- ليس بداء، و لكنّه لمّا كان عادة مكروهة و خليقة مذمومة، اجرى مجرى الداء الذى يغيّر الصحّة، و يفسد الجبلّة ، إلّا أنّه داء يمكن الانتقال عن صحبته، و حمل النفس على مفارقته؛ لأنّه لو لم يكن كذلك لما حسن الذمّ عليه، و التعيير به، كما لا يحسن الذمّ على سائر الأمراض التى تغيّر الأحوال، و تفسد الأجسام.

و البخل- على الحقيقة- هو منع الواجب، و كلّ من منع الواجب يوصف بالبخل، و من منع التفضّل لا يوصف بذلك إلّا على سبيل المجاز، و كلّ ما فى القرآن من ذكر البخل فإنّما يراد به منع الواجب، كما أنّ كلّ ما فيه من الأمر بالإنفاق إنّما يراد به إخراج المال فى الواجب. فأمّا تسمية العرب من لا يؤوى النازل و لا يعطى السائل ب «البخيل» فلأنّهم

المجازات النبوية، ص: ۳۸۶

اعتقدوا وجوب ذلك عليه، فوصفوه بالبخل؛ لامتناعه منه، و أساميهم تتبع اعتقاداتهم.

[المجاز] (۳۵۴)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ : مَتَى يُصَلِّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ؟ فَقَالَ: «إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَادٍ» .

و هذا مجاز؛ لأنّ الليل- على الحقيقة- لا تملأ به بطون الأودية كما تمتلئ بطون الأوعية، و إنّما المراد: إذا شمل ظلّ الليل البلاد، و طبّق النّجاد و الوهاد ، فصار كأنّه سداد لكلّ شعب ، و صمام لكلّ نقب.

[المجاز] (۳۵۵)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ طَلَعَتْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ حَرَّةٌ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُطْفِئَ الْكَبِيرِ وَ مُكَبِّرَ الصَّغِيرِ: أَطْفِئْهَا عَنِّى بِرَحْمَتِكَ» .

و هذه استعارة: كأنّه عليه الصلاة و السلام أقام ذلك الداء مقام النار التى قد أخذت فى الاضطرام، و بدأت بالاحتدام، و أقام الشفاء المطلوب من اللّه سبحانه مقام الإطفاء لها، و نضح الماء عليها؛ فى أنّ ذلك يفنى

المجازات النبوية، ص: ۳۸۷

وقودها، و يسرع خمودها، و هذا من التشبيهات الصادقة، و التمثيلات الواقعة.

وَ رُوِىَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ كَانَ يَقْلَقُ الْقَلَقَ الشَّدِيدَ لِمَا يَظْهَرُ فِى جِسْمِهِ مِنَ الدَّاءِ الْيَسِيرِ، فَقِيلَ لَهُ فِى ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَظِّمَ صَغِيراً عَظَّمَهُ» ..

[المجاز] (۳۵۶)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَنْ قَعَدَ فِى مُصَلَّاهُ حِينَ يُصَلِّى الصُّبْحَ حَتَّى يَسِيحَ الضُّحَا ...» فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام جعل الضحى- و هو شباب النهار و زيادته- بمنزلة الماء السائح من الغدير، و فى السائح تمثيل من وجهين:

أحدهما: أنّ بياض الضحى كبياض الماء.

و الآخر: أنّ انتشار النهار بضيائه كانسياح الغدير بمائه. المجازات النبوية ؛ ص۳۸۷

مثل تسميتهم الشمس عند أوّل طلوعها ب «الغزالة» و ليس ذلك باسم لها فى جميع الأحوال، كما يظنّه بعض الجهّال، و إنّما هو اسم لها فى هذا الوقت المخصوص، و من الشاهد على ذلك قول ذى الرمّة:

و أشرفت الغزالة رأس حزوىلأنظرهم و ما أغنى قبالا

كأنّه قال: «و أشرفت ذلك الموضع أوّل طلوع الشمس».

المجازات النبوية، ص: ۳۸۸

و أبين من هذا قول الآخر- و أنشدناه شيخنا أبو الفتح النحوى رحمه اللّه-:

قالت له و ارتفقت: ألا فتىيسوق بالقوم غزالات الضّحى؟

كأنّها قالت: «يسوق بهم أوائل النهار، و عند ابتداء الشمس فى الانتشار» و «غزالات الضحى» أوّل شروقها و إنضاضها ، و «الضحى» وقت إشراقها و ارتفاعها.

[المجاز] (۳۵۷)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ قَدْ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وُقُوفاً عَلَى ظُهُورِ دَوَابِّهِمْ وَ رَوَاحِلِهِمْ يَتَنَازَعُونَ الْأَحَادِيثَ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «لَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطُّرُقِ وَ الْأَسْوَاقِ؛ فَرُبَّ مَرْكُوبٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهِ» .

و هذه استعارة، كأنّه عليه الصلاة و السلام شبّه الدّوابّ و الرواحل فى حالة إطالة الوقوف على ظهورها، بالكراسى التى يجلس عليها؛ لأنّها تثبت فى مواضعها، و لا تزول إلّا بمزيل لها، فنهى عليه الصلاة و السلام أن يجعل الحيوان المتصرّف بمنزلة الجماد الثابت، و الشيء النابت.

[المجاز] (۳۵۸)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَذَعاً، ثُمَّ ثَنِيّاً ، المجازات النبوية، ص: ۳۸۹

ثُمَّ رَبَاعِياً ، ثُمَّ سَدِيساً ، ثُمَّ بَازِلًا ، وَ مَا بَعْدَ الْبُزُولِ إِلَّا النُّقْصَانُ» .

و هذا الكلام كلّه مستعار، و المراد تمثيل الإسلام فى تنقّل أحواله و تغاير أوصافه بولد الناقة ينتقّل فى أسنانه؛ فيكون أوّل أمره جذعا، ثمّ ثنيّا، ثمّ رباعيا، ثمّ سديسا، ثمّ بازلا؛ و هى سنّ التمام، و ما بعدها إلى النقصان، و مدار المعنى على أنّ الإسلام بدأ فى غاية الصغر، ثمّ انتهى إلى غاية الكبر؛ على تدريج ما بين البازل و الجذع؛ و أنّه عليه الصلاة و السلام يخشى عليه نقيصة التمام و عكيسة الكمال، كما يخشى على اليفن بعد انحنائه، و البازل بعد انتهائه.

[المجاز] (۳۵۹)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «إِنَّمَا هَذَا الْمَالُ مِنَ الصَّدَقَةِ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ» .

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى «غُسَالَاتُ أَيْدِي النَّاسِ» .

وَ ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ فِي كِتَابِ «الطَّبَقَاتِ»: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ قَالَ المجازات النبوية، ص: ۳۹۰

لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ قَدْ سَأَلَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ عَلَى الصَّدَقَةِ: «مَا كُنْتُ لِأَسْتَعْمِلَكَ عَلَى غُسَالَةِ ذُنُوبِ النَّاسِ» .

و هذا القول مجاز، و المراد تشبيه ما يخرجه الناس من صدقاتهم بالأوساخ التى يميطونها عن أيديهم، و التشبيه بذلك من وجهين:

أحدهما: أن تكون أموال الصدقات لمّا كان أخراجها مطهّرا لما وراءها من سائر الأموال، جرت مجرى المياه التى تغسل بها الأدران و تزال بها الأنجاس؛ فى انتقال تلك الأدران إليها، و حصول تلك الأدناس و الأنجاس فيها.

و الوجه الآخر: أن يكون المراد أنّ أموال الصدقات- فى الأكثر- لا تكون إلّا أسافل الأموال دون أخايرها، و مفارقاتها دون كرامها، و لذلك أمر عليه الصلاة و السلام فى الصدقة بالأخذ من حواشى الأموال دون حرزاتها ؛ و هى خيارها. و إنّما نسب عليه الصلاة و السلام تلك الأوساخ إلى الأيدى؛ لأنّ الأموال المعطاة- فى الأكثر- إنّما تكون بها، و تمرّ عليها، و قد مضى الكلام على هذا المعنى فيما تقدّم.

[المجاز] (۳۶۰)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ فِي تَعْدِيدِ أَقْوَامٍ ذَمَّهُمْ: «وَ رَجُلٌ المجازات النبوية، ص: ۳۹۱

يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ، وَ إِزَارَهُ الْعَظَمَةُ» .

و هذا القول مجاز، و المراد بذلك أنّ الكبرياء و العظمة رداؤه تعالى و إزاره، اللذان يكسوهما خليقته، و يلبسهما بريّته، و لا يقدر غيره على أن ينزع منهما ما ألبسه، أو يلبس منهما ما نزعه.

و المراد بذلك العظمة و الكبرياء على حقيقتهما، دون ما يعتقده الجهّال أنّه عظمة و كبرياء و ليس بهما، و ذلك مثل ما نشأ من تعظّم

الجبّارين، و تكبّر المتملّكين، فإنّ ذلك ليس بتعظيم من اللّه سبحانه لهم، و لا بإفاضة من ملابس كبريائه عليهم، و إنّما العظمة و الكبرياء فى الحقيقة هما الكرامة التى يلقيها اللّه سبحانه على رسله و أنبيائه، و القائمين بالقسط من عباده، فيعظمون بها فى العيون، و يجلّون فى الصدور و القلوب؛ و إن كانت هيئاتهم دميمة، و ظواهرهم و رقابهم خاضعة، و بطونهم جائعة.

فإذا ثبت ما قلنا: بأنّ تسمية الكبرياء و العظمة «رداء اللّه و إزاره» ليس؛ لأنّه يكتسيهما، و لكن؛ لأنّه يكسوهما، و ذلك كما يقول القائل و قد رأى على بعض الناس ثوبا أفاضه عليه عظيم من العظماء، أو كريم من الكرماء: «هذا ثوب فلان» و لم يرد أنّه ملبسه، فأضافه إليه من حيث كساه، لا من حيث اكتساه.

و يجرى هذا مجرى قولنا: «بيت اللّه» و ليس بساكنه، و «عرش اللّه» و ليس براكبه، و نظير ذلك قولهم: «لعمر اللّه ما فعلت كذا» و «لعمر اللّه لقد

المجازات النبوية، ص: ۳۹۲

فعلت كذا» و «العمر» هو العمر، يقال: «عمر» و «عمر» بمعنى واحد، قال الشاعر:

بان الشّباب و أخلق العمرو تغيّر الإخوان و الدّهر

أراد العمر على أحد التفسيرين، و التفسير الآخر: أن يريد به واحد عمور الأسنان ، و إخلافه : تغيّره من الكبر.

إلّا أنّ «العمر» فى قولهم: «لعمر اللّه» يراد به الحياة، و هذا المراد بقول القائل: «لعمرى» و «لعمر أبى» و «لعمر فلان» كأنّه قال: و «حياة أبى» و «حياة فلان».

وَ جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ كَرَامَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ أَنَّهُ أَقْسَمَ فِي الْقُرْآنِ بِحَيَاتِهِ، وَ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِنَبِيٍّ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ، وَ كَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ: وَ «حَيَاتِكَ أَنَّهُمْ كَذَلِكَ» .

و إذا صحّ ما قلناه صار القائل: «لعمر اللّه» كأنّما حلف بحياة يحيى اللّه بها ، لا حياة يحياها ؛ لأنّه سبحانه يتعالى عن أن يحيا بحياة، أو يتكلّم بأداة، أو يفعل بآلات.

المجازات النبوية، ص: ۳۹۳

[المجاز] (۳۶۱)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ؛ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ» .

و هذا القول مجاز، و المراد ب «البيضاء» هاهنا محجّة الدين، و مدرجة الطريق المستقيم، و صفتها بالبياض عبارة عن وضوح نهجها، و بيان سننها. و كلّ «أبيض» فى كلامهم واضح، يقولون: «وجه واضح» إذا كان أبيض المحيّا، و «جبين واضح» و «جيد واضح» على هذا المعنى.

و قوله عليه الصلاة و السلام: «ليلها كنهارها» مقول ما فسّرناه من المراد ب «البياض» كأنّه عليه الصلاة و السلام أشار إلى أنّ الليل لا يغطّى وضوح هذه المحجّة بسواده، و لا يستر أعلامها بظلامه، و لا محجّة هناك على الحقيقة، و إنّما المراد صفة الدين بوضوح المعالم، و بيان المواسم ، و إنارة المداخل، و ظهور الحجج و الدلائل.

[المجاز] (۳۶۲)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطْنِهِ ...».

، فى حديث طويل .

المجازات النبوية، ص: ۳۹۴

و هذا القول مجاز، و إنّما جعل عليه الصلاة و السلام البطن بمنزلة الوعاء؛ لأنّه قرار للطعام و الشراب و ما يستحيلان إليه من الفروث و الأخباث، و كأنّ المأكل و المشرب إيعاء فيه، و كأنّ العذر و التبرّز تفريغ له.

و نظير هذا الخبر

الْخَبَرُ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ؛ وَ هُوَ قَوْلُهُ: «الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ؛ بَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ» .

، و قد تقدّم الكلام عليه ؛ لأنّه عليه الصلاة و السلام إنّما جعل القلوب كالأوعية؛ لأنّها موضع إيداع السرائر و الضمائر، و حفظ الأدلّة و العلوم، و مستقرّ الآراء و العزوم ، إلّا أنّ القلوب أوعية للأعراض: من الإرادات و الاعتقادات، و البطون أوعية للأجسام: من المأكولات و المشروبات.

[المجاز] (۳۶۳)

وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ: «الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ؛ فَمَنْ شَاءَ صَافَحَهُ بِهَا» .

و هذا القول مجاز، و المراد أنّ الحجر جهة من جهات القرب إلى اللّه تعالى؛ فمن استلمه و باشره قرب من طاعته تعالى، فكان كاللاصق بها،

المجازات النبوية، ص: ۳۹۵

و المباشر لها، فأقام عليه الصلاة و السلام «اليمين» هاهنا مقام الطاعة التى يتقرّب بها إلى اللّه سبحانه على طريق المجاز و الاتساع؛ لأنّ من عادة العرب إذا أراد أحدهم التقرّب من صاحبه و فضّل الأنسة بمخالطته؛ أن يصافحه بكفّه، و يعلق يده بيده، و قد علمنا فى القديم أنّ الدنوّ يستحيل على ذاته، فيجب أن يكون ذلك دنوّا من طاعته و مرضاته. و لمّا جاء عليه الصلاة و السلام بذكر «اليمين» أتبعه بذكر «الصّفاح» ليوفى الفصاحة حقّها، و يبلغ بالبلاغة غايتها.

و نظير هذا الخبر

الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ تَقَعُ فِي يَدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى قَبْلَ يَدِ السَّائِلِ» .

؛ أى يتعجّل بها منه سبحانه استحقاق مثوبته و مواقعته، و موافقة طاعته؛ و أنّها لا تهلك ضلالا، و لا تذهب ضياعا، بل تكون كالشىء المحفوظ باليد، و المذخور للغد.

و هذا أخير انتهائنا إلى الفراغ من كتاب «مجازات الآثار النبوية» على ما تخلّل عملنا له من قواطع الأشغال، و بواهظ الأثقال، و عوادى الأيّام و الليالى. و قد خرجنا فى صدر هذا الكتاب من عهدة التكفّل باستيعاب جميع ما ورد عن النبىّ عليه الصلاة و السلام من آثاره

المجازات النبوية، ص: ۳۹۶

الملفوظة و الأخبار المنقولة بما شرطناه من كلامنا الذى وقع إلينا، و قرب من متناولنا، دون ما بعد عنا، و شذّ عن أيدينا، و لا يبعد أن يكون القدر الذى تكلّمنا عليه قليلا من كثير، و قصيرا من طويل، إلّا أنّ عذرنا فى الاقتصار عليه واضح، و جيبنا فيما أدّيناه ناصح.

و نحن نحمد اللّه سبحانه- على ما منّ به من التوفيق لاقتناص شوارده ، و تسهيل موارده، و إثارة فوائده و عوائده- حمدا يكون للنعمة قواما، و لنتاجها تماما، و لصعبها عقالا و زماما؛ فإنّ النعمة تثنى على قواعد الشكر لها، و ترفع على دعائم المعرفة بقدرها، و ما توفيقنا إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَ إِلَيْهِ أُنِيبُ.

المجازات النبوية، ص: ۳۹۷

الفهارس الفنّيّة

فهرس الآيات

اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ۳۵۳
إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ ۳۷۸
الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ ۲۳۱
الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ۷۵
إِنَّما يُوَفَّى الصَّابِرُونَ ۱۸۴
إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ ۳۸، ۱۷۹
ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُها سَبْعُونَ ذِراعاً ۳۵۳
حَتَّى تَوارَتْ بِالْحِجابِ ۹۵
حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ ۸۸
صِنْوانٌ وَ غَيْرُ صِنْوانٍ ۲۵۱
فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ ۲۷۰
فَجَعَلْناها نَكالًا لِما بَيْنَ يَدَيْها ۳۸
فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَ فَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ۱۸۵
فَظَلَّتْ أَعْناقُهُمْ لَها خاضِعِينَ ۴۲
فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ ۱۴۵
قَرْيَةً كانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً ۹۸

المجازات النبوية، ص: ۳۹۸

قَوارِيرَا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوها تَقْدِيراً ۴۵
كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ۶۰، ۲۴۹
لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ۳۹۲
لَنَسْفَعاً بِالنَّاصِيَةِ ۲۹۱
لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي ۳۷۰
ما يَكُونُ مِنْ نَجْوى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ ۳۱۹
نَحْنُ جَعَلْناها تَذْكِرَةً وَ مَتاعاً لِلْمُقْوِينَ ۳۷۶
وَ إِذْ زاغَتِ الْأَبْصارُ وَ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَناجِرَ ۲۷۲
وَ الصُّبْحِ إِذا تَنَفَّسَ ۲۱۶
وَ النَّخْلَ باسِقاتٍ لَها طَلْعٌ نَضِيدٌ ۲۶۰
وَ أَصْحابُ الشِّمالِ ما أَصْحابُ الشِّمالِ ۲۷۰
وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ ۲۷۰
وَ أَصْحابُ الْيَمِينِ ۲۷۰
وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ ۱۸۷، ۳۴۷
وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيها وَ الْعِيرَ ۲۱۸
وَ تَرَى الْأَرْضَ هامِدَةً فَإِذا أَنْزَلْنا عَلَيْهَا ۳۲۳

وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ناضِرَةٌ ۶۳
وَ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۳۶۰
وَ قالَ الشَّيْطانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ ۲۵۶
وَ قالُوا ما هِيَ إِلَّا حَياتُنَا الدُّنْيا ۲۲۳
وَ كُلَّ إِنسانٍ أَلْزَمْناهُ طائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ۳۱۲
وَ كَمْ قَصَمْنا مِنْ قَرْيَةٍ كانَتْ ۹۸
المجازات النبويهٔ، ص: ۳۹۹
وَ كُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ ۳۸۱
وَ لَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرى ۶۳
وَ لَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطارِها ۴۶، ۹۵
وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ* ۳۲۰
وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَ ۱۸۳
وَ هُوَ يُطْعِمُ وَ لا يُطْعَمُ ۲۰۰
هِيَ عَصايَ أَتَوَكَّؤُا عَلَيْها ۱۶۰
يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنا إِلَى الْمَدِينَةِ ۱۳۲
المجازات النبويهٔ، ص: ۴۰۱

فهرس الأحاديث

ائتنى بشلوها الأيمن ۵۱
ابنوا المساجد و اتّخذوها جمّا ۱۰۵
أ بهذا امرتم أن تضربوا كتاب اللّه ۳۲۹
اتّبعونى تكونوا بيوتا ۲۰۴
اتّقوا اللّه فى النّساء فإنّهنّ فى ۲۲۴
اتّقوا هذه المجازر فإنّ لها ضراوة ۳۷۳
أجد نفس ربّكم من قبل اليمن ۶۹
أحسنوا جوار نعم اللّه فإنّها وحشيّة ۲۰۹
أحسنى جوار نعم اللّه، فإنّها ۲۰۹
احفظ اللّه يحفظك، احفظه تجده تجاهك ۳۳۳
أخاف أن تصف حجم عظامها ۱۶۳
أخاف عليكم إذا صبّت الدّنيا ۹۷
أخرجا ما تصرّان ۴۰
إذا اضيعت الأمانة فانتظروا السّاعة ۳۶۴
إذا أراد اللّه بعبد خيرا عسله، ۳۷

إذا دخل البصر فلا إذن ۳۶۶
إذا سافرتم فى الخصب فأعطوا ۲۴۵
المجازات النبوية، ص: ۴۰۲
إذا ملأ اللّيل بطن كلّ واد ۳۸۶
إذا وسّد الأمر إلى غير أهله ۳۶۵
إذا وقعت الحدود و صرفت الطّرق ۳۴۷
اردد على ابنك ماله فإنّما هو سهم ۲۲۶
أرى عليه سفعة من الشّيطان ۲۹۰
استعيذوا باللّه من طمع يهدى ۲۲۶
أسرعكنّ لحاقا بى أطولكنّ يدا ۷۹
أسكنت بأقلّ الأرض مطرا ۱۱۰
أطعموا اللّه يطعمكم ۲۰۰
اعطوا الطرق حقّها، قيل: و ما حقّها ۳۴۵
اعمار أمّتى بين الستّين ۳۰۷
أعنان الشياطين لا تقبل إلّا مولّية ۲۶۸
أعوذ باللّه من الشّيطان الرّجيم من ۲۵۶
أعوذ باللّه من شرّ عرق نعّار ۱۲۳
أعوذ بك من شرّ الجوع فإنّه بئس ۲۹۲
أغبط النّاس عندى مؤمن خفيف ۵۲
أغبطت علىّ الحمّى ۲۷۵
اغتربوا لا تضووا ۱۰۰
أقتلته فى غرّة الإسلام ۹۲
أقم عليه حدّ المفترى، لأنّ الشّارب ۳۶۴
أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم ۲۱۶
أكثروا ذكر هادم اللّذات ۳۶۲
المجازات النبوية، ص: ۴۰۳
ألا اخبرك برأس الأمر و عموده ۳۷۵
ألا إنّ الأنصار عيبتى الّتى آوى ۸۴
ألا إنّ الغضب جمرة توقّد فى ۱۹۶
ألا إنّ عمل الجنّة حزن بربوة ۳۳۱
ألا إنّ كلّ شىء من أمر الجاهليّة ۱۳۷
ألا أخبركم بأبغضكم إلىّ ۳۷۴
ألا أخبركم بأحبّكم إلىّ و أقربكم ۱۸۱

إلّا أن يتغمّدنى منه برحمة ۱۲۱
الأجر عند الصّدمة الأولى ۳۲۶
الإحتباء حيطان العرب، و العمائم ۱۹۲
الاستغفار مهدمة للذّنوب ۲۱۹
الإسلام ذلول لا يركب إلّا ذلولا ۳۳۶
الإسلام يجبّ ما قبله ۶۷
الآن حمى الوطيس ۵۹
الأنصار كرشى و عيبتى ۸۲
ألا و إنّ الدّنيا قد ارتحلت مدبرة ۱۹۱
الأيدى ثلاث: فيد اللّه العليا ۳۲۹
ألّا يطّلع إلينا نقابها ۴۵
الإيمان قيد الفتك ۳۲۵
الإيمان هيوب ۲۱۹
الإيمان يمان و الحكمة يمانية ۳۰۸
ألقه على بلال فإنّه أندى منك صوتا ۳۵۴
المجازات النبوية، ص: ۴۰۴
اللّهمّ اشدد وطأتك على مضر ۷۶
اللّهمّ المم شعثنا ۲۴۱
اللّهمّ إنّا نعوذ بك من الأيهمين ۲۶۳
اللّهمّ إنّا نعوذ بك من وعثاء السّفر ۱۴۲
اللّهمّ إنّ فلان بن فلان فى ذمّتك ۳۷۷
اللّهمّ إنّى أحمدك على العرق السّاكن ۸۸
اللّهمّ إنّى أسألك رحمة تلمّ ۱۲۲
اللّهمّ إنّى أوّل من أحيا أمرك ۳۵۶
اللّهمّ أرّ بينهما ۱۶۱
اللّهمّ مطفئ الكبير و مكبّر الصّغير ۳۸۶
أمّا السّنّ فعظم، و أمّا الظّفر ۳۸۲
أما و الّذى نفسى بيده لجعيل ۸۷
أما يرضيك يا فاطمة ألّا يبقى على ظهر ۳۷۵
أمرت بقرية تأكل القرى تنفى الخبث ۳۰۱
أنا النّذير و الموت المغير ۱۷۹
إنّ إبراهيم ابنى مات فى الثّدى، ۳۴۶
أنا برىء من كلّ مسلم مع مشرك ۲۴۸

إنّ الإبل خلقت من الشّياطين ۲۶۹
إنّ الإسلام بدأ جذعا، ثمّ ثنيّا ۳۸۸
إنّ الإسلام بدأ غريبا و سيعود غريبا ۴۶
إنّ الإسلام ليأرز إلى المدينة كما ۱۱۴
إنّ الجفاء و القسوة فى الفدّادين إلّا ۲۴۷
المجازات النبوية، ص: ۴۰۵
إنّ السّقط ليجرّ أمّه إلى الجّنة ۲۹۵
إنّ الشّيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ۳۱۳
إنّ الصّدقة تقع فى يد اللّه سبحانه ۳۹۵
إنّ القرآن شافع مشفّع، و ماحل ۲۸۳
إنّ الكلمة الحكيمة تكون فى قلب ۱۹۱
إنّ اللّه إذا أراد أن يعظّم عظّمه ۳۸۷
إنّ اللّه سبحانه جعل الإسلام دارا ۱۷۸
إنّ اللّه سبحانه لم يحرّم حرمة ۳۲۷
إنّ اللّه عند لسان كلّ قائل ۳۵۴
إنّ اللّه ليربّى لأحدكم التّمرة و اللّقمة ۳۴۳
إنّ اللّه يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب ۲۹۹
إنّ المسجد لينزوى من النّخامة ۲۰۱
إنّ المسلم إذا توضّأ ثمّ صلّى الخمس ۲۸۸
إنّ المؤمن إذا أذنب كان الذّنب ۳۶۳
إنّ المؤمن لينضى شيطانه كما ۳۶۷
أنا مدينة العلم، و علىّ بابها ۱۹۹
إنّ بعيرك يشكوك و يزعم أنّك ۳۸۱
أنتم الشّعار و النّاس الدّثار ۵۵
إنّ ذا الوجهين لخليق ألّا يكون ۳۰۸
انزل القرآن على سبعة أحرف ۶۴
انضحوا أرحامكم ۱۰۸
انضحوا أرحامكم ۱۰۸
المجازات النبوية، ص: ۴۰۶
انضحوا عنّا الخيل بالنّبل لا يأيونا من خلفنا ۱۶۲
إنّ على ذروة كلّ بعير شيطانا ۲۶۹
إنّ عمّ الرّجل صنو أبيه ۲۵۱
إن فتح اللّه عليكم الطائف فسل ۱۲۹

انفحی و انضحی، و لا توعی ۳۷۹
إنّ قریشا أهل صدق و أمانة ۳۸۰
إنّ قوما یضفرون الإسلام، ثمّ ۱۰۴
إنّک إذا فعلت ذلک هجمت عیناک ۱۱۵
إنّکم قد أخذتم فی شعبین بعیدی الغور ۲۸۶
إنّ لک بیتا و إنّک لذو قرنیها ۹۵
إنّ للشّیطان نشوقا و لعوقا و دساما ۲۷۴
إنّ للمساجد أوتادا، الملائکة ۳۶۹
إنّ لنا الضّاحیة من البعل، و لکم ۲۶۶
إنّ لنا الضاحیة من الضّحل، و لکم ۲۶۶
إنّما هذا المال من الصّدقة أو ۳۸۹
إنّما یجرجر فی بطنه نار جهنّم ۱۴۳
إنّ من البیان لسحرا ۱۲۰
إنّ من الشّعر حکما ۲۵۷
إنّ من أربی الرّبا استطالة المرء ۳۲۳
إنّ من أشراط السّاعة سوء الجوار ۱۸۶
أنّ من زعم أنّ للّه خنصرا و بنصرا ۳۲۰
إنّه أقرب إلیکم من رؤوس رکابکم ۳۵۴
المجازات النبویة، ص: ۴۰۷
إنّ هذا الدّین متین فأوغل فیه ۲۴۴
إنّ هذه الأخلاق بید اللّه، فمن ۵۰
إنّ هذه المسائل کدّ یکدّ بها ۱۲۸
إنّه لبحر ۱۸۰
إنّه لیغان علی قلبی حتّی أستغفر ۳۵۱
إنّه یحشر أقطع الید ۲۳۲
إنّه یؤخذ للجمّاء من القرناء ۱۰۵
إنّی علی جناح سفر ۱۳۵
إنّی لأرجو أن تموت جمیعا ۱۱۰
إنّی ممسک بحجزکم هلمّوا ۹۰
أوثق العری کلمة التّقوی ۱۳۵
أوثق عری الإسلام أن یحبّ ۳۱۵
إیّاکم و المشارّة فإنّها تحیی ۱۷۲
إیّاکم و المغمضات من الذّنوب ۲۸۴

إيّاكم و تعداد العرّة فإنّها تكشف ۱۷۳
إيّاكم و خضراء الدّمن ۸۱
إيّاكم و هوشات الأسواق ۱۶۷
أيّها النّاس: ما يحملكم على أن ۳۷۲
بعثت فى نسم السّاعة إن كادت لتسبقنى ۴۹
بعثت فى نفس الساعة ۴۹
البقرة سنام القرآن و ذروته، ۳۷۱
بلغنى عن فلان كلام تشذّر ۲۱۸
المجازات النبوية، ص: ۴۰۸
بلّوا أرحامكم و لو بالسّلام ۱۰۸
بين يدى السّاعة ينطق الرّويبضة ۱۴۹
تحابّوا بذكر اللّه و روحه ۵۷
تحفة المؤمن الموت ۲۹۹
تخفّفوا تلحقوا ۵۴
تدور رحا الإسلام لسنة كذا ۱۵۴
تركت بنى قيلة يتقاصفون بقباء ۱۵۷
ترون ربّكم يوم القيامة كما ۶۰
تزوّجوا الشّوابّ فإنّهنّ أغرّ أخلاقا ۲۸۶
تزول رحا الإسلام ۱۵۵
تصلّى فى حلاقيم البلاد ۹۰
تعرض للنّاس جهنّم كأنّها سراب ۱۰۹
تعس عبد الدّينار و الدّرهم ۲۹۳
تقلّدها شلوة من جهنّم ۵۱
تلك ضراوة الإسلام و شرّته و لكلّ ۳۷۲
تمسّحوا بالأرض فإنّها بكم برّة ۲۵۱
تنام عينای و لا ينام قلبى ۱۷۱
تنكح المرأة لميسمها ۶۷
تؤخّرون الصّلاة إلى شرق الموتى ۲۷۸
ثمّ تعودون فيها أساود صبّا ۳۷۸
ثمّ يكون ملك عضّ يستحلّ ۲۸۷
جبرائيل ناموس اللّه ۲۱۷
المجازات النبوية، ص: ۴۰۹
الجرس مزمار الشّيطان ۳۶۷

جيئوا بكبش أقرن يطأ فى سواد ۳۴۲
حادثوا القرآن بالدرس، فلهو أشدّ تفضيا ۲۶۷
الحالّ المرتحل ۱۰۳
حبّك الشيء يعمى و يصمّ ۱۷۱
حبلان ممدودان من السّماء إلى الأرض ۲۰۵
حبل ممدود من السّماء إلى الأرض ۲۰۵
الحجاز قطيفة الإيمان ۱۲۷
الحجر يمين اللّه، فمن شاء ۳۹۴
حجّوا قبل ألّا تحجّوا حجّوا قبل ۳۷۵
الحديث شجون و ذو شجون ۱۳۹
الحرص و الأمل ۳۲۰
حسّان حجاز بين المؤمنين ۱۳۳
الحسد يأكل الحسنات كما تأكل ۲۱۰
حفّت الجنّة بالمكاره و حفّت النّار ۳۴۹
الحمّى رائد الموت، و هى ۷۰
الحمّى كير جهنّم ۳۷۶
الحياء شعبة من الإيمان ۱۱۲
الحياء نظام الإيمان ۱۱۱
خذ من حواشى أموالهم ۱۴۸
خرجت حين بزغ القمر كأنّه فلق جفنة ۲۶۲
خشب باللّيل جدر بالنّهار ۳۶۳
المجازات النبوية، ص: ۴۱۰
خصاء أمّتى الصّيام ۹۴
الخطبة الّتى ليس فيها شهادة كاليد ۲۳۱
الخلق عيال اللّه عزّ و جلّ فأحبّهم ۲۲۸
الخمر أمّ الخبائث، و من شربها ۲۲۹
خمس ليس لهنّ كفّارة: الشّرك ۳۶۵
خير الخيل الأدهم الأقرح ۱۲۵
خير المال عين ساهرة ۱۰۱
خير الناس فى آخر الزّمان الرّجل ۲۷۷
خير النّاس منزلة رجل أخذ بعنان ۲۹۱
الخيل معقود بنواصيها الخير ۶۵ و ۶۶
دبّ إليكم داء الأمم من قبلكم ۱۷۴

دعا قومه إلى عبادة اللّه ۹۶
الدّعاء سلاح المؤمن و عمود الدّين ۲۰۰
دع داعى اللّبن ۲۳۶
الدّم الدّم و الهدم الهدم ۳۶۲
الدنيا سجن المؤمن و جنّة ۷۱
ذاك رجل بال فى أذنه الشّيطان ۱۰۸
ذاك رجل لا يتوسّد القرآن ۵۴
الرائد لا يكذب أهله ۷۱
رأيت ليلة اسرى بى قوما تقرض ۲۳۲
ربّ تقبّل توبتى و اغسل عنّى حوبتى ۲۵۳
ربّ ذى طمرين لا نومة له لو ۲۷۷
المجازات النبويهٔ، ص: ۴۱۱
رحا الإسلام دائرة فى قحطان ۳۰۹
رحم اللّه حميرا أفواههم سلام ۳۶۱
الرّحم تتكلّم بلسان طلق ذلق ۱۵۸
الرّحم لها حجنة كحجنة المغزل ۳۰۳
الرّيح من روح اللّه ۷۰
الرّؤيا على الرّجل طائر مالم ۳۱۱
زاد المسافر الحداء، و الشّعر ۱۹۸
زيّنوا أصواتكم بالقرآن ۲۲۱
ستكون فتنة كأنّها صياصى بقر ۱۰۶
السّلام عليك يا نبىّ اللّه ۲۸۵
سلمان ابن الإسلام ۳۰۵
سيحرصون بعدى على الإمارة ۱۷۷
سيّد الأيّام يوم الجمعة ۲۸۵
الشرق الجون ۵۹
شفاء العىّ السّؤال ۳۳۳
الصّبر عند الصّدمة الأولى ۳۲۶
صدّقك كلّ رطب ۲۱۰
الصدقة عن ظهر غنى ۸۶
الصّلاة و ما ملكت أيمانكم حتّى جعل يغرغر ۲۹۰
الصّوم جنّة ما لم يخرقها ۲۸۸
الصّوم جنّة و الصّدقة تطفئ ۱۸۲

الصّوم فى الشّتاء الغنيمة الباردة ۲۲۴
المجازات النبوية، ص: ۴۱۲
ضالّة المؤمن حرق النّار ۲۴۳
ظهورها حرز و بطونها كنز ۳۵
عائد المريض على مخارف الجنّة ۱۱۸
عرى الإسلام عروة عروة ۳۱۵
العلم خزائن و مفتاحها السّؤال ۲۰۰
العلم خليل المؤمن، و الحلم وزيره ۱۸۸
العلم رائد، و العدل سائق، و النّفس ۱۹۶
عليكم بالجماعة فإنّ يد اللّه ۳۴
عليكم بالصدق فإنّه مع البرّ ۱۰۲
عليكم بسنّتى و سنّة المهديّين من ۱۷۰
عليكم هديا قاصدا فإنّه من يشادّ ۲۴۵
علىّ ولىّ كلّ مؤمن بعدى ۲۰۷
العين حقّ تستنزل الحالق ۳۳۴
العين وكاء السّه، فإذا نامت العين ۲۵۸
فإذا طلع حاجب الشّمس فلا تصلّوا ۳۳۹
فاعطوا الركاب أسنانها ۲۴۵
فإنّ اتّبعونا اتّبعنا منهم عنق ۴۰
فإنّ الساعة كالحامل المتمّ ۲۶۲
فإنّ هذا القرآن حبل اللّه المتين ۲۱۱
فإنّى أرجو ألّا يطلع إلينا نقابها ۴۵
فإيّاكم و الشّعاب و عليكم بالجماعة ۳۱۴
فجاءت به كلّه قالب لون غير ۱۲۴
المجازات النبوية، ص: ۴۱۳
فعند ذلك تقيّء الأرض أفلاذ كبدها ۲۸۱
فلم يبق منهم تحت أديم السّماء ۱۳۴
فما بعث اللّه بعده نبيّا إلّا فى ۳۷۰
فو الّذى نفسى محمّد بيده ما من ۱۵۲
فو الّذى نفسى بيده لكأنّما ينضحونهم ۱۶۲
فى الجنين غرّة عبد أو أمة ۳۶
قد ألقت إليكم أفلاذ كبدها ۳۰
قد أناخت بكم الشّرف الجون ۵۸

قد تركتكم على البيضاء، ليلها ۳۹۳
قد سبق الفرث و الدّم ۴۷
القرآن حمّال ذو وجوه ۲۳۷
القسطنطينيّة الزانية ۹۸
قف هاهنا فعمّ علينا بتهوّر النّجوم ۱۲۵
قلب الكبير شابّ على حبّ اثنتين ۳۲۱
قلّدوا الخيل و لا تقلّدوها الأوتار ۲۴۱
القلوب أوعية بعضها أوعى من بعض ۳۵۲، ۳۹۴
قيّدوا العلم بالكتاب ۱۷۴
كأنّما يجرجر فى بطنه نارا ۱۴۵
كفى بالسّلامة داء ۳۸۲
كلّ أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد ۲۳۰
كلّ أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد اللّه أقطع ۲۳۰
كلّ ذلك لم يكن و لكنّ ابنى هذا ۳۵۷
المجازات النبوية، ص: ۴۱۴
كلّ صلاة لا قراءة فيها فهى خداج ۱۱۶
كلّ صلاة لا يقرأ فيها بأمّ ۱۱۶
كلّ عمل ابن آدم له إلّا ۱۸۴
كلّ عين زانية ۹۸
كلّكم بنو آدم طفّ الصّاع لم ۲۶۱
كلّكم يدخل الجنّة إلّا من شرد ۳۷۹
الكلمة الحكيمة ضالّة الحكيم حيثما ۱۹۱
كلّ واعظ قبلة ۱۹۷
كلّ هوى شاطن فى النّار ۱۰۱
كيف أنت إذا بقيت فى حثالة ۷۳
كيف أنتم إذا مرج الدّين ۷۳
كيف بكم و بزمان يغربل الناس ۱۰۲
كيف ترون قواعدها و بواسقها ۲۵۹
كيف تصنع فتن تنجم من أطراف ۲۸۰
لا إسلال و لا إغلال و إنّ بيننا ۱۳۷
لا تتحرّوا بصلاتكم طلوع الشّمس ۳۴۰
لا تتّخذوها كراسىّ لأحاديثكم فى ۳۸۸
لا ترسلوا فواشيكم و صبيانكم ۳۴۴

لا ترفع عصاك عن أهلك ۲۷۹
لا تسأل المرأة طلاق أختها ۶۶
لا تسبّوا الإبل فإنّها رقوء الدّم ۳۰۷
لا تسبّوا الدّهر فإنّ اللّه هو الدّهر ۲۲۲
المجازات النبوية، ص: ۴۱۵
لا تسبّوا الريح فإنّها من نفس ۷۰
لا تستضيئوا بنار أهل الشرک ۲۵۱
لا تصحب الملائکة رفقة فيها جرس ۳۶۷
لا تضارّون فی رؤيته ۶۰
لا تعادوا الأيّام فتعاديکم ۳۵۸
لا تعضية فی ميراث إلّا فيما ۱۶۴
لا تغارّوا التحيّة ۱۱۸
لا تغالوا بمهور النّساء، فإنّما هی ۱۷۷
لا تقعدوا علی الصّعدات إلّا من أعطاها ۳۴۵
لا تقوم السّاعة حتّی يظهر الحش ۲۶۵
لا تقوم السّاعة حتّی يکثر المال ۳۶۸
لا تمشوا علی أعقابکم القهقری ۱۵۹
لا حتّی يکون الآخر قد ذاق من ۳۵۰
لا حرج إلّا علی رجل اقترض ۲۹۴
لا خير لمؤمن فی عمر يتجاوز عمری ۳۰۷
لا صلاة لجار المسجد إلّا فی المسجد ۱۱۷
لا غرار فی صلاة و لا تسليم ۱۱۷
لأن تتوسّد العلم خير من ۵۵
لأنّ يمتلئ جوف أحدکم قيحا حتّی ۱۱۵
لا يباح ماؤه و لا يعقر أرعاؤه ۱۶۸
لا يتطهّر الرّجل فيحسن طهوره ۳۵۱
لا يدخل الجنّة لحم نبت من ۱۱۴
المجازات النبوية، ص: ۴۱۶
لا يزال البدن فی جهاد الشّيطان ۱۸۳
لا يزال العبد خفيفا معنقا بذنبه ۱۰۶
لا يصلّ الرّجل و هو زنّاء ۱۲۶
لا يکونوا مغوّيات لمال اللّه ۲۸۳
لا يلقی اللّه عبد لم يشرک باللّه ۹۹

لا يمنعنّكم من سحوركم الفجر ۲۹۵
لتأمرنّ بالمعروف و لتنهونّ ۳۲۲
لتجبّنون و تبخّلون و تجهّلون ۷۴
لعن اللّه الّذين يشقّقون الكلام ۳۷۴
لقد غلغلت النّظر يا عدوّ اللّه ۱۲۹
لكلّ شيء سنام، و سنام القرآن ۳۷۱
لكلّ شيء وجه، و وجه دينكم الصّلاة ۱۹۹
لن تبرحوا مبتلين ما كنت بين ۳۵۸
لو نظرت إليها فإنّه أحرى أن يؤدم بينكما ۱۱۹
لو يعلمون ما يكون فى هذه الأمّة ۷۷
ليأتينّ على النّاس زمان يغبطون ۵۳ المجازات النبوية ؛ ص۴۱۶
دخلنّ هذا الدّين على ما دخل ۳۷۴
ليس الفجر المستطيل الأبيض ۲۹۶
ليس الوضوء على من نام قاعدا ۱۷۲
ليست هذه بالحيضة و لكنّها ۳۴۲
ليس فى الجبهة و لا فى النّخة ۳۶
ليس فى الصّوم رياء ۱۸۴
المجازات النبوية، ص: ۴۱۷
ليس منّا من لم يتغنّ ۲۲۱
ليلة الجمعة غرّاء و يومها أزهر ۲۳۱
لينقضنّ الإسلام عروة عروة كما ۳۱۴
ما أذن اللّه لشيء كإذنه لنبيّ ۲۲۰
ما تجرّع عبد جرعة أحبّ إلى اللّه ۱۵۲
مات حتف أنفه ۸۰
ما رفع العباد من شيء إلّا وضع اللّه منه ۳۳۵
ما سمعت كلمة عربية من العرب ۸۰
ما فعل شراد بعيرك يا خوّات؟ ۳۲۵
ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس ۳۹۰
مالك و لها، معها حذاؤها و سقاؤها ۳۳۸
ما للشّيطان من سلاح أبلغ فى ۳۳۸
ما لى أراهم يرفعون أيديهم كأنّها ۲۶۳
ما ملأ آدميّ وعاء شرّا من ۳۹۳
ما من آدميّ إلّا و قلبه بين إصبعين ۳۱۵

ما من أمير عشرة إلّا و هو يجيء يوم ۲۷۲
ما من جرعة يتجرّعها الإنسان ۱۵۱
ما نزل من القرآن آية إلّا و لها ظهر ۲۳۶
ما يخرج رجل شيئا من الصّدقة ۳۵۲
المجالس ثلاثة: سالم و غانم و شاجب ۳۴۵
المجاهد من جاهد نفسه ۱۹۴
المدينة تنفى خبث الرّجال كما ينفى ۳۰۳
المجازات النبوية، ص: ۴۱۸
مرآة أخيه المؤمن ۸۹
المسلمان إذا حمل كلّ واحد ۳۸۰
المسلم من سلم النّاس من لسانه ۳۲۷
المسلمون تتكافأ دماؤهم، و يسعى ۳۳
مضر صخرة اللّه الّتى لا تنكل ۴۸
معترك المنايا بين السّتّين و السّبعين ۳۰۶
المعروف و المنكر خليفتان ينصبان ۳۰۰
مفاتيح الجنّة لا إله إلّا اللّه ۲۱۵
من اطّلع من صير باب فقد دمر ۳۶۶
من القتلى رجل قرف على نفسه ۲۰۲
من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه ۳۶۰
من أتاكم و أمركم جمع يريد أن ۱۵۹
من أحبّ أن يقرأ القرآن غريضا ۳۲۲
من أحيا أرضا ميّتة فهى له و ليس ۲۴۰
من أراد أهل المدينة بكيدهم ۳۰۴
من أكل من هاتين البقلتين ۸۹
من استطاع منكم الباه فليتزوّج ۹۴
من بايع إماما فأعطاه صفقة ۱۵۶
منبرى هذا على ترعة من ۱۱۲
من تعلّم القرآن ثمّ نسيه لقى ۲۳۱
من تقرّب إلى اللّه شبرا تقرّب إليه ۳۳۷
من حلف بيمين كاذبة مصبورة فليتبوّأ ۳۶۶
المجازات النبوية، ص: ۴۱۹
من خالف الجماعة فقد خلع ربقة ۲۷۷
من خضّر له فى شيء لزمه ۸۶

من خلع يدا من طاعة لقى اللّه ۱۶۹
من زعم أنّ محمّدا رأى ربّه فقد ۶۲
من سرّه أن يذهب كثير من وحر ۲۵۴
من سرّه أن يقرأ القرآن رطبا ۳۲۱
من سرّه أن يقرأ القرآن غضّا كما ۳۲۱
من شرب بها فى الدنيا لم يشرب ۱۴۶
من شرّ ما اعطى العبد شحّ هالع ۲۷۱
من عاد مريضا لم يزل يخوض الرّحمة ۳۴۳
من عدّ غدا من أجله فقد أساء ۱۹۸
من فعل كذا و كذا فقد احتظر ۱۰۰
من قال إنّ محمّدا رأى ربّه فقد كذب ۶۲
من قال حين يصبح: لا إله إلّا ۳۵۵
من قال كذا و كذا غفر له و لو ۲۸۲
من قتل تحت راية عمّيّة تغضب ۳۰۳
من قرأ القرآن فرأى أنّ أحدا اعطى ۲۲۲
من قعد فى مصلّاه حين يصلّى الصّبح ۳۸۷
من كانت الدّنيا همّه و سدمه جعل ۱۲۳
من كانت نيّته الآخرة جعل اللّه ۱۷۰
من كسب مالا من نهاوش أنفقه ۱۶۶
من كنت مولاه فعلىّ مولاه ۲۰۶
المجازات النبوية، ص: ۴۲۰
من كنت وليّه فعلىّ وليّه ۲۰۷
من لبس فى الدّنيا ثوب شهرة ۱۶۰
من هذا لقد احتظر واسعا ۳۶۰
من يعط باليد القصيرة يعط ۷۹
الموت ريحانة المؤمن ۲۰۰
المؤمن مرآة أخيه ۸۹
المؤمن موه راقع ۱۶۹
المؤمنون كالبنيان يشدّ بعضه بعضا ۲۶۲
المؤمن يأكل فى معاء واحد ۳۴۱
النّاس معادن ۱۳۶
النساء حبائل الشيطان ۳۳۸
نعمت العمّة لكم النّخلة ۲۵۳

نعم وزير الإيمان العلم، و نعم ۱۹۷
نهاهم علماؤهم عن المعاصى فلم ينتهوا ۳۲۸
نهران مؤمنان، و نهران كافران ۳۲
و استذكروا القرآن فلهو أشدّ تفصّيا ۲۶۷
و الّذى نفسى بيده لا يسلم عبد ۳۲۷
و الشباب شعبة من الجنون ۱۹۵
و الصّدقة تطفئ الخطيئة ۱۸۲
و العصر إذا كان ظلّ كلّ شيء مثله ۲۱۳
و اللّه لا أعطيكما و أدع أهل الصّفّة ۳۲۴
و المهلكات شحّ مطاع، و هوى متّبع ۱۸۹
المجازات النبويهٔ، ص: ۴۲۱
و النّساء حبائل الشّيطان ۱۹۵، ۳۳۸
و إنّ ما كان لهم من دين إلى أجل فبلغ ۲۷۳
و إيّاكم و البخل فإنّه أهلك من كان قبلكم ۱۹۰
و أسألكم عن ثقلىّ كيف خلفتمونى فيهما ۲۰۵
و أمت أمر الجاهليّة إلّا ما حسن ۱۸۲
و أن يتّخذ القرآن مزامير ۲۲۱
و أىّ داء أدوى من البخل ۳۸۵
و اعلموا أنّ الجنّة تحت البارقة ۱۳۷
و ربّ متخوّض فى مال اللّه و رسوله فيما ۳۶۸
و رجل تصدّق بصدقة أخفاها ۳۶۹
و رجل ينازع اللّه رداءه، فإنّ ۳۹۰
و ستجدون آخرين للشيطان فى رؤوسهم ۶۸
و سيأتى على النّاس زمان يثقّفون ۳۴۷
و صلّ الظّهر بعد ما يتنفّس الظّلّ ۲۱۶
و غطفان أكمهٔ خشناء تنفى ۱۵۰
وفّت أذنك يا غلام و صدّق ۱۳۳
و فتنهٔ عمياء صمّاء و دعاهٔ ضلالهٔ على ۲۳۵
و كان ذلك حين دجا الإسلام ۳۷۵
و لا تسلّط عليهم عدوّا من ۱۶۵
و لا تكلّم اليوم بكلام تعتذر ۱۸۷
و لا صلاهٔ بعدها حتّى يرى الشّاهد ۳۸۴
و لا يشرب أحدكم الحدود و هو ۳۶۳

المجازات النبوية، ص: ۴۲۲

و لا يؤمن حتّى يأمن جاره بوائقه ۳۲۷

الولاء لحمة كلحمة النّسب ۱۶۸

الولد للفراش و للعاهر الأثلب ۱۴۱

الولد للفراش و للعاهر الحجر ۱۴۰

الولد مبخلة مجبنة مجهلة، ۱۵۶

و لو سلك الأنصار شعبا، ۳۲

و ليس من ملك إلّا و له حمى، ۱۳۱

و ما سقى الربيع ۲۱۳

و منهنّ ربيع مربع و غلّ قمل ۲۰۱

و نهيتكم عن الشّرب فى الأوعية ۳۴۸

و هذه الخطوط إلى جنبه الأعراض ۱۲۶

و هل يكبّ النّاس على مناخرهم ۱۵۳

ويح قريش لقد أكلتهم الحرب ۳۰۲

و يقطع الناس فى آثارهم حتّى ۹۳

ويل لأقماع القول ويل للمصرّين ۳۸

هدنة على دخن ۲۳۴

هذا جبل يحبّنا و نحبّه ۳۱

هذا كتاب من محمّد رسول اللّه ۴۳

هذه مكّة قد رمتكم بأفلاذ ۳۰

هم دعاميص الجنّة ۳۶۴

هود و أخواتها قصّفن علىّ الأمم ۱۵۷

هى شجنة من اللّه ۱۳۹

المجازات النبوية، ص: ۴۲۳

هى ليلة إضحيانة كأنّ قمرا يفضحها ۱۴۶

يا أنجشة! رفقا بالقوارير ۴۴

يا أهل القرآن لا توسّدوا القرآن ۵۵

يا حكيم إنّ هذا المال خضرة ۸۵

يا كعب بن عجرة: النّاس غاديان ۱۸۵

يا معشر الأنصار أوجدتم فى قلوبكم ۲۹۸

يبلغ العرق هناك ما يلجمهم ۲۹۷

يجىء المؤذنون أطول النّاس أعناقا ۹۳

يجىء يوم القيامة معه لواء الشّعراء إلى النّار ۱۵۱

يخرج من النار قوم بعد ما امتحشوا ۹۰
اليد العليا خير من اليد السّفلى ۵۰
يد اللّه مع القاضى حين يقضى ۳۵۳
يغضب غضبته و يقاتل عصبته ۳۰۴
يقرؤون القرآن يحسبون أنّه لهم و هو عليهم ۳۲۳
يكون قبل الدّجّال سنون خدّاعة ۵۶
يمرقون من الدّين كما يمرق ۴۷
اليمين الفاجرة تدع الدّيار ۹۰
يمين اللّه ملأى سحّاء، لا يغيضها ۱۰۴
ينادى مناد يوم القيامة لتلحقنّ كلّ أمّة ۳۱۰
يهرم ابن آدم و يشبّ منه اثنتان ۳۲۰
المجازات النبوية، ص: ۴۲۴

فهرس الأشعار

اشاره

اشاره

أبلغ أمير المؤمنين ۴۱
أبيض اللّون لذيذ طعمه ۵۶
أخو فقرات دبّبت فى عظامه ۲۸۵
إذا رأيت أنجما من الأسد ۱۰۹
إذا سقط السّماء بأرض قوم ۲۱۳
إذا علقت أظفاره فى فريسة ۷۸
إذا قطعوا رأسى و فى الرّأس أكثرى ۵۲
إذا مالك ألقى العمامة فاحذروا ۱۹۳
أراح بعد الغمّ و التغمّم ۱۴۸
أرسل عليهم سنة قاشوره ۱۷۴
أرى الغوانى قد غنين عنّى ۲۲۱
أعطى فأعطانى يدا و دارا ۳۳
إغباطنا الميس على أصلابه ۲۷۶
أغرّ كضوء البدر فى كلّ منكب ۳۱۷
أغرّ يبارى الريح فى كلّ شتوة ۷۷
أقرّ عينى أن جاءت مقلّدة ۲۴۳

أكل الدّهر عليهم و شرب ۲۲۳
المجازات النبوية، ص: ۴۲۵
أكلت بنيك أكل الضّبّ حتّى ۳۰۲
أكلنا الشّوى حتّى إذا لم نجدّ شوى ۱۴۹
ألا ترى أنّ هذا النّاس قد نصحوا ۲۸۳
إلى ظعن يقرضن أقواز مشرف ۲۹۴
إلى مغوّاة الفتى بالمرصاد ۲۸۴
أما ترانى قالبا مجنّى ۲۳۷
أمصّ ثمادى و المياه كثيرة ۱۲۹
أنا ابن جلا و طلّاع الثّنايا ۱۹۴
إنّ الحديث طرف من القرى ۱۹۸
أنت ربيعى و الرّبيع ينتظر ۲۱۲
إنّ شرخ الشّباب و الشّعر الأسود ۱۹۶
إن نحن إلّا أناس أهل سائمة ۳۶
أى بصرى قد رابنى بعد صحّة ۳۸۳
بان الشّباب و أخلق العمر ۳۹۲
تبرّأ من دمّ القتيل و بزّه ۹۹
تراهم يهمزون من استركّوا ۲۵۶
تراءت لنا كالشّمس تحت غمامة ۳۴۰
ترتاع ما نسيت حتّى إذا ذكرت ۳۶۱
ترى الملوك حوله مغربلة ۱۰۳
تغيّر منّى كلّ شىء ورابنى ۳۸۴
تقوم الأرض ما عمّرت فيها ۲۰۸
تكفيه فلذة كبد إن ألمّ بها ۳۱
المجازات النبوية، ص: ۴۲۶
ثمّ أمسوا لعب الدّهر بهم ۲۲۳
جاءت من البيض زعرا لا لباس لها ۲۵۲
حيث يرى الدّير المنار ۲۴۹
خايلت فيها و لم تأخذ أسنّتها ۲۴۶
رعى غير مذعور بهنّ وراقه ۲۹۸
سل الدّار من جنبى حبرّ فواهب ۲۴۹
سلام الإله و ريحانه ۷۵
سمّاه من بعد جعيل عمرا ۸۷

سيكفيك الحمالة مستمت ۵۳
شأتك قعين غثّها و سمينها ۲۵۹
شربنا الغيظ حتّى لو سقينا ۱۵۲
شمطاء عابسة عقيما بطنها ۵۸
صببت عليهم حاصبى فتركتهم ۷۸
ضعيف العصا بادى العروق ترى له ۳۱۶
طحنت رحا بدر لمهلك فتية ۱۵۵
طلين بكديون و أشعرن كرّة ۱۳۰
على لاحب لا يهتدى بمناره ۱۴۴
عليه شريب وادع لين العصا ۲۸۰، ۳۱۷
غرير التّلاد منيل الطّعام ۱۷۳
فتشقّقت من بعد ذاك عصاهم ۱۵۹
فتى لم تلده بنت عمّ قريبة ۱۰۰
فجالت على وحشيّها و كأنّها ۲۷۱
المجازات النبوية، ص: ۴۲۷
فقلت ادعى و أدعو إنّ أندى ۳۵۵
فلا تكثروا فيها الضّجاج فإنّه ۲۰۳
فلمّا التقى الحيّان القيت العصا ۲۷۹
فملّك باللّيط الّذى تحت قشرها ۲۷۴
فيا صبح كمّش غبّر اللّيل مصعدا ۳۱۱
فى صلب مثل العنان المؤدم ۱۲۰
فى كلّ يوم قربة موكّره ۲۵۵
قالت له و ارتفعت ألا فتى ۳۸۸
قد قتل اللّه زيادا عنّى ۲۳۷
كانوا الذّؤابة من فهر و أكرمها ۳۷۰
كأنّما الزّجر و الصّهيل به مر ۲۶۰
كأنّه ذو لبد دلهمس ۳۰۵
كطريفة بن العبد كان هديّهم ۲۲۵
كلانا يا معاذ يحبّ ليلى ۱۴۱
كلّ قتيل فى كليب غرّة ۳۷
لا يتأرّى لما فى القدر يرقبه ۱۶۲
لدن غدوة حتّى نزعن عشيّة ۲۱۴
لعمرى لقد لاقت سليم و عامر ۱۸۲

لقد لمتنا يا أمّ غيلان فى السّرى ۸۸
لقد ولد الأخيطل أمّ سوء ۱۴۴
لمّا أتوها بمصباح و مبزلهم ۳۷۳
لها ذنب كالقنو قد مذلت به ۲۱۹
المجازات النبوية، ص: ۴۲۸
لهان على سراة بنى لؤىّ ۲۹۶
ما روضة من رياض الحزن معشبة ۱۱۳
مبسورة شارفا مصرّمة ۵۸
متفلّق أنساؤها عن قانئ ۳۱۱
متى تدعهم للقاء الحروب ۱۰۶
متى نضت من كعبها عرقا يرح ۱۴۷
مرج الدّين فأعددت له ۷۳
من الدّماء مائع و ملبس ۳۰۵
من يجعل اللّه عليه إصبعا ۳۱۷
نامت جدودهم و أسقط نجمهم ۲۷۷
نصبنا رماحا فوقها جدّ عامر ۱۲۲
نضحت أديم الودّ بينى و بينهم ۱۰۸
نظرت إليها بالمحصّب من منى ۹۸
و إذا قذفت إلى الزّناء تعرّها ۱۲۷
و استبّ بعدك يا كليب المجلس ۲۰۲
و استعجلوا عن شديد المضغ فابتلعوا ۱۴۳
و البيض لا يؤدمن إلّا مؤدما ۱۲۰
و الدّهر غيّرنا و ما يتغيّر ۲۲۳
و الشّمس قد كادت تكون دنفا ۲۱۴
و اللّه يصبح من أمام المدلج ۳۳۴
و المنايا قلائد الأعناق ۱۹۹
و إنّ ابن إبليس و إبليس ألبنا ۲۵۸
و إنّى على حبّيهم و تطلّعى ۱۸۷
المجازات النبوية، ص: ۴۲۹
و إن يك عامر قد قال جهلا ۲۹۲
و أبيك حقّا إنّ إبل محمّد ۲۴۷
و أترك بنت العمّ و هى قريبة ۱۰۱
و أدركنه خالاته فخذلنه ۸۱

و أشرفت الغزالة رأس حزوى ۳۸۷
و ألزمته قتبا توسّطه ۲۷۶
و جلدة بين العين و الأنف سالم ۳۰۶
و داهية يتّقيها الرّجال ۲۶۴
و دعوت ربّى بالسّلامة جاهدا ۳۸۳
و راهنّ ربّى مثل ما قد ورينى ۱۱۶
و سبينا بنات قيصر قسرا ۸۳
وصلت به ركنى و خالط شيمتى ۲۸۷
و طئنا تميما و طأة المتشاغل ۷۷
و غبراء شعثاء الفروع منيفة ۱۲۲
و فى البحور تغرق البحور ۱۸۱
و فى كلّ شىء له آية ۲۱۰
و فينا و إن قيل اصطلحنا تضاغن ۸۲
و قد ينبت المرعى على دمن الثّرى ۸۲
و قلت نصاحة لبنى عدىّ ۹۹
و لا تأخذ الكوم الجلاد سلاحها ۲۴۶
و لست بهيّاب إذا شدّ رحله ۳۱۲
و لقد غدوت و كنت لا ۳۱۲
و لكن رحلناها نفوسا كريمة ۳۵۷
المجازات النبوية، ص: ۴۳۰
و لكنّى رقوء دم وراق ۳۰۸
و لمّا علا شمطه المضبأين ۲۹۶
و لن أذكر النّعمان إلّا بصالح ۸۰
و ليس دين اللّه بالمعضّى ۱۶۵
و ما كنت إلّا مثل قاطع كفّه ۲۳۱
و محترش ضبّ العداوة منهم ۲۶۷
و من نجلاء تدمع فى بياض ۳۴۲
و نعم ولىّ الأمر بعد وليّه ۲۰۸
و وطئتنا وطأ على حنق ۷۶
و هم رأّموها غير ظأر و أشبلوا ۴۳
ويل امّهم معشرا جمّا بيوتهم ۱۰۵
و يهماء باللّيل غطشى الفلاة ۲۶۴
هذّب فى جنسه و نال المدى ۲۰۵

هما حيّان يصطليان حربا ۲۴۹
همت بغلها بالسّبلجين و أوفضت ۲۴۳
هنالك لا أبالى طلع بعل ۲۶۶
يا حفص ماليلك ذا التفصّى ۲۶۸
يا ربّ كلّ غابق و مصطبح ۱۴۷
ياما أمليح غزلانا شدنّ لنا ۳۵۰
يرسلها التغميض إن لم ترسل ۲۸۴
يسألنى الباعة ما نجارها ۲۵۰
يعيش المرء ما استحيا بخير ۱۱۲
يودّ الفتى طول السّلامة و الغنى ۳۸۳
المجازات النبوية، ص: ۴۳۱

فهرس الأعلام

أبا القاسم ۳۱۹
أبا بكر بن سفيان ۴۲
أبا بكر محمّد بن موسى الخوارزمى ۹۴، ۱۴۵
أبا عبيد ۲۳۲
أبا علىّ محمّد بن عبد الوهّاب ۲۸
إبراهيم بن محمّد بن عرفة الواسطى ۲۰۷
إبليس ۲۵۷، ۲۵۸
ابن الأعرابى ۱۰۵
ابن امرأة زيد بن أرقم ۲۰۷
ابن أمّ عبد ۳۲۱
ابن أحمر ۳۶
ابن ربيعة ۴۰
ابن سعد ۴۰، ۳۸۹
ابن شهاب ۲۳۰
ابن عبّاس ۱۷۲، ۲۰۷، ۳۹۲
ابن قتيبة ۳۴، ۵۸، ۶۹، ۹۸، ۱۰۰، ۱۰۱، ۱۰۲، ۲۳۲، ۲۳۳، ۲۳۴
ابن مجاهد ۴۲
المجازات النبوية، ص: ۴۳۲
ابن مسعود ۵۳
أبو الحسن عبد الجبّار بن أحمد ۱۷۶

أبو الحسن علىّ بن عيسى الربعى ۸۰، ۳۵۰

أبو الفتح النحوى ۴۶، ۱۶۵، ۲۳۷، ۲۸۸

أبو الفتح عثمان بن جنّى ۴۱، ۸۰، ۲۶۴، ۳۵۰

أبو القاسم عبد اللّه بن محمّد البغوى ۲۲۸، ۲۳۰

أبو القاسم عيسى بن علىّ بن عيسى بن داود بن الجرّاح ۲۲۸

أبو أيوب خالد بن زيد ۲۰۶

أبو بكر النيسابورىّ ۲۲۹

أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتّانى ۴۲، ۲۲۹

أبو حنيفة ۳۴۱

أبو رزين العقيلى ۳۱۱

أبو زيد ۸۳

أبو عبد اللّه محمّد بن عمران المرزبانى ۲۰۷

أبو عبد اللّه محمّد بن يحيى الجرجانىّ ۱۸۳

أبو عبيد ۲۳۱، ۲۳۳، ۲۶۷، ۲۷۴، ۲۷۶

أبو عبيد اللّه المرزبانى ۲۰۷

أبو عبيد القاسم بن سلام ۲۳۱

أبو عبيدة ۱۰۲، ۱۶۷، ۱۷۳، ۲۶۷

أبو على الحسن بن أحمد بن عبد الغفار النحوى الفارسىّ ۱۳۰

أبو معاوية الضرير ۳۱۹

أبو هريرة ۲۰۶، ۲۳۰، ۳۲۰، ۳۲۱

أبى الدرداء ۵۵

المجازات النبوية، ص: ۴۳۳

أبى أمامة الباهلى ۳۱۵

ابىّ بن كعب ۵۱

أبى سعيد الخدرى ۲۰۵

أبى سفيان بن حرب ۷۶، ۸۵

أبى سلمة ۲۳۰

أبى طالب ۹۵

أحمد بن إبراهيم الموصلى ۲۲۸

اسامة بن زيد ۱۳۷، ۱۶۳

أسماء بنت أبى بكر ۳۷۹

الأخطل ۱۲۶، ۳۷۳

الأخفش ۳۱۱

الإسكندر الرومى ۹۶
الأصمعى ۵۲
الأعشى ۱۰۵، ۱۱۳، ۲۶۴
الأعمش ۳۱۹
الأوزاعى ۲۳۰
آل مرّة ۳۵
أمّ الهيثم بنت الأسود ۲۴۳
امرؤ القيس ۱۴۴، ۱۵۱
أمير المؤمنين ۵۱، ۶۲، ۷۹، ۸۰، ۹۵، ۱۳۳، ۱۵۵، ۱۹۹، ۲۰۴ ۲۰۴، ۲۰۶، ۲۳۶، ۲۵۹، ۲۶۴
أنس بن مالك ۱۵۲، ۲۰۶
إياس بن سلم الأسلمى ۲۴۶
المجازات النبويهٔ، ص: ۴۳۴
البراء بن عازب ۳۱۵، ۲۰۶
بريدهٔ بن الحصيب الأسلمى ۲۰۷، ۲۴۴
بنى إسرائيل ۳۲۸
بنى العباس ۲۲۸
بنى سعد ۱۶۷
ثابت ۲۲۸
ثعلب ۹۷
جابر بن عبد اللّه ۲۰۶
جبرائيل ۶۳، ۲۱۷، ۲۱۸، ۲۳۲
جرير ۸۸، ۹۹
جرير بن عبد اللّه البجلى ۶۲
جعفر بن محمّد ۱۷۳
جعيل بن سراقهٔ ۸۷، ۸۸
حذيفهٔ بن اسيد ۲۰۶
حذيفهٔ بن اليمان ۲۳۴
حسّان بن ثابت ۲۸۷
الحسن ۷۴، ۹۷
الحسن بن علىّ ۲۴۳
الحسين ۷۴، ۹۷
الحكم بن عبد الرحمان بن أبى نعيم ۲۲۹
حكيم بن حزام بن خويلد ۸۵، ۲۲۹

حميد بن ثور ۳۸۲

الخليل بن أحمد ۳۱۷

المجازات النبويۀ، ص: ۴۳۵

الخنساء ۳۶۱

خوّات بن جبير الأنصارى ۳۲۵

داود ۹۵

داود الأصفهانىّ ۱۴۶

داود بن رشيد ۲۳۰

ذو الرّمّۀ ۲۵۲

ذو القرنين ۹۵، ۹۶

الراجز ۳۴، ۱۲۰، ۲۱۴، ۲۵۵، ۲۷۶

الراعى ۳۱۶

رسول اللّه ۲۷، ۴۳، ۷۵، ۸۰، ۹۵، ۱۲۵، ۱۲۸، ۱۳۲، ۱۳۳، ۱۶۳، ۲۲۹، ۲۳۲، ۲۴۸، ۲۵۷، ۲۸۵، ۳۰۳، ۳۳۵، ۳۴۵، ۳۵۷، ۳۶۴

زهير ۷۶، ۲۷۱

زيد بن أرقم ۱۳۲، ۲۰۶، ۲۰۷

سراقۀ بن مالك المدلجى ۱۲۵

سعد بن أبى وقّاص ۸۷

سفيان بن عيينۀ ۷۵، ۱۸۴، ۲۴۰

سلمان الفارسىّ ۳۰۵

سليمان بن صرد الخزاعىّ ۲۶۰

سهل بن أحمد بن عبد اللّه بن سهل الديباجى ۲۲۸

الشافعى ۲۳۳، ۳۴۱

شدّاد بن الهاد ۳۵۶

شريح الحضرمى ۵۴

الضحّاك بن سفيان الكلابى ۱۴۸

المجازات النبويۀ، ص: ۴۳۶

طرفۀ بن العبد ۲۲۵

الطّفيل بن عمرو الدوسى ۵۱

عامر بن الأضبط الأشجعى ۹۲

عبادۀ بن الوليد بن عبادۀ ۲۲۹

العباس بن عبد المطلب ۳۹۰

عبد الجبّار بن أحمد ۱۷۶، ۲۳۰

عبد اللّه بن أبىّ بن سلول ۱۳۲

عبد اللّه بن رواحة ۲۶۶

عبد اللّه بن زيد بن عبد ربّه الأنصارى ۳۵۴

عبد اللّه بن عبّاس ۱۷۱، ۳۲۰، ۳۳۳

عبد اللّه بن عمرو بن العاص ۷۴، ۱۱۶، ۲۲۹

عبد اللّه بن مسعود ۲۳۸، ۳۱۹، ۳۲۱

عبد اللّه بن مسلم بن قتيبة ۲۳۱

عبيد اللّه بن جرير بن جبلة ۲۰۷

عثمان بن حنيف الأنصارى ۱۵۵

عثمان بن مظعون ۹۴

العجاج ۲۲۱

عدىّ بن زيد ۲۲۳

العرباض بن سارية السلمى ۶۲

عروة بن الزبير ۲۴۰

علقمة ۳۱۹

علقمة بن عقيل بن علفة ۳۰۲

المجازات النبوية، ص: ۴۳۷

علىّ بن إشكاب ۲۲۹

عمران بن حصين ۲۰۷، ۳۶۶

عمر بن إبراهيم بن أحمد المقرى أبو حفص الكتانى ۲۲۹، ۲۳۰

عمرو بن بحر الجاحظ ۳۳۶

عمرو بن بحر الجاحظ ۳۳۶

عمرو بن شعيب ۱۴۱

عمرو بن هند ۲۲۵

فاطمة ۳۷۵

الفرزدق ۱۹۳، ۲۵۷، ۲۷۳

فيروز الديلمىّ ۳۱۵

قرّة بن شهاب ۲۳۰

القطامى ۳۴۰

قيس بن أبى حازم ۶۲

الكسائى ۱۱۹

كعب بن عجرة ۴۵۳

الكميت الأسدى ۴۳، ۵۸، ۱۰۸

الكميت بن زيد ۱۸۷، ۲۰۷، ۲۶۰، ۲۹۵، ۳۰۸

كميل بن زياد النخعىّ ۳۵۲

لبيد بن ربيعة ۳۸۳

لقيط بن عامر بن المنتفق ۳۱۱

المأمون ۲۲۸

المبرّد ۴۲، ۱۸۲، ۲۵۹

المتلمّس ۲۲۵

المجازات النبويۀ، ص: ۴۳۸

محلّم بن جثّامۀ الليثى ۹۲

محمّد ۲۷، ۲۸، ۴۳، ۶۲، ۷۶، ۸۵، ۱۵۲، ۲۴۷، ۳۵۹

محمّد بن ربيعة ۲۲۹

محمّد بن يحيى الجرجانىّ ۱۸۳

محمّد بن يحيى الصولى ۲۲۸

محمّد بن يزيد المبرّد ۲۵۹

مسلم بن إبراهيم ۲۰۷

مصعب بن الزبير ۱۲۳

معاذ بن جبل ۱۸۲، ۲۱۶، ۳۷۵

معاوية بن أبى سفيان ۲۴۳

معن بن أوس المزنى ۲۸۰

موسى ۱۶۰

المهدىّ ۹۷

النبىّ ۳۰، ۳۲، ۶۲، ۶۳، ۷۶، ۸۴، ۸۷، ۹۶، ۱۱۶، ۱۲۱، ۱۲۸، ۱۲۹، ۱۳۲، ۱۳۳

النّمر بن تولب ۳۸۳

نوح بن قيس ۲۰۷

الواقدى ۸۴، ۲۷۵

الوليد بن صبيح ۲۰۷

الوليد بن عبادة ۲۲۹

الوليد بن مسلم ۲۳۰

هشام بن عروة ۲۴۰

يحيى بن أكثم ۲۲۸

يوسف بن عطية ۲۲۸

المجازات النبويۀ، ص: ۴۳۹

فهرس الأماكن

أحد ۳۱

بلخ ۳۳

العراق ۴۱

الفرات ۳۳

المدينة ۴۵، ۴۶

مكّة ۳۰، ۳۱

النيل ۳۳

المجازات النبوية، ص: ۴۴۰

فهرس القبائل

الازد ۳۱۰

الأنصار ۳۲، ۶۹

بنى أميّة ۱۵۲

بنى قيلة ۱۵۷ المجازات النبوية ؛ ص ۴۴۰

يف ۷۵

حمير ۳۶

غطفان ۱۵۰

مضر ۴۸، ۷۶

المجازات النبوية، ص: ۴۴۱

فهرس المصادر و المنابع

۱- اختيار معرفة الرجال (رجال الكشّى)، لأبى جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، تحقيق: السيّد مهدى الرجائى، مؤسّسة آل البيت عليهم السّلام- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۴ ه ق.

۲- أساس البلاغة، لأبى القاسم محمود بن عمر الزمخشرى (ت ۵۳۸ ه ق)، دار صادر- بيروت.

۳- أسد الغابة فى معرفة الصحابة، لأبى الحسن عزّ الدين علىّ بن أبى الكرم محمّد بن محمّد بن عبد الكريم الشيبانى المعروف بابن الأثير الجزرى (ت ۶۳۰ ه ق)، تحقيق:

على محمّد معوّض و عادل أحمد، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۵ ه ق.

۴- إصلاح الغلط، لأبى سليمان حمد بن محمّد الخطّابى البستى (ت ۳۸۸ ه ق)، تحقيق:

مجدى السيّد إبراهيم، مكتبة القرآن- القاهرة.

۵- إصلاح المنطق، لأبى يوسف يعقوب بن إسحاق بن سكّيت (ت ۲۴۴ ه ق)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، دار المعارف- مصر، الطبعة الثالثة.

۶- إعلام الورى بأعلام الهدى، لأبى على الفضل بن الحسن الطبرسىّ (ت ۵۸۴ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارى، دار المعرفة- بيروت، الطبعة الأولى ۱۳۹۹ ه ق.

۷- أقرب الموارد، للسعيد الخورى الشرتونى (ت ۱۸۴۹ م)، مكتبة لبنان- بيروت، الطبعة الأولى ۱۹۹۲ م.

۸- الاحتجاج، لأبى منصور أحمد بن على الطبرسىّ (ت ۵۸۰ ه ق)، تحقيق: محمّد باقر الخرسان، مطبعة النعمان- نجف، الطبعة الأولى ۱۳۸۶ ه ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۲

۹- الاختصاص، المنسوب إلى أبى عبد اللّه محمّد بن محمّد بن النعمان العكبرى البغدادىّ المعروف بالشيخ المفيد (ت ۴۱۳ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارى، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الرابعة ۱۴۱۴ ه ق.

۱۰- الأدب المفرد، لأبى عبد اللّه محمّد بن إسماعيل البخارى (ت ۲۵۶ ه ق)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۶ ق.

۱۱- الإرشاد فى معرفة حجج اللّه على العباد، لأبى عبد اللّه محمّد بن محمّد بن النعمان العكبرى البغدادىّ المعروف بالشيخ المفيد (ت ۴۱۳ ه ق)، تحقيق و نشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السّلام- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۳ ه ق.

۱۲- الإعتقادات، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن بابويه القمّىّ المعروف بالصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، دفتر نشر كتاب- طهران، الطبعة الأولى ۱۳۷۰ ه ق.

۱۳- الأغانى، لأبى الفرج علىّ بن الحسين الأصبهانىّ (ت ۳۵۶ ه ق)، دار الفكر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۷ ه ق.

۱۴- الإقتصاد الهادى إلى طريق الرشاد، لأبى جعفر محمّد بن الحسن الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، مكتبة جامع چهلستون- طهران، الطبعة الأولى ۱۴۰۰ ه ق.

۱۵- الام، لأبى عبد اللّه محمّد بن إدريس الشافعى (ت ۲۰۴ ه ق)، دار المعرفة- بيروت.

۱۶- الإمامة و التبصرة من الحيرة، لأبى الحسن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ (ت ۳۲۹ ه ق)، تحقيق، محمّد رضا الحسينىّ، مؤسّسة آل البيت- قمّ، الطبعة الأولى ۱۴۰۷ ه ق.

۱۷- الإنتصار، لأبى القاسم علىّ بن الحسين الموسوى المعروف بالسيّد المرتضى (ت ۴۳۶ ه ق)، منشورات الشريف الرضى- قم، الطبعة الأولى ۱۳۹۱ ه ق.

۱۸- الإيضاح، لأبى محمّد فضل بن شاذان الأزدى النيسابورىّ (ت ۲۶۰ ه ق)، تحقيق:

جلال الدين الحسينى الارموى، مكتبة جامعة طهران- طهران، طهران، الطبعة الأولى ۱۳۵۱ ه ش.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۳

۱۹- أمالى الطوسىّ، لأبى جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، تحقيق: مؤسّسة البعثة، دار الثقافة- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۲۰- أمالى القالى، لأبى على إسماعيل بن القاسم القالى البغدادىّ (ت ۳۵۶ ه ق)، دار الكتب العلمية- بيروت.

۲۱- أمالى المرتضى، لأبى القاسم علىّ بن الحسين المعروف بالسيّد المرتضى (ت ۴۳۶ ه ق)، منشورات مكتبة آية اللّه المرعشىّ- قم، الطبعة الأولى ۱۳۲۵ ه ق.

۲۲- أمالى المفيد، لأبى عبد اللّه محمّد بن النعمان العكبرى البغدادىّ المعروف بالشيخ المفيد (ت ۴۱۳ ه ق)، تحقيق: حسين أستاد ولى و على أكبر الغفّارى، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الثانية ۱۴۱۴ ه ق.

۲۳- أمل الآمل، للشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملىّ (ت ۱۱۰۴ ه ق)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينى، مكتبة الأندلس- بغداد، الطبعة الأولى ۱۳۸۵ ه ق.

۲۴- أنساب الأشراف، لأحمد بن يحيى البلاذرى (ت ۲۷۹ ه ق)، المطبعة الكاثوليكية- بيروت، ۱۴۰۰ ه ق.

۲۵- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار عليهم السّلام، للعلّامة محمّد باقر بن محمّد تقيّ المجلسى (ت ۱۱۱۰ ه ق)، تحقيق و نشر: دار إحياء التراث- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه ق.

۲۶- بدائع الصنائع، لأبى بكر مسعود الكاسانى الحنفى (ت ۵۸۷ ه ق)، المكتبة الحبيبية- باكستان، الطبعة الأولى ۱۴۰۹ ه ق.

۲۷- البداية و النهاية، لأبى الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقيّ (ت ۷۷۴ ه. ق)، تحقيق و نشر: مكتبة المعارف- بيروت.

۲۸- بشارة المصطفى لشيعة المرتضى، لأبى جعفر محمّد بن محمّد بن علىّ الطبرىّ (ت ۵۲۵ ه ق)، المطبعة الحيدريّة- النجف الأشرف، الطبعة الثانية ۱۳۸۳ ه ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۴

۲۹- بصائر الدرجات، لأبى جعفر محمّد بن الحسن الصفّار القمّيّ المعروف بابن فروخ (ت ۲۹۰ ه ق)، مكتبة آية اللّه المرعشىّ- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۴ ه ق.

۳۰- بهجة المجالس، ليوسف بن عبد اللّه بن محمّد القرطبىّ (ت ۴۶۳ ه ق)، دار الكتب العلمية- بيروت.

۳۱- البيان و التبيين، لأبى عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ۲۵۵ ه ق)، دار الكتب العلمية- بيروت.

۳۲- تاج العروس من جواهر القاموس، للسيّد محمّد بن محمّد مرتضى الحسينىّ الزبيدىّ (ت ۱۲۰۵ ه. ق)، تحقيق: علىّ شيرىّ، دار الفكر- بيروت، الطبعة الأولى، ۱۴۱۴ ه. ق.

تفسير التبيان- التبيان.

۳۳- تاريخ الإسلام، لأبى عبد اللّه محمّد بن أحمد الذهبى (ت ۷۴۸ ه ق)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمرى، دار الكتاب العربى- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۰۹ ه ق.

۳۴- تاريخ الطبرىّ، لأبى جعفر محمّد بن جرير الطبرىّ (ت ۳۱۰ ه ق)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الثانية، ۱۴۰۸ ق.

۳۵- تاريخ اليعقوبى، لأحمد بن أبى يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح المعروف باليعقوبى (ت ۲۸۴ ه ق)، دار صادر- بيروت.

۳۶- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، لأبى بكر أحمد بن على الخطيب البغدادىّ (ت ۴۶۳ ه ق)، المكتبة السلفيّة- المدينة المنوّرة.

۳۷- التبيان فى تفسير القرآن، لشيخ الطائفة أبى جعفر محمّد بن الحسن الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملىّ، مكتبة الأمين- النجف الأشرف، الطبعة الأولى ۱۳۷۶ ه. ق.

۳۸- تحف العقول عن آل الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، لأبى محمّد الحسن بن علىّ الحرّانىّ المعروف بابن شعبة (ت ۳۸۱ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارى، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الثانية ۱۴۰۴ ه ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۵

۳۹- ترتيب كتاب العين، لخليل بن أحمد الفراهيدى (ت ۱۷۵ ه ق)، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۴۰- الترغيب و الترهيب من الحديث الشريف، لزكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى (ت ۶۵۶ ه ق)، تحقيق: مصطفى محمّد عمارة، دار الفكر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۸ ق.

۴۱- تفسير الطبرىّ، لأبى جعفر محمّد بن جرير الطبرىّ (ت ۳۱۰ ه ق)، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسّسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۵ ه ق.

۴۲- تفسير العيّاشى، لأبى النضر محمّد بن مسعود السلمى السمرقندى المعروف بالعيّاشى (ت ۳۲۰ ه ق)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولى المحلّاتى، المكتبة العلميّة- طهران، الطبعة الأولى ۱۳۸۰ ه ق.

الجامع لأحكام القرآن- تفسير قرطبىّ.

۴۳- تفسير القرطبىّ (الجامع لأحكام القرآن)، لأبى عبد اللّه محمّد بن أحمد القرطبىّ (ت ۶۷۱ ه ق)، دار إحياء التراث العربى-

بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۰۵ ه ق.

۴۴- تفسير القمّيّ، لأبى الحسن علىّ بن إبراهيم بن هاشم القمّيّ (ت ۳۰۷ ه ق)، إعداد: السيّد الطيّب الموسوى الجزائرىّ، مطبعة النجف الأشرف.

۴۵- تفسير الكشّاف، لأبى القاسم محمود بن عمر الزمخشرى (ت ۵۳۸ ه ق)، دار الكتاب العربى- بيروت.

۴۶- التفسير المنسوب إلى الإمام العسكرىّ عليه السّلام، تحقيق و نشر: مؤسّسة الإمام المهدىّ عليه السّلام- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۹ ه ق.

۴۷- تفسير كنز الدقائق، لمحمّد بن محمّد رضا المشهدىّ (ت ۱۱۲۵ ه ق)، تحقيق: مجتبى العراقى، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، ۱۴۰۷ ه ق.

۴۸- تفسير نور الثقلين، للشيخ عبد علىّ بن جمعة العروسى الحويزى (ت ۱۱۱۲ ه ق)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولى المحلّاتى، المطبعة العلمية- قم.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۶

۴۹- تلخيص البيان فى مجازات القرآن، لأبى الحسن محمّد بن الحسين الموسوى المعروف بالشريف الرضى (ت ۴۰۶ ه ق)، تحقيق: مكّى السيّد جاسم، عالم الكتب- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۶ ه ق.

۵۰- تلخيص الحبير، لأبى الفضل أحمد بن علىّ بن حجر العسقلانى (ت ۷۷۷ ه ق)، تحقيق:

عبد اللّه هاشم اليمانى المدنى، دار المعرفة- بيروت.

۵۱- التمثيل و المحاضرة، لأبى منصور عبد الملك بن محمّد الثعالبى (ت ۴۲۹ ه ق)، تحقيق:

عبد الفتّاح محمّد الحلو، الدار العربيّة للكتاب- بيروت، الطبعة الثانية ۱۹۸۵ م.

۵۲- التمثيل و المحاضرة.

۵۳- التمحيص، لأبى على محمّد بن همام الإسكافى المعروف بابن همّام (ت ۳۳۶ ه ق)، تحقيق و نشر: مدرسة الإمام المهدىّ (عج)- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۴ ه ق.

۵۴- تنزيه الأنبياء، لأبى القاسم علىّ بن الحسين الموسوى المعروف بالسيّد المرتضى (ت ۴۳۶ ه ق)، مؤسّسة الأعلمى- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه ق.

۵۵- التوحيد، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، تحقيق: هاشم الحسينى الطهرانىّ، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الأولى ۱۳۹۸ ه ق.

۵۶- تهذيب الأحكام فى شرح المقنعة، لأبى جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، دار التعارف- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۱ ه ق.

۵۷- تهذيب التهذيب، لأبى الفضل أحمد بن علىّ بن حجر العسقلانى (ت ۸۵۲ ه ق)، تحقيق:

مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، ۱۴۱۵ ق.

۵۸- ثمار القلوب، لأبى منصور عبد الملك بن محمّد الثعالبى (ت ۴۲۹ ه ق)، دار المعارف- بيروت.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۷

۵۹- ثواب الأعمال و عقاب الأعمال، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارى، مكتبة الصدوق- طهران.

۶۰- جامع الأحاديث، لأبى محمّد جعفر بن أحمد بن علىّ القمّىّ المعروف بابن الرازىّ (القرن الرابع ه ق)، تحقيق: السيّد محمّد

الحسينى النيسابوريّ، الحضرة الرضويّة المقدّسة- مشهد، الطبعة الأولى ۱۴۱۳ ه ق.

۶۱- جامع البيان، لأبى منصور محمّد بن جرير الطبرىّ (ت ۳۱۰ ه ق)، دار الفكر- بيروت، ۱۴۰۸ ه ق.

۶۲- الجامع للشرائع، ليحيى بن سعيد الحلّى (ت ۶۹۰ ه ق)، مؤسّسة سيّد الشهداء- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۵ ق.

۶۳- جمهرة أشعار العرب، لأبى زيد محمّد بن أبى الخطاب القرشىّ، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۶ ه ق.

۶۴- الحبل المتين، للشيخ بهاء الدين محمّد بن الحسين الحارثى الهمدانى (ت ۱۰۳۰ ه ق)، مكتبة بصيرتى- قم.

۶۵- حلية الأبرار، لهاشم بن سليمان البحرانىّ (ت ۱۱۰۷ ه ق)، مؤسّسة الأعلمى- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۱۳ ه ق.

۶۶- حلية الأولياء و طبقات الأصفياء، لأبى نعيم أحمد بن عبد اللّه الأصفهانى (ت ۴۳۰ ه ق)، تحقيق: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۹ ق.

۶۷- خزانة الأدب، لعبد القادر بن عمر البغدادىّ (ت ۱۰۹۳ ه ق)، مكتبة الخانجى- القاهرة، الطبعة الثانية.

۶۸- خصائص الأئمّة عليهم السّلام، لأبى الحسن الشريف الرضىّ محمّد بن الحسين بن موسى الموسوىّ (ت ۴۰۶ ه. ق)، تحقيق: محمّد هادى الأمينىّ، الحضرة الرضويّة المقدّسة مشهد، سنة ۱۴۰۶ ه. ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۸

۶۹- الخصال، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارى، مؤسّسة الأعلمى- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۰ ه ق.

۷۰- الدرّ المنثور فى التفسير المأثور، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (ت ۹۱۱ ه ق)، دار الفكر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۷۱- الدرجات الرفيعة، لصدر الدين علىّ بن أحمد المدنى الشيرازى المعروف بالسيّد عليخان (ت ۱۱۲۰ ه ق)، مكتبة بصيرتى- قم، الطبعة الثانية ۱۳۹۷ ه ق.

۷۲- دعائم الإسلام و ذكر الحلال و الحرام و القضايا و الأحكام، لأبى حنيفة النعمان بن محمّد بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمى المغربى (ت ۳۶۳ ه ق)، تحقيق: آصف بن على أصغر فيضى، دار المعارف- مصر، الطبعة الثالثة ۱۳۸۹ ه ق.

رجال الكشّى- اختيار معرفة الرجال.

۷۳- دلائل النبوّة، لأبى نعيم أحمد بن عبد اللّه الأصفهانى (ت ۴۳۰ ه ق)، تحقيق: عبد البر عبّاس، دار النفائس- بيروت.

۷۴- ديوار جرير، لمحمّد إسماعيل عبد اللّه الصاوى، دار الأندلس- بيروت.

۷۵- ديوان ابن مقبل، تحقيق: الدكتور عزة حسن، دمشق- احياء التراث القديم، ۱۳۸۱ ق.

۷۶- ديوان الأخطل، لأبى مالك غياث بن غوث المعروف بالأخطل، شرح: مهدى محمّد ناصر الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، ۱۴۰۶ ق.

۷۷- ديوان الأعشى، ليميون بن قيس المعروف بالأعشى (ت ۶۲۹ م)، دار صادر- بيروت، ۱۴۱۴ ق.

۷۸- ديوان الخنساء، لبنت عمرو بن الحرث (ت ۲۴ ه ق)، دار بيروت- بيروت، ۱۴۰۶ ه ق.

۷۹- ديوان الشماخ بن ضرار، شرح و تقديم: قدرى مايو، دار الكتاب العربى- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۴۹

۸۰- ديوان العجّاج، رواية عبد الملك بن قريب الاصمعى، تحقيق: الدكتور عزة حسن، مكتبة دار الشرق- بيروت.

۸۱- ديوان العرجى، رواية أبى الفتح الشيخ عثمان بن جنّى (ت ۳۹۲ ه ق)، شرح و تحقيق:

خضر الطائى و رشيد العبيدى.

۸۲- ديوان الفرزدق، لهمام بن غالب بن صعصعة المعروف بالفرزدق (ت ۱۱۴ ه ق)، دار بيروت- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۴ ه ق.

۸۳- ديوان النابغة الذبياني، شرح و ضبط النصوص: الدكتور عمر فاروق الطباع، دار القلم- بيروت.

۸۴- ديوان أبي العتاهية، لأبي العتاهية إسماعيل بن قاسم (ت ۲۱۰ ه ق)، دار صادر- بيروت، ۱۳۴۲ ق.

۸۵- ديوان أمير المؤمنين عليه السّلام، المنسوب إلى أمير المؤمنين عليه السّلام، مكتبة ارومية- قم.

۸۶- ديوان أوس بن حجر، تحقيق و شرح: الدكتور محمّد يوسف نجم، دار بيروت- بيروت، ۱۴۰۰ ق.

۸۷- ديوان حسان بن ثابت، لحسان بن ثابت، دار صادر- بيروت.

۸۸- ديوان ذى الرمّة، لغيلان بن عقبة بن بهيش، شرح: أبى نصر الباهلى، تقديم و تحقيق:

واضح الصمد، بيروت- دار الجيل، الطبعة الأولى ۱۴۱۷ ق.

۸۹- ديوان زهير بن أبى سلمى، لزهير بن أبى سلمى ربيعة بن رباح المزنى (ت القرن ۶ م)، دار صادر- بيروت، ۱۳۸۴ ق.

۹۰- ديوان عدى بن زيد،

۹۱- ديوان عمر بن أبى ربيعة، عمر بن أبى ربيعة، دار بيروت، ۱۴۰۷ ه ق.

۹۲- ديوان عمرو بن معديكرب الزبيدى، صنعة: هاشم الطحان، وزارة الثقافة و الاعلام- بغداد.

۹۳- ديوان كثيّر عزّة، قدرى مايو، دار الجيل- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۶ ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۵۰

۹۴- ديوان لبيد بن ربيعة العامرى، دار صادر- بيروت.

۹۵- ذخائر العقبى، لأبى العباس أحمد بن عبد اللّه الطبرىّ (ت ۶۹۳ ه ق)، دار المعرفة- بيروت.

۹۶- رجال الطوسىّ، لأبى جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، تحقيق: جواد القيّومىّ، مؤسّسة النشر الإسلامىّ- قمّ، الطبعة الأولى ۱۴۱۵ ه ق.

۹۷- رجال النجاشىّ، لأبى العباس أحمد بن على النجاشىّ (ت ۴۵۰ ه ق)، تحقيق: موسى الشبيرى الزنجانىّ، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الرابعة ۱۴۱۳ ه ق.

۹۸- الرسائل السعدية، لأبى منصور الحسن بن يوسف الحلّى (ت ۷۲۶ ه ق).

۹۹- الرسائل العشر، لأبى جعفر محمّد بن الحسن الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الثانية ۱۴۱۴ ه ق.

۱۰۰- الرواشح السماويّة، لمير محمّد باقر الحسينى المرعشىّ الداماد (ت ۱۰۴۱ ه ق)، مكتبة آية اللّه المرعشىّ، قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۵ ه ق.

۱۰۱- روضات الجنّات فى أحوال العلماء و السادات، للسيّد محمّد باقر الخوانسارى الأصبهانى (ت ۱۳۱۳ ه ق)، إعداد: أسد اللّه إسماعيليان، إسماعيليان- قم، الطبعة الأولى ۱۳۹۰ ه ق.

۱۰۲- روضة الواعظين، لمحمّد بن الحسن بن علىّ الفتّال النيسابورىّ (ت ۵۰۸ ه ق)، تحقيق:

حسين الأعلمى، مؤسّسة الأعلمى- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۶ ه ق.

۱۰۳- رياض العلماء، لعبد اللّه بن عيسى الأفندى الأصفهانى، تحقيق: السيّد أحمد الحسينى، مطبعة خيّام- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۱ ه ق.

۱۰۴- السرائر، لأبى جعفر محمّد بن منصور الحلّى المعروف بابن إدريس (ت ۵۹۸ ه ق)، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الثانية ۱۴۱۰ ه ق.

۱۰۵- سنن ابن ماجة، لأبى عبد اللّه محمّد بن يزيد بن ماجة القزوينىّ (ت ۲۷۵ ه ق)، تحقيق:

محمّد فؤاد عبد الباقى، دار إحياء التراث- بيروت، الطبعة الأولى ۱۳۹۵ ه ق.

۱۰۶- سنن أبى داود، لأبى داود سليمان بن أشعث السجستانىّ الأزدىّ (ت ۲۷۵ ه. ق)، تحقيق:

المجازات النبوية، ص: ۴۵۱

محمّد محيى الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربىّ- بيروت.

الجامع الصحيح- سنن الترمذىّ.

۱۰۷- سنن الترمذىّ، لأبى عيسى محمّد بن عيسى بن سورة الترمذىّ (ت ۲۹۷ ه. ق)، تحقيق:

أحمد محمّد شاكر، دار إحياء التراث- بيروت.

۱۰۸- سنن الدارقطنى، لأبى الحسن علىّ بن عمر الدارقطنى (ت ۳۸۵ ه ق)، دار الفكر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۱۰۹- سنن الدارمىّ، لأبى محمّد عبد اللّه بن عبد الرحمن الدارمىّ (ت ۲۵۵ ه. ق)، تحقيق:

مصطفى ديب البغا، دار القلم- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه. ق.

۱۱۰- السنن الكبرى، لأبى بكر أحمد بن الحسين بن علىّ البيهقىّ (ت ۴۵۸ ه ق)، تحقيق: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۱۱۱- سنن النسائى، (بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى و حاشية الإمام السندى)، لأبى بكر عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى (ت ۳۰۳ ه ق)، دار المعرفة- بيروت، الطبعة الثالثة ۱۴۱۴ ه ق.

۱۱۲- سيرة ابن هشام (السيرة النبويّة)، لأبى محمّد عبد الملك بن هشام بن أيّوب الحميرى (ت ۲۱۸ ه ق)، تحقيق: مصطفى سقا و إبراهيم الأنبارى، مكتبة المصطفى- قم، الطبعة الأولى ۱۳۵۵ ه ق.

۱۱۳- شرح الأخبار فى فضائل الأئمّة الأطهار، لأبى حنيفة القاضى النعمان بن محمّد المصرىّ (ت ۳۶۳ ه. ق)، تحقيق: السيّد محمّد الحسينىّ الجلالىّ، مؤسّسة النشر الإسلامىّ- قمّ، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه. ق.

۱۱۴- شرح السنّة، لأبى محمّد الحسين بن مسعود البغوىّ (ت ۵۱۶ ه ق)، تحقيق: على محمّد معوّض، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ق.

۱۱۵- شعراء إسلاميون، للدكتور نورى حمّودى القيسى، عالم الكتب- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۰۵ ه ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۵۲

۱۱۶- الصحاح تاج اللغة و صحاح العربيّة، لأبى نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهرىّ (ت ۳۹۸ ه. ق) تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطّار، دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة الرابعة ۱۴۱۰ ه. ق.

۱۱۷- صحيح ابن حبّان، لأبى الحسن علىّ بن بلبان الفارسىّ (ت ۷۳۹ ه ق)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسّسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۱۴ ق.

۱۱۸- صحيح البخارىّ، لأبى عبد اللّه محمّد بن إسماعيل البخارىّ (ت ۲۵۶ ه. ق)، تحقيق:

مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير- بيروت، الطبعة الرابعة ۱۴۱۰ ه. ق.

۱۱۹- صحيح مسلم، لأبى الحسين مسلم بن الحجّاج القشيرى النيسابورىّ (ت ۲۶۱ ه ق)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقى، دار الحديث- القاهرة، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه ق.

۱۲۰- صحيفة الإمام الرضا عليه السّلام، تحقيق و نشر: مؤسّسة الإمام المهدىّ (عج)- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۸ ه ق.

۱۲۱- الصحيفة السجّادية، للإمام زين العابدين عليه السّلام، تحقيق: على أنصاريّان، المستشاريّه الثقافيّة- دمشق.

۱۲۲- الطبقات الكبرى، لمحمّد بن سعد كاتب الواقدى (ت ۲۳۰ ه ق)، دار صادر- بيروت.

۱۲۳- عرائس المجالس، لأبی إسحاق أحمد بن محمّد النیسابوریّ المعروف بالثعلبی (ت ۴۲۷ ه ق)، دار الرائد العربی- بیروت.

۱۲۴- العقد الفرید، لأبی عمر أحمد بن محمّد بن عبد ربّه الأندلسی (ت ۳۲۸ ه ق)، دار الکتاب العربی- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۱۱ ه ق.

۱۲۵- علل الشرائع، لأبی جعفر محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ المعروف بالشیخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، دار إحیاء التراث- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۰۸ ه ق.

۱۲۶- العمدة (عمدة عیون صحاح الأخبار)، لیحیی بن الحسن الأسدی الحلّی المعروف بابن الطریق (ت ۶۰۰ ه ق)، مؤسّسة النشر الإسلامی- قم.

المجازات النبویة، ص: ۴۵۳

۱۲۷- عوالم العلوم و المعارف و الأحوال، للشیخ عبد اللّه البحرانیّ الأصفهانیّ (ت القرن ۱۱ ه. ق)، تحقیق و نشر: مدرسة الإمام المهدیّ علیه السّلام- قم، الطبعة الأولی ۱۴۰۸ ه ق.

۱۲۸- عوالی اللآلی العزیزیّة فی الأحادیث الدینیّة، لمحمّد بن علیّ بن إبراهیم الأحسائی المعروف بابن أبی جمهور (ت ۹۴۰ ه ق)، تحقیق: مجتبی العراقی، مطبعة سیّد الشهداء علیه السّلام- قم، الطبعة الأولی ۱۴۰۳ ه ق.

۱۲۹- العین، لأبی عبد الرحمن الخلیل بن أحمد الفراهیدی (ت ۱۷۵ ه ق)، تحقیق: مهدی المخزومی، مؤسّسة دار الهجرة- قم، الطبعة الثانیة ۱۴۰۹ ه ق.

۱۳۰- عیون الأخبار، لأبی محمّد عبد اللّه بن مسلم بن قتیبة الدینوری (ت ۲۷۲ ه ق)، دار الفکر- بیروت، الطبعة الأولی ۱۳۷۵ ه ق.

۱۳۱- غریب الحدیث، لأبی إسحاق إبراهیم بن إسحاق الحربی (ت ۲۸۵ ه ق)، دار المدنی- جدّه، الطبعة الأولی.

۱۳۲- غریب الحدیث، لأبی الفرج عبد الرحمان بن الجوزی (ت ۵۹۷ ه ق)، دار الکتب العلمیة- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۰۵ ه ق.

۱۳۳- غریب الحدیث، لأبی محمّد عبد اللّه بن مسلم الدینوری المشهور بابن قتیبة (ت ۲۷۶ ه ق)، دار الکتب العلمیة- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۰۸ ه ق.

۱۳۴- غریب الحدیث للهروی، لأبی عبید القاسم بن سلام الهروی (ت ۲۲۴ ه ق)، دار الکتاب العربی- بیروت، الطبعة الأولی ۱۳۸۴ ه ق.

۱۳۵- الغیبة، لأبی عبد اللّه محمّد بن إبراهیم بن جعفر الکاتب النعمانیّ (ت ۳۵۰ ه ق)، تحقیق:

علی أکبر الغفّاری، مکتبة الصدوق- طهران.

۱۳۶- الفائق فی غریب الحدیث، لأبی القاسم محمود بن عمر الزمخشری (ت ۵۸۳ ه ق)، تحقیق: علی محمّد البجاوی، دار الفکر- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۱۴ ه ق.

المجازات النبویة، ص: ۴۵۴

۱۳۷- فتح الباری بشرح صحیح البخاریّ، لأبی الفضل أحمد بن علیّ بن حجر العسقلانی (ت ۸۵۲ ه ق)، دار الفکر- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۱۴ ق.

۱۳۸- الفتح الکبیر، لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی (ت ۹۱۱ ه ق)، دار الکتاب- العربی- بیروت.

۱۳۹- الفرج بعد الشدّة، للقاضی أبی علیّ الحسن بن أبی القاسم التنوخی (ت ۳۸۴ ه ق)، منشورات الشریف الرضی- قم، الطبعة الثانیة ۱۳۶۴ ه ق.

۱۴۰- الفرق بین الفرق، لأبی منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادیّ (ت ۴۲۹ ه ق)، دار الکتب العلمیة- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۰۵ ق.

۱۴۱- فقه الرضا (الفقه المنسوب الى الإمام الرضا عليه السّلام)، تحقيق: مؤسّسة آل البيت، المؤتمر العالمىّ للإمام الرضا عليه السّلام- مشهد، الطبعة الأولى ۱۴۰۶ ه. ق.

۱۴۲- فقه القرآن، لأبى الحسين سعيد بن عبد اللّه المعروف بقطب الدين الراوندىّ (ت ۵۷۳ ه ق)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينى، مكتبة آية اللّه المرعشىّ- قم، الطبعة الأولى ۱۳۹۷ ه ق.

۱۴۳- الفقه على المذاهب الأربعة، لعبد الرحمن الجزيرى، دار إحياء التراث العربى- بيروت، الطبعة السابعة ۱۴۰۶ ه ق.

۱۴۴- الفقيه (من لا يحضره الفقيه)، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارىّ، مؤسّسة النشر الإسلامىّ- قمّ.

۱۴۵- فوات الوفيات، لمحمّد بن شاكر الكتبى (ت ۷۶۴ ه ق)، تحقيق: إحسان عبّاس، دار صادر- بيروت.

۱۴۶- قرب الإسناد، لأبى العبّاس عبد اللّه بن جعفر الحميرىّ القمّىّ (ت بعد ۳۰۴ ه. ق)، تحقيق و نشر: مؤسّسة آل البيت- قمّ، الطبعة الأولى ۱۴۱۳ ه. ق.

۱۴۷- الكافى، لأبى جعفر ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكلينىّ الرازىّ (ت ۳۲۹ ه ق)، تحقيق: علىّ أكبر الغفّارىّ، دار الكتب الإسلاميّة- طهران، الطبعة الثانية ۱۳۸۹ ه. ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۵۵

۱۴۸- الكامل، لأبى العباس محمّد بن يزيد الأزدى المعروف بالمبرّد (ت ۲۸۵ ه ق)، تحقيق:

محمّد أحمد الدالى، مؤسّسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۱۳ ه ق.

۱۴۹- الكامل فى التاريخ، لأبى الحسن علىّ بن محمّد الجزرى المعروف بابن الأثير (ت ۶۳۰ ه ق)، دار صادر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۲ ق.

۱۵۰- الكامل فى التاريخ،

۱۵۱- كتاب الحيوان، لأبى عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ۲۵۵ ه ق)، دار إحياء التراث العربى- بيروت، الطبعة الثالثة ۱۳۸۸ ه ق.

۱۵۲- كتاب سيبويه، لأبى بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ۱۸۰ ه ق)، عالم الكتب- بيروت.

۱۵۳- كشف الخفاء و مزيل الالباس، لأبى الفداء إسماعيل بن محمّد العجلونى (ت ۱۱۶۲ ه ق)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الثالثة ۱۴۰۸ ه ق.

۱۵۴- كمال الدين و تمام النعمة، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه ق)، تحقيق: على أكبر الغفّارى، مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۵ ه ق.

۱۵۵- كنز الحفاظ، لأبى يوسف يعقوب بن إسحاق بن سكّيت (ت ۲۴۳ ه ق)، الآستانة المقدّسة الرضوى- مشهد، الطبعة الأولى ۱۳۶۶.

۱۵۶- كنز العمّال فى سنن الأقوال و الأفعال، لعلاء الدين علىّ المتّقى ابن حسام الدين الهندى (ت ۹۷۵ ه ق)، تصحيح: صفوة السقا، مكتبة التراث الإسلامى- بيروت، الطبعة الأولى ۱۳۹۷ ه ق.

۱۵۷- الكنز اللغوى، لأبى يوسف يعقوب بن إسحاق السكّيت (ت ۲۴۳ ه ق)، المطبعة الكاتوليكية- بيروت، ۱۹۰۳ م.

۱۵۸- لسان العرب، لأبى الفضل جمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور المصرى (ت ۷۱۱ ه ق)، دار صادر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۰ ه ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۵۶

۱۵۹- مائة منقبة، لأبى الحسن محمّد بن أحمد القمّىّ المعروف بابن شاذان (ت القرن ۵ ه ق)، مؤسّسة الإمام المهدىّ- قم، ۱۴۰۷ ه

ق.

۱۶۰- المبسوط، لشمس الدين السرخسى (ت ۴۹۰ ه ق)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۱۶۱- المبسوط، لأبى جعفر محمّد بن الحسن الطوسىّ (ت ۴۶۰ ه ق)، تحقيق: محمّد تقىّ الكشفى، المكتبة المرتضوية- طهران، الطبعة الثالثة ۱۳۸۷ ه ق.

۱۶۲- مجالس ثعلب، لأبى العبّاس أحمد بن يحيى الشيبانى المعروف بالثعلب (ت ۲۹۱ ه ق)، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، دار المعارف.

۱۶۳- مجمع الأمثال، لأحمد بن محمّد النيسابورىّ (ت ۵۱۸ ه ق)، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثالثة ۱۳۹۳ ه ق.

۱۶۴- مجمع البحرين، لفخر الدين الطريحى (ت ۱۰۸۵ ه ق)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينى، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية- طهران، الطبعة الثانية ۱۴۰۸ ه ق.

نور الثقلين- تفسير نور الثقلين.

۱۶۵- مجمع الزوائد و منبع الفوائد، لنور الدين علىّ بن أبى بكر الهيثمىّ (ت ۸۰۷ ه. ق)، تحقيق: عبد اللّه محمّد درويش، دار الفكر- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه. ق.

۱۶۶- المجموع فى شرح المهذّب، لأبى زكرياء يحيى بن شرف النوروىّ (ت ۶۷۶ ه ق)، دار الفكر- بيروت.

۱۶۷- المحاسن، لأبى جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقى (ت ۲۸۰ ه ق)، تحقيق: السيّد مهدى الرجائى، المجمع العالمى لأهل البيت عليهم السّلام- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۳ ه ق.

۱۶۸- المحلّى، لأبى محمّد علىّ بن أحمد بن حزم الأندلسى (ت ۴۵۶ ه ق)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، دار الجيل- بيروت.

۱۶۹- المحيط فى اللغة، لأبى القاسم إسماعيل بن عبّاد الطالقانى (ت ۳۸۵ ه ق)، تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، عالم الكتب- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

المجازات النبوية، ص: ۴۵۷

۱۷۰- مختصر تاريخ دمشق، لابن منظور محمّد بن مكرم الأفريقى (ت ۷۱۱ ه ق)، دار الفكر- دمشق، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه ق.

۱۷۱- المخصص، لأبى الحسن علىّ بن إسماعيل النحوى (ت ۴۵۸ ه ق)، دار الآفاق الجديدة- بيروت.

۱۷۲- المزار، لأبى عبد اللّه محمّد بن محمّد بن النعمان العكبرى المعروف بالشيخ المفيد (ت ۴۱۳ ه ق)، تحقيق و نشر: مدرسة الإمام المهدىّ- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۹ ه ق.

۱۷۳- المسائل الصاغانية، لأبى عبد اللّه محمّد بن محمّد النعمان العكبرى البغدادىّ بالشيخ المفيد (ت ۱۴۱۳ ه ق)، مؤسّسة دار الكتاب- قم، الطبعة الأولى.

۱۷۴- مستدرك الوسائل و مستنبط المسائل، للحاج الميرزا حسين النورىّ (ت ۱۳۲۰ ه ق)، تحقيق و نشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السّلام- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۸ ه ق.

۱۷۵- المستدرك على الصحيحين، لأبى عبد اللّه محمّد بن عبد اللّه الحاكم النيسابورىّ (ت ۴۰۵ ه. ق)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۱ ه. ق.

۱۷۶- مسند أحمد، لأحمد بن محمّد بن حنبل الشيبانىّ (ت ۲۴۱ ه. ق)، تحقيق: عبد اللّه محمّد الدرويش، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۱۴ ه. ق.

۱۷۷- مسند الشهاب، لأبى عبد اللّه محمّد بن سلامة القضاعى (ت ۴۵۴ ه. ق)، تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى، مؤسّسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۵ ق.

۱۷۸- مسند أبی یعلی الموصلی، لأحمد بن علیّ بن المثنّی التمیمی (ت ۳۰۷ ه. ق)، دار الثقافة العربیة- دمشق، الطبعة الأولی ۱۴۱۲ ه. ق.

۱۷۹- مسند زید بن علی، للإمام الشهید زید بن علیّ بن الحسین علیه السّلام، منشورات دار مکتبة الحیاة- بیروت.

۱۸۰- مشکاة الأنوار فی غرر الأخبار، لأبی الفضل علیّ بن الحسن الطبرسیّ (ت قرن ۷ ه. ق)، تحقیق: مهدی هوشمند، دار الحدیث- قم، الطبعة الأولی ۱۴۱۸ ه. ق.

المجازات النبویة، ص: ۴۵۸

۱۸۱- مصادقة الإخوان، لأبی جعفر محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ المعروف بالشیخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه. ق)، تحقیق و نشر: مؤسّسة الإمام المهدیّ (عج)- قم، الطبعة الأولی ۱۴۱۰ ه. ق.

۱۸۲- مصباح المتهجد، لأبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسیّ (ت ۴۶۰ ه. ق)، تحقیق: علی أصغر مروارید، مؤسّسة فقه الشیعة- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۱۱ ه. ق.

۱۸۳- المصباح المنیر فی غریب الشرح الکبیر للرافعی، لأحمد بن محمّد المقری الفیومی (ت ۷۷۰ ه. ق)، مطبوعات محمّد علی صبیح و أولاده- مصر.

۱۸۴- المصنّف، لأبی بکر عبد الرزاق بن همام الصنعانی (ت ۲۱۱ ه. ق)، منشورات المجلس العلمی- بیروت، ۱۳۹۰ ه. ق.

۱۸۵- معانیّ الأخبار، لأبی جعفر محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ المعروف بالشیخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه. ق)، تحقیق: علی أکبر الغفّاریّ، مؤسّسة النشر الإسلامیّ- قم، الطبعة الأولی ۱۳۶۱ ه. ش.

۱۸۶- المعتبر، لأبی القاسم جعفر بن الحسن المحقق الحلّی (ت ۶۷۶ ه. ق)، مؤسّسة سیّد الشهداء- قم، ۱۳۶۴ ه. ق.

۱۸۷- معجم البلدان، لأبی عبد اللّه شهاب الدین یاقوت بن عبد اللّه الحمویّ الرومیّ (ت ۶۲۶ ه. ق)، دار إحیاء التراث العربیّ- بیروت، الطبعة الأولی ۱۳۹۹ ه. ق.

۱۸۸- معجم مقاییس اللغة، لأبی الحسین أحمد بن فارس الرازیّ (ت ۳۹۵ ه. ق)، تحقیق:

عبد السلام محمّد هارون، مکتب الأعلام الإسلامی- قم، ۱۴۰۴ ه. ق.

۱۸۹- مغازی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، لأبی عبد اللّه محمّد بن عمر الواقدی (ت ۲۰۷ ه. ق)، تحقیق:

عبد الرحمن عثمان، دار الفکر- بیروت.

۱۹۰- المغنی لابن قدامة، لأبی محمّد عبد اللّه بن أحمد بن قدامة المقدّسی (ت ۶۲۰ ه. ق)، دار الفکر- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۰۵ ه. ق.

المجازات النبویة، ص: ۴۵۹

۱۹۱- المفردات الراغب، لأبی القاسم الحسین بن محمّد الراغب الأصفهانی (ت ۴۲۵ ه. ق)، تحقیق: صفوان عدنان داوودی، الدار السامیة- بیروت، الطبعة الأولی ۱۴۱۲ ه. ق.

۱۹۲- مقاتل الطالبیین، لأبی الفرج علیّ بن الحسین الأصفهانی (ت ۳۵۶ ه. ق)، تحقیق: سیّد أحمد صقر، منشورات الشریف الرضی- قم، الطبعة الأولی ۱۴۱۴ ه. ق.

۱۹۳- مقالات الاسلامیین، لأبی الحسن علیّ بن إسماعیل الأشعریّ الیمانی (ت ۳۳۰ ه. ق)، تحقیق: محمّد محیی الدین عبد الحمید، مکتبة النهضة المصریة- مصر، الطبعة الثانیة، ۱۳۹۸ ق.

۱۹۴- المقتضب، لأبی العبّاس محمّد بن یزید الأزدی المعروف بالمبّرد (ت ۲۸۵ ه. ق)، تحقیق:

محمّد عبد الخالق عضیمة، المجلس الأعلی للشئون الإسلامیة- القاهرة، الطبعة الثانیة ۱۳۹۹ ه. ق.

۱۹۵- المقنع و الهداية، لأبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ۳۸۱ ه. ق)، دار المحجة البيضاء- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۱۴ ه. ق.

۱۹۶- المقنعة، لأبى عبد اللّه محمّد بن محمّد بن النعمان العكبرى البغدادىّ المعروف بالشيخ المفيد (ت ۴۱۳ ه. ق)، تحقيق و نشر: مؤسّسة النشر الإسلامى- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۳ ه. ق.

۱۹۷- المناقب، لمحمّد بن سليمان الكوفىّ (ت ۳۰۰ ه. ق)، تحقيق: محمّد باقر المحمودى، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۲ ه. ق.

۱۹۸- المناقب، للحافظ الموفّق بن أحمد البكرىّ المكّى الحنفىّ الخوارزمىّ (۵۶۸ ه. ق) تحقيق:

مالك المحمودىّ، جماعة المدرّسين- قم، الطبعة الثانية ۱۴۱۴ ه. ق.

۱۹۹- مناقب آل أبى طالب (المناقب لابن شهر آشوب)، لأبى جعفر رشيد الدين محمّد بن علىّ ابن شهر آشوب المازندرانىّ (ت ۵۸۸ ه. ق)، المطبعة العلميّة- قم.

۲۰۰- الموضوعات، لأبى عبد الرحمن بن علىّ بن الجوزى (ت ۵۹۷ ه. ق)، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، دار الفكر- بيروت.

المجازات النبوية، ص: ۴۶۰

۲۰۱- الموطّأ، لأبى عبد اللّه مالك بن أنس الأصبحى (ت ۱۷۹ ه. ق)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقى، دار إحياء التراث العربى- بيروت.

۲۰۲- نثر الدر، لمنصور بن حسين الآبى (ت ۴۲۱ ه. ق)، تحقيق: محمّد على قرنة، الهيئة المصرية العامّة للكتاب- مصر، الطبعة الأولى ۱۹۸۲ م.

۲۰۳- نقد الرجال، لمصطفى بن الحسين الحسينى التفرشى (ت قرن ۱۱ ه. ق)، تحقيق و نشر:

مؤسّسة آل البيت- قم، الطبعة الأولى ۱۴۱۸ ه. ق.

۲۰۴- نوادر اللغة، لأبى زيد سعيد بن أوس الأنصارى الخزرجى (ت ۲۱۵ ه. ق)، تحقيق: أحمد محمّد عبد القادر، دار الشروق- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۱ ه. ق.

۲۰۵- النوادر فى اللغة، لأبى زيد سعيد بن أوس الأنصارى الخزرجى (ت ۲۱۵ ه. ق)، تحقيق:

أحمد محمّد عبد القادر، دار الشروق- بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۱ ق.

۲۰۶- النهاية فى غريب الحديث و الأثر، لأبى السعادات مبارك بن مبارك الجزرىّ المعروف بابن الأثير (ت ۶۰۶ ه. ق)، تحقيق: ظاهر أحمد الزاوىّ، مؤسّسة إسماعيليان- قم، الطبعة الرابعة ۱۳۶۷ ه. ش.

۲۰۷- نهج البلاغة، ما اختاره أبو الحسن الشريف الرضى محمّد بن الحسين بن موسى الموسوى من كلام الإمام أمير المؤمنين عليه السّلام (ت ۴۰۶ ه. ق)، تحقيق: السيّد كاظم المحمّدى و محمّد الدشتى، انتشارات الإمام على عليه السّلام- قم، الطبعة الثانية ۱۳۶۹ ه. ق.

۲۰۸- نهج الحق و كشف الصدق، لأبى منصور الحسن بن يوسف الحلّى (ت ۷۲۶ ه. ق)، مؤسّسة دار الهجرة- قم، الطبعة الأولى ۱۴۰۷ ه. ق.

۲۰۹- الوافى بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى (ت ۷۶۴ ه. ق)، دار النشر فرانز شتاينر- فيسبادان، ۱۳۸۱ ه. ق.

۲۱۰- وفيات الأعيان، لابن خلّكان (ت ۶۸۱ ه. ق)، تحقيق: احسان عبّاس، دار صادر- بيروت.

۲۱۱- هاشميات الكميت، لكميت بن زيد الأسدى (ت ۱۲۶ ه. ق)، عالم الكتب- بيروت، الطبعة الثانية ۱۴۰۶ ه. ق

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... َ یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشّباب و عموم الناس إلی التّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

– مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم – مِن جِهةٍ اُخرَی.

– من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَة

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع "مسجد سیّد/ "ما بینَ شارع "پنج رَمَضان "ومُفترَق "وفائی/ "بنایة "القائمیّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِي الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.

مرکز
القائمیه
اصفهان
للبحوث والتحریات الکمبیوتریه
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹